المملكة المغربية
وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⵙⵏⵙⵍ ⴷ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵉⵎⴰⵡⴰⵙⵏ
ⴰ ⵜⵎⵔⴰⴳⵍⵜ ⴰⵔⴰⵎⴰⵏ ⵙⵖ ⵉⵏⵎⵔⴰⴷⵏ

قضية الصحراء المغربية

دليل عملي حول الآليات الاستشارية الموازية لترافع المجتمع المدني في المحافل الدولية

(الأمم المتحدة – الاتحاد الإفريقي – الاتحاد الأوروبي) نموذجا

غشت 2021

صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

"... قضية الصحراء ليست فقط مسؤولية ملك البلاد، وإنما هي أيضا قضية الجميع: مؤسسات الدولة والبرلمان والمجالس المنتخبة، كافة الفعاليات السياسية والنقابية والاقتصادية، وهيئات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، وجميع المواطنين..."

مقتطف من خطاب جلالة الملك حفظه الله سنة 2013 في افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة.

كلمة تقديمية

السيد
المصطفى الرميد

وزير الدولة
المكلف بحقوق
الإنسان والعلاقات
مع البرلمان

لقد مثل موضوع استكمال الوحدة الترابية لبلادنا أحد أكبر تحدياتها المعاصرة، وقد اعتبر المغاربة أجمعين، ملكا وشعبا، أن استرجاع الأقاليم الجنوبية، قضيتهم الوطنية الأولى، وبذلوا في سبيل ذلك مجهودات كبيرة، وخاضوا معارك متعددة وعلى جبهات مختلفة.

وعلى الرغم من الانتصارات التي تحققت في هذا الصدد بفضل تظافر مختلف الجهود الدبلوماسية الرسمية والموازية، وبفضل الدعم الشعبي الدائم والمستمر، إلا أن ذلك لم يمنع خصوم بلادنا من الاصرار على معاكسة المغرب في استكمال وحدته الترابية، والسعي لعرقلة كل جهوده عبر آليات مختلفة ومتجددة، تمثلت على الخصوص، في استغلال عدد من المنابر الأممية والدولية لتمرير مواقف التجزئة والانفصال؛ حيث يتم استغلال حركية المنظمات غير الحكومية، وما أضحت تحتله من مكانة وتأثير من خلال عضويتها أو مشاركتها في عدد من هياكل وهيآت منظمات حكومية أممية ودولية من قبيل الأمم المتحدة وهيآتها الموازية أو الاتحاد الأوروبي وفضاءاته المتعددة، ويتم الاستعانة بخدمات بعض من هاته المنظمات غير الحكومية للترويج للطروحات الانفصالية بدعم من دول جعلت من عداء المغرب قضيتها الأساس.

غير أنه في المقابل برزت جمعيات ومنظمات غير حكومية، تساند وتدعم الوحدة الترابية للمملكة، وبالأخص، من الأقاليم الجنوبية المغربية، حيث أطلقت مبادرات وبرامج ترافعت من خلالها باقتدار تفنيدا لمزاعم وأوهام دعاة الانفصال.

كما كشفت مبادرات الدبلوماسية الموازية لمختلف مكونات النسيج الوطني، سواء البرلمانية أو الحزبية أو النقابية أو الجمعوية عن أهمية تلك المبادرات، ومدى الحاجة إلى تطوير مضامينها للتصدي للطروحات المعادية للمغرب، وكشف زيفها.

وفي هذا السياق، أبانت البرامج والمشاريع التي نفذتها الوزارة بالشراكة مع منظمات وجمعيات المجتمع المدني في إطار الترافع عن مغربية الصحراء عن وجود استعداد كبير لدى العديد من هذه

الجمعيات والمنظمات لتطوير برامج ومبادرات على المستوى الأممي والقاري دفاعا عن الوحدة الوطنية.

ولضمان المواجهة الفعالة لمناورات وأساليب خصوم وحدتنا الترابية، وهي مناورات ما فتئت تتطور وتتجدد بشكل مستمر، لم يعد بالإمكان الاقتصار على الأساليب التقليدية، بل أضحى من الواجب تجديد وتثمين آليات الدفاع عن القضية الوطنية، وتجند الجميع لتفنيد ادعاءات الخصوم.

لذلك، جاءت فكرة إعداد دليل للترافع المدني عن مغربية الصحراء استجابة لتلك الحاجة الواقعية الملحة ومساهمة منا في تقوية وتعزيز دور المجتمع المدني في الدفاع عن مغربية الصحراء، وقد تأكد ذلك بعد سلسلة من المشاورات والحوارات مع عدد من منظمات المجتمع المدني المهتمة بالموضوع، وكذا مع القطاعات الحكومية المعنية التي شاركتنا شرف إعداد هذا الدليل الذي نرجو أن يساعد في تيسير وتطوير عملية الترافع المدني عن مغربية الصحراء أمام المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية.

إن الترافع الفعال والناجع عن قضيتنا الوطنية الأولى ستبقى عملية مستمرة ومتواصلة، تحتاج لإتقانها تملك اللغة العلمية الرصينة، والمعرفة التاريخية والقانونية، والتمكن من كل الآليات والتقنيات اللازمة لذلك، والإحاطة بمواقف المؤثرين، ومعرفة طرق ومساطر وآليات اشتغال المنظمات الدولية، وكيفيات الترافع أمامها، خصوصا تلك التي تعنى بملف الصحراء المغربية (في مقدمتها مختلف هيآت الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي)، مع ضرورة امتلاك مهارات وتقنيات الترافع والتواصل الرقمي والرصد المنتظم واليقظة الفعالة لمواكبة المستجدات وتتبع الآراء والمواقف المرتبطة بالقضية؛ كل ذلك من أجل التصدي بمهنية عالية لادعاءات وأطروحات خصوم الوحدة الترابية المضللة، المبنية على ترويج أوهام زائفة، بغية استصدار قرارات دولية لفائدتهم، أو استمالة فاعلين مؤثرين لتبني مواقفهم وتأييد أطماعهم.

لأجل ذلك، نضع هذا الدليل بين أيدي المترافعين والمدافعين المدنيين عن الوحدة الترابية لبلادنا، وكذا طلاب معرفة الحقيقة كما هي، لمحاصرة أباطيل الخصوم، وإثبات زيف ادعاءاتهم، كما نأمل أن تتلاحق المبادرات الرامية إلى تحسين وتجويد كل المشاريع الترافعية لصالح قضية وحدتنا

الترابية، وكذا تثمين وترصيد كل الجهود غير الرسمية المبذولة في هذا المسار، والتي كشفت عن جزء منها برامج الوزارة ذات الصلة بالترافع المدني عن مغربية الصحراء.

ويسعى هذا الدليل إلى المزاوجة بين أمرين اثنين: الأول تقديم معلومات موثوقة ودقيقة عن بعض الجوانب التاريخية والقانونية، وعرض جانب من الجهود الحقوقية والتنموية المبذولة في الأقاليم الجنوبية للمملكة، وهو ما يتضمنه الجزء الأول من الدليل، بينما يروم الجزء الثاني إبراز المداخل المؤسساتية العملية لترافع المجتمع المدني من داخل المؤسسات المتعددة الأطراف كالأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى بسط وشرح آليات الترافع وأهمية اليقظة والرصد المعلوماتي والترافع الرقمي عن الصحراء المغربية.

وختاما، نأمل من خلال هذا الدليل وما سبقه من برامج، أن نكون قد ساهمنا في تفعيل النداء الملكي السامي بمناسبة افتتاح جلالة الملك للدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة أمام نواب الأمة حيث قال: «ان قضية الصحراء ليست فقط مسؤولية ملك البلاد، وإنما هي أيضا قضية الجميع: مؤسسات الدولة والبرلمان، والمجالس المنتخبة، وكافة الفعاليات السياسية والنقابية والاقتصادية، وهيئات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، وجميع المواطنين».

ولا يفوتني أن أنوه بالمجهودات القيمة لسلفي الوزير المنتدب مصطفى الخلفي الذي انتبه الى أهمية اهتمام هذه الوزارة بموضوع الترافع المدني عن مغربية الصحراء، ووضع اللبنات الأولى في هذا المجال، والتي سيكون هذا الدليل أحد أسلحتها الفعالة بإذن الله، والذي أرجو أن يخضع دائما للتطوير، تنقيحا وزيادة. كما أن الأمل كبير في إنجاز إصدار جامع لكل الوثائق التي استند إليها هذا الدليل أو تمت الإشارة إليها فيه.

والله ولي التوفيق، وهو سبحانه الهادي الى سواء السبيل.

لماذا هذا الدليل؟

الهدف الرئيسي:

المساهمة في تعزيز الترافع المدني عن مغربية الصحراء عبر تمكين الفاعلين غير الحكوميين من الآليات الإجرائية والتقنية ذات الصلة بمسار الترافع داخل الهيئات الاستشارية للمنظمات الأممية والدولية.

الأهداف الفرعية

- تمكين الفاعلين غير الحكوميين من الإطار المفاهيمي والإجرائي لمسلسل الترافع والتفاوض متعدد الأطراف في دواليب الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي من أجل دعم الحق المشروع والعادل للدولة المغربية في أقاليمها الجنوبية؛
- التوظيف الفعال للحجج والدلائل في الحملات الترافعية الخاصة بالمؤسسات الدولية المتعددة الأطراف ومختلف الفاعلين المنخرطين في قضية الصحراء المغربية، إضافة إلى اليقظة والرصد المعلوماتي والتواصل الإعلامي؛
- تمكين الفاعلين غير الحكوميين من فهم رهانات صناعة القرار الدولي والتأثير فيه؛
- تمكين الفاعلين غير الحكوميين من التقنيات والاستراتيجيات الضرورية لتطوير حملات الترافع المنبرية والرقمية حول قضية الصحراء المغربية.

خصائص الدليل

يتمحور الدليل حول أهم الآليات الاستشارية التي تسمح للفاعلين غير الحكوميين بالمشاركة والمساهمة كقوة اقتراحية فاعلة ومؤثرة في صناعة القرارات

يمكن هذا الدليل من فتح مداخل الترافع الفعال والمؤثر من خلال تمكين الفاعل غير الحكومي من أدوات مفاهيمية تاريخية وقانونية حقوقية وتنموية ستساعده على تملك الحجج والدلائل وتوظيفها في الحملات الترافعية للتصدي للأطروحات المعادية للوحدة الترابية

يركز هذا الدليل على ثلاث منظمات دولية متعددة الأطراف وهي الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي

يمكن استثمار هذا الدليل من طرف جمعيات المجتمع المدني للترافع عن مغربية الصحراء

الباب الأول:

المدخل التاريخي والقانوني

أولا:
المدخل التاريخي

السيادة المغربية على الأقاليم الجنوبية عبر التاريخ

تؤكد أزيد من 50 رسالة ووثيقة صادرة ما بين 1692–1910م على أن ارتباط القبائل الصحراوية بالدولة المغربية لم ينقطع عبر التاريخ، فعلى امتداد عدة قرون تشبثت هذه القبائل ببيعتها لسلاطين المغرب، وتم تجديد تلك البيعة وتأكيد استمراريتها في مناسبات مختلفة.

وقد كان سلاطين المغرب يمارسون سلطاتهم من خلال تعيين القضاة والقواد وممثليهم الشخصيين، ويرسلون ظهائر لقبائل الصحراء.

وتثبت منظومة الاتفاقيات الدولية للمغرب مع الدول الكبرى أن القوى الأجنبية كانت تلجأ باستمرار إلى سلطان المغرب لحماية أنشطة مواطنيها في الصحراء المغربية.

تعيين القضاة ورجال السلطة

- 1580: عين السلطان أحمد المنصور الذهبي ابنه أبا فارس، خليفة له في الصحراء؛
- 1678: عين السلطان مولاي إسماعيل عمال وقواد بمنطقة الصحراء خلال زيارته لها؛
- 1755: عين السلطان سيدي محمد بن عبد الله «المحجوب بلقايد» ممثلا له لدى قبائل الصحراء؛
- 1879 : أصدر السلطان مولاي الحسن الأول ظهيرا حسنيا عين بمقتضاه «الشيخ ماء العينين» نائبا عنه في الصحراء وفي سوس.
- 1925 - 1956: تعيين مولاي الحسن بن المهدي من طرف السلطان مولاي يوسف خليفة له في شمال المغرب والصحراء.

معاهدات واتفاقيات

- 1767: توقيع معاهدة بين المغرب وإسبانيا تعترف بموجبها بأن حدود المغرب تتجاوز وادي نون Oued Noun وأن المعاهدة تُلزم الصيادين الإسبان بعدم تجاوز هذه الحدود؛
- 1786 / 1836: معاهدة الصداقة الأمريكية المتعلقة بالتجارة والملاحة، يتحمل المغرب بموجبها المسؤولية عن أي استهداف يلحق السفن التي تحمل العلم الأمريكي انطلاقا من كل التراب المغربي بما في ذلك سواحل الصحراء؛
- 1860: معاهدة الصلح بين المغرب وإسبانيا عقب هزيمة الجيش المغربي خلال حرب تطوان، فُرض على إثرها التنازل لإسبانيا عن قطعة أرض بالصحراء كافية لبناء مركز للصيد؛
- 1861: معاهدة بين المغرب وإسبانيا تبرز مدى الصلاحيات التي كان يتمتع بها سلطان المغرب بما في ذلك المناطق الصحراوية؛
- 1895: توقيع اتفاقية بين المغرب وبريطانيا اعترفت بموجبها هذه الأخيرة بالسيادة المغربية على الصحراء؛
- 1895: الاتفاقية الفرنسية الألمانية، والتي تنص على أن الأراضي المغربية تمتد حتى رأس بوجادور Bojador بما في ذلك الساقية الحمراء.

تشكل الاتفاقيات الدولية للمغرب مع الدول الكبرى (فرنسا، الولايات المتحدة الأمريكية، إسبانيا، البرتغال، المملكة المتحدة) قبل نهاية القرن التاسع عشر، عنصرا كافيا لدحض أطروحات نفي انتماء الصحراء إلى المغرب، وتؤكد على سيادة المغرب على صحرائه.

المقاومة المسلحة ضد التسرب الأجنبي والاستعمار الإسباني في الصحراء

خلال أزيد من ثلاثة قرون قاوم سلاطين المغرب بمعية سكان القبائل الصحراوية كل محاولات التسرب الأجنبي واحتلال الشواطئ الجنوبية للمغرب (البريطاني والبرتغالي والإسباني). وبسبب المقاومة الشرسة التي أبدتها قبائل المنطقة ضد الاستعمار إضافة إلى تمسكها بهويتها المغربية والوقوف أمام أي محاولة لتجزئة الوطن، اقتصر التوغل الإسباني في الصحراء على بعض المواقع المنعزلة على طول ساحل المحيط الأطلسي.

- 1476: قامت إسبانيا ببناء قلعة باسم «مار دي بيكينيا» Santa Cruz Mar de Pequena » وعلى الفور أمر سلطان المغرب آنذاك بإرسال 10000 جندي لتدميرها؛
- 1767: رفض السلطان محمد بن عبد الله طلبا إسبانيا بالاستقرار على سواحل جنوب المحيط الأطلسي بالمغرب ؛
- 1885: هاجمت القبائل الصحراوية الحصن الإسباني وطردت الحامية المكلفة بحراسته؛
- 1886: أصدر الحسن الأول أمرا مكتوبا للقائد إبراهيم بن علي من أجل السيطرة على الحدود البحرية الأطلسية للصحراء؛
- 1886: أصدر السلطان الحسن الأول ورئيس مجلس الوزراء إلى الممثلين الأجانب في طنجة برسالة احتجاج ضد محاولات الاختراق الإسباني للصحراء على السواحل الأطلسية؛
- 1898-1932: حدة المقاومة وشراستها في مواجهة الوجود الإسباني بالمنطقة ألزمها الانحصار في فيلا سيسنروس Cisneros Villa الداخلة حاليا؛
- 1957: طالب المغرب، بعد أيام من انضمامه إلى منظمة الأمم المتحدة، باسترجاع أقاليمه الجنوبية؛
- 1958: شكل خطاب محاميد الغزلان التاريخي محطة بارزة في مسار استكمال الوحدة الترابية، إذ أكد جلالة المغفور له محمد الخامس يوم 25 فبراير 1958 أمام الوفود الصحراوية التي أتت لتجديد البيعة والولاء، أنه: «سنواصل العمل بكل ما في وسعنا لاسترجاع صحرائنا، وكل ما هو ثابت لمملكتنا بحكم التاريخ ورغبات السكان»؛
- 1963: إدراج قضية الصحراء المغربية، بطلب من المغرب، في جدول أعمال اللجنة الخاصة بتصفية الاستعمار؛
- 1965:صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2072 والذي طالب إسبانيا، بصفتها الدولة القائمة بالإدارة، بالقيام فورا باتخاذ التدابير اللازمة والدخول في مفاوضات من أجل تحرير إقليمي سيدي إفني والصحراء من السيطرة الاستعمارية.

عرف ملف الصحراء المغربية أمام منظمة الأمم المتحدة تطورات مهمة بعد أن بادر المغرب إلى طلب الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية لتصفية الاستعمار الإسباني في المنطقة.

وبعد المسيرة الخضراء وتحرير الصحراء دخل النزاع منعطفا جديدا مع الجزائر وصنيعتها جبهة البوليساريو.

وبعد إقرار مجلس الأمن لمخطط التسوية سنة 1991 مع وقف إطلاق النار وتعيين بعثة المينورسو، شهد الملف مبادرات متلاحقة ما تزال متواصلة إلى اليوم.

ما بعد الاستعمار

- 10 ماي 1973: خلق «البوليساريو» بدعم جزائري ونظام القذافي الليبي؛
- 13 دجنبر 1974: قرار الجمعية العامة رقم 3292 يقضي بطلب رأي استشاري لمحكمة العدل الدولية حول الصحراء؛
- 16 أكتوبر 1975: صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية معتبرا أن الصحراء لم تكن أرضا خلاء أو بدون سيد، ومقرة بوجود روابط تاريخية وولاء وبيعة بين سلاطين المغرب والقبائل المقيمة بالصحراء؛
- 22 أكتوبر 1975: صدور قرار مجلس الأمن رقم 337 للتسوية السلمية للنزاع؛
- 6 نونبر 1975: تنظيم المسيرة الخضراء؛
- 1975: اتفاقية مدريد ثلاثية الأطراف (المغرب، إسبانيا، موريتانيا)؛
- 27 فبراير 1976: إعلان قيام الكيان الوهمي؛
- 14 أبريل 1976: ترسيم الحدود بين المغرب وموريتانيا؛
- 9 يونيو 1976: هجوم البوليساريو على عاصمة موريتانيا، قتل على إثره مؤسس البوليساريو آنذاك «الوالي مصطفى السيد»؛
- 14 غشت 1979: استرجاع إقليم وادي الذهب؛
- 22 نونبر 1984: انسحاب المغرب من منظمة الوحدة الإفريقية (الاتحاد الإفريقي حاليا)، بسبب قبول المنظمة لعضوية البوليساريو رغم عدم قانونيتها؛
- 29 أبريل 1991: إصدار مجلس الأمن لقراره رقم 690 يقضي بإقرار مخطط للتسوية؛
- 2006: إحداث المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية؛

- 11 أبريل 2007: تقديم مبادرة الحكم الذاتي للأقاليم الصحراوية في الأمم المتحدة؛
- 31 يناير 2017: عودة المغرب إلى الاتحاد الإفريقي؛
- 2017: أحداث الكركرات الأولى؛
- يوليوز 2018: صدور القرار رقم 693 عن قمة نواكشوط للاتحاد الإفريقي يؤكد على الاختصاص الحصري للأمم المتحدة بشأن قضية الصحراء وإحداث آلية اللجنة الثلاثية (الترويكا) وذلك لدعم الجهود الأممية في الموضوع؛
- 18 دجنبر 2019: بداية دينامية افتتاح القنصليات العامة الأجنبية بالأقاليم الجنوبية بتدشين أول قنصلية عامة في العيون لجزر القمور، حيث بلغ عددها 25 قنصلية إلى حدود 31 غشت 2021؛
- نونبر 2020: أحداث الكركرات الثانية؛
- 10 دجنبر 2020: الاعتراف الأمريكي بمغربية الصحراء.

مسار التسوية لقضية الصحراء المغربية

مشاركة المنتخبين عن الأقاليم الجنوبية في مسار الموائد المستديرة:

ضم الوفد المغربي المُشارك في أشغال المائدتين المستديرتين اللتين انعقدتا في جنيف في 21 - 22 مارس 2018 و5 - 6 دجنبر 2019 مُمثلين شرعيين، رؤساء جهة العيون الساقية الحمراء والداخلة واد الذهب مُنتخبين من قبل ساكنة الأقاليم الجنوبية، ومُمثلة عن المجتمع المدني بالمنطقة. وبهذه الصفة فقد كانوا الأكثر أهلية للحديث عن الدينامية التي تشهدها الصحراء المغربية، بفضل النموذج التنموي الجديد الذي أطلقه صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، لتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لساكنة الأقاليم الجنوبية للمملكة.

ولقد كان لمشاركة المُنتخبين عن الأقاليم الجنوبية تأثير مُهم في سير أعمال المائدتين المستديرتين، وكرَّست مكانتهم كناطقين شرعيين باسم ساكنة الصحراء المغربية.

مشاركة المنتخبين عن الأقاليم الجنوبية في أشغال اللجنة 24 للأمم المتحدة:

إن الجماعة الانفصالية، «البوليساريو»، غير مؤهلة قانونيا ولا ديموقراطيا لتدعي أي تمثيلية لساكنة الصحراء. فالمتعارف عليه دوليا ودستوريا، أن التمثيلية تترتب عن انتخابات حرة وشفافة وشاملة وديمقراطية، وأن الانتداب للحديث باسم الساكنة لا يأتي عبر تعيين أو قرار انفرادي لجماعة انفصالية تعيش وتقتات على المأساة الإنسانية التي تعيشها ساكنة مخيمات تندوف بالجزائر.

الممثلون الحقيقيون للصحراء تم انتخابهم بحرية من قبل ساكنة الصحراء المغربية في شتنبر 2015 وأكتوبر 2016. وحازت هذه الانتخابات الحرة والشفافة والديمقراطية على اعتراف دولي، ووردت في تقارير الأمين العام للأمم المتحدة وممثله الخاص إلى الصحراء، وكذا المراقبين الدوليين الذين تابعوا هذه الانتخابات. لهذا فالممثلون الحقيقيون للصحراء هم أولئك الذين يعيشون بين ساكنة هذه المنطقة من المغرب، ويديرون شؤونها اليومية ويعملون من أجل تمكينها السياسي وتطورها الاجتماعي والاقتصادي.

تكريسا لشرعية منتخبي الصحراء المغربية، شارك ممثلون لهذه المنطقة، في أشغال الندوة الإقليمية للجنة 24، التي انعقدت بغراندا في ماي 2018، وفي أشغال دورتها العادية بنيويورك في يونيو 2018 ويونيو 2019.

شكلت دورة لجنة الأربعة والعشرين (24)، التي انعقدت في نيويورك ما بين 14 و25 يونيو 2021، فرصة للمجتمع الدولي لتجديد التأكيد مرة أخرى على دعمه الكامل لمبادرة الحكم الذاتي في إطار سيادة المغرب ووحدة أراضيه، كحل نهائي لقضية الصحراء المغربية، مع الإشادة الكاملة بجهود المملكة في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأقاليمها الجنوبية. وأشاد المتدخلون في دورة لجنة 24 بمشاركة السيد محمد أبا نائب رئيس جهة العيون الساقية الحمراء، والسيدة غلا بهية نائبة رئيس جهة الداخلة وادي الذهب، منذ 2018 في دورة اللجنة 24 وفي مؤتمراتها الإقليمية، كممثلين منتخبين ديمقراطيا عن الصحراء المغربية.

وفي كلمة بالمناسبة، سلط الممثلان المنتخبان عن الصحراء المغربية الضوء على الإقلاع الاقتصادي والاجتماعي الكبير الذي تشهده الأقاليم الجنوبية، مؤكدين على أن هذه التنمية تستفيد منها ساكنة الصحراء، وأن سكان الصحراء المغربية يخططون وينفذون ويديرون التنمية المحلية لجهتهم في إطار النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية الذي أطلقه صاحب الجلالة الملك محمد السادس.

أربعة (4) مبعوثين أمميين لحل قضية الصحراء المغربية

تعاقب عدة ممثلين خاصين للأمين العام للأمم المتحدة للمساهمة في إنجاح الجهود الأممية الرامية إلى حل سياسي لهذا النزاع وهؤلاء المبعوثين هم:

2004 - 1997

جيمس بيكر

عينه الأمين العام السابق كوفي عنان سنة 1997 مبعوثاً شخصياً له للصحراء، حيث اقترح الاتفاق الإطار الذي عرف بـ «مخطط بيكر الأول» في يونيو من سنة 2001، وقد قبل المغرب الاتفاق الإطار كأساس للتفاوض من أجل التسوية النهائية لهذا النزاع الإقليمي، بينما رفضته كل من الجزائر و«البوليساريو». ثم بعد ذلك اقترح جيمس بيكر «مخطط السلام» الذي عرف اختصاراً بـ «مخطط بيكر الثاني». وربط مجلس الأمن، دعمه لهذا المخطط بموافقة الأطراف طبقاً للفصل 6 من ميثاق الأمم المتحدة. ونظرا للخلافات العميقة بين الأطراف حول المخططين، طالب مجلس الأمن بصفة نهائية، بموجب القرار رقم 1541، ليوم 29 أبريل 2004، الأطراف بإيجاد حل سياسي متفاوض بشأنه تسوية قضية الصحراء والذي لا يمكن إلا أن يكون حلا سياسيا وواقعيا وعمليا ودائما يقوم على أساس التوافق.

2008 - 2005

بيتر فان فالسوم

دبلوماسي هولندي، عينه الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان مبعوثاً شخصياً له للصحراء في يناير 2005. وبفضل الزخم الذي أحدثته مبادرة الحكم الذاتي المغربية، جرت أربع جولات رسمية من المفاوضات تحت رعايته. وبعد هذه الجولات الأربع من المفاوضات والزيارات المختلفة التي قام بها فان فالسوم إلى المنطقة، أكد هذا الأخير في إحاطة أمام أعضاء مجلس الأمن يوم 16 أبريل 2008 أن «استقلال الصحراء ليس خيارا واقعيا» وأن «الحل لقضية الصحراء يوجد في الجزائر»، وذلك عشية اعتماد مجلس الأمن للقرار 1813. وقد أثار هذا التصريح استياء الجزائر التي طالبت باستقالته مما يفند ادعاءها بكونها طرفا مراقبا فقط.

2012 - 2009

كريستوفر روس

دبلوماسي أمريكي، عينه الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون مبعوثاً شخصياً له للصحراء في يناير 2009. وفي هذا السياق، شارك المغرب، بين غشت 2009 ومارس 2012، في 9 جولات من المحادثات غير الرسمية تحت رعايته، إلا أن افتقار الوضوح فيما يتعلق بالمنهجية الواجب اتباعها للدفع بالمسلسل السياسي وغياب المشاركة الحقيقية للجزائر أدى إلى فشل مسلسل مانهاست، مما نتج عنه جمود منذ سنة 2012. وقررت الحكومة المغربيةفي 17 مايو 2012 سحب الثقة من روس معتبرة أنه سلك أسلوبا غير متوازن ومنحازا بخصوص القضية وذلك إثر تضمينه في أحد تقاريره اتهاما للمغرب بـ «تعقيد عمل» البعثة الأممية. وخلال فترته أدان المغرب تصريح الأمين العام للأمم المتحدة حينها «بان كي مون» عقب زيارته مطلع نفس الشهر لمخيم للمحتجزين الصحراويين في الجزائر، استخدم ضمنه كلمة «احتلال»، لوصف الوضع في الصحراء، وهو ما أثار حفيظة المغرب والمغاربة الذين استنكروا التصريح اللامسؤول للمبعوث الأممي.

2019 - 2017

هورست كوهلر

دبلوماسي ألماني، عينه الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غويترس مبعوثاً شخصياً له للصحراء سنة 2017 لاستئناف المحادثات، حيث أشرف على تنظيم مائدتين مستديرتين حول قضية الصحراء بمشاركة المغرب والجزائر وموريتانيا و«البوايساريو» وقد التزمت هذه الأطراف بالمشاركة في لقاءات أخرى تنظم على نفس الشكل. وفي ماي 2019، قدم هورست كوهلر استقالته من منصبه لأسباب صحية.

آ - قرار مجلس الأمن رقم 690 في 1991

قضى بإحداث بعثة المينورسو التابعة للأمم المتحدة لوقف إطلاق النار، وكذلك لتنظيم عملية الاستفتاء وتحديد الهوية.

وقد تم تنظيم عملية لتحديد الهوية في يوليوز 1994 وتم تعليقها ابتداء من يناير 1996، ولم يتم تنظيم الاستفتاء بسبب الخلاف حول مسلسل تحديد الهوية، والإقصاء المتعمد لمكونات هامة من الصحراويين المغاربة من طرف شيوخ تحديد الهوية التابعين «للبوليساريو» من هذا المسلسل..

ب - اتفاقية هيوستن 1997

دعت الأمم المتحدة إلى وضع تصريح نص على التزامات فيما يتعلق بخطة السلام لسنة 1991، بالإضافة إلى الالتزام بالامتثال لمدونة قواعد السلوك الخاصة بحملة الاستفتاء.

ج - اللجوء إلى الحل السياسي

خلص الأمين العام للأمم المتحدة (تقرير S/2000/131 ليوم 23/02/2000 إلى عدم قابلية تطبيق مخطط التسوية المقترح.

د - خطتا جيمس بيكر

فشل خطة التسوية فتح الطريق أمام مقترحات جديدة ذات بعد سياسي لا يطبعه منظور قانوني أو استفتائي. ويتعلق الأمر بالاتفاق الإطار الذي عرف بـ «مخطط بيكر الأول» في يونيو من سنة 2001، وقد قبل المغرب الاتفاق الإطار كأساس للتفاوض من أجل التسوية النهائية لهذا النزاع الإقليمي، بينما رفضته كل من الجزائر و«البوليساريو». ثم بعد ذلك، اقترح جيمس بيكر مخطط السلام الذي عرف بـ «مخطط بيكر الثاني». وربط مجلس الأمن، دعمه لهذا المخطط بموافقة الأطراف. ونظرا للخلافات العميقة بين الأطراف حول المخططين، تبنى مجلس الأمن بصفة نهائية، بموجب القرار رقم 1541، ليوم 29 أبريل 2004، موقف المجتمع الدولي القاضي بإيجاد حل سياسي متفاوض بشأنه لتسوية قضية الصحراء والذي لا يمكن إلا أن يكون حلا سياسيا وواقعيا وعمليا ودائما يقوم على أساس التوافق. وفي تناقض تام مع مبدأ تقرير المصير الذي تدعي الجزائر الدفاع عنه، لم يتوانى القادة الجزائريون، سنة 2001، عن تقديم وثيقة لجيمس بيكر تتضمن اقتراح تقسيم إقليم الصحراء.

خطة بيكر الأولى (مخطط تسوية النزاع) في سنة 2000، نوقشت من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (قرار رقم 1359الصادر عن مجلس الأمن في 29 يونيو من سنة 2001). التي طرحت لأول مرة فكرة الحكم الذاتي.

خطة بيكر الثانية (مخطط السلام) في سنة 2003، تم اقتراح نسخة جديدة من الخطة (قرار مجلس الأمن رقم 1459 الصادر في يوليوز 2003)، الذي ينص على تنظيم استفتاء بعد خمس سنوات من الحكم الذاتي، إلا أن المغرب رفضها.

ح - المفاوضات الرسمية وغير الرسمية بين المغرب والبوليساريو

- **مفاوضات مانهاست:** (4 جولات مابين يونيو 2007 ومارس 2008)؛
- **المفاوضات غير الرسمية:** (9 جولات من 2009 إلى 2012)؛
- **جولات لاستئناف الحوار** منذ 2007 إلى 2018، تحت رعاية المبعوثين الخاصين للأمين العام للأمم المتحدة؛
- **محادثات جنيف:** عقد مائدتين مستديرتين في جنيف، الأولى في دجنبر 2018 والثانية في مارس 2019 بمشاركة جميع الأطراف المعنية لأول مرة، ولا سيما الجزائر باعتبارها الطرف الأساسي في النزاع الإقليمي حول الصحراء المغربية، مما شكل قطيعة مع مسلسل مانهاست 2018؛
- **تعليق المسلسل السياسي** عقب استقالة كوهلر في ماي 2019.

ثانيا: المدخل القانوني

يشكل المدخل المفاهيمي/القانوني أحد المحاور الرئيسية للفهم والضبط المتزن والعقلاني لمعجم المصطلحات الدلالية المستعملة في سياق النزاع المفتعل حول قضية الصحراء المغربية، من جهة، ومدخلا مهما لتمكين مختلف الشخصيات والمؤسسات والهيئات والمنظمات الوطنية من الترافع الحجاجي الناجع والفعال لتفنيد مزاعم الأطروحات المعادية للوحدة الترابية، من جهة أخرى.

1. الصحراء الغربية (الأقاليم الجنوبية للمملكة)

إن توصيف الصحراء الغربية توصيفا جغرافيا استعمله الاستعمار الإسباني عام 1961 عبر إعلان الصحراء المغربية محافظة إسبانية.

المرجع القانوني

• توصيف «الصحراء الغربية» اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1965 ضمن قرارها رقم (2072 xxi) الذي طالبت فيه إسبانيا بإنهاء استعمارها للصحراء الغربية.

• كما اعتمدته الأمم المتحدة أيضا عام 1966 في مناقشتها في دورتها الـ 22، لقضية الصحراء، عقب تقديم كل من إسبانيا والمغرب وموريتانيا كلا من جانبه عريضة للمطالبة بالحق في الصحراء،

• واعتمدته أيضا محكمة العدل الدولية سنة 1975 في رأيها الاستشاري حول الصحراء،

• توصيف الصحراء الغربية هو توصيف اصطلاحي ذو طابع جغرافي، تعتمده الأمم المتحدة في التزام تام بالحياد لتسوية ملف النزاع المفتعل حول قضية الصحراء المغربية. كما أن منظمة الأمم المتحدة كانت توظف، قبل 1975، توصيف «الصحراء الإسبانية» نسبة لاستعمارها من قبل إسبانيا.

• كل الحقائق والدلائل التاريخية والقانونية تبرز بجلاء أن الصحراء مغربية، إلا أن التحولات، التي فرضتها فترة الاستعمار والتوجه نحو مفهوم «الدولة الأمة» المؤطر بصياغة قانون ما بعد الاستعمار، أضاعت على عدد من الدول حقها التاريخي في أراضيها، كما هو الحال بالنسبة لقضية الصحراء المغربية.

2. الحق في تقرير المصير

حق الشعوب في تقرير المصير هو أحد مبادئ القانون الدولي الأساسية. ورد ذكره في المادة 1 من ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة 1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وكذلك في الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان.

الشروط المحددة لتقرير المصير:

1. سكان إقليم ما خاضعون لسلطة أجنبية؛
2. السلطة المسيطرة على الإقليم مختلفة عن الشعب المقيم به في الهوية والثقافة والتركيب؛
3. صعوبة العيش المشترك مثل: اضطهاد السلطة الأجنبية للسكان المحليين بسبب العِرق أو اللون أو الثقافة أو الدين؛
4. توفر الإرادة لدى شعب الإقليم لنيْل الاستقلال من نير الحكم الأجنبي.

المرجع القانوني

- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 13 شتنبر 2007؛
- المادة 1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان.

تفعيل مبدأ تقرير المصير، على النحو المضمن في القرار 1514، يبقى مؤطرا بمبدإ أساسي وهو مبدأ عدم المساس بالوحدة الترابية للدول:

1. الصحراء ليست منفصلة جغرافيا عن المغرب، وهي امتداد طبيعي للمملكة.
2. المكونات القبلية والإثنية لجهة الصحراء المغربية هي نفس المكونات الموجودة في شمال المملكة، والقبائل في العيون والداخلة هي نفسها قبائل سيدي إفني وطرفاية.
3. إن سكان الصحراء المغربية يدينون بالديانة نفسها التي يدين بها سكان سائر أنحاء المملكة وهي الإسلام والعمل بالمذهب المالكي.
4. اللغة العربية واللهجة الحسانية هما اللغتان الأم اللتان يتم التحدث بهما في العيون والداخلة كما في طانطان والزاك.
5. الثقافة الحسانية هي تراث مشترك بين مناطق الصحراء ومناطق شمال المملكة، إذ يتم الاحتفاء بها وحمايتها باعتبارها تراثا وطنيا في جميع أنحاء المغرب.
6. قبل فرض الحماية، كان المغرب يتمتع بكامل السيادة على أراضيه مستقلا وموحدا، وكانت الصحراء تحت السيادة المغربية، كما لم يكن فيها أي كيان منفصل عن المغرب بأي شكل من الأشكال. وقد كان سلاطين المغرب يمارسون سلطاتهم من خلال تعيين القياد وممثليهم الشخصيين، ويرسلون ظهائر لقبائل الصحراء، إضافة إلى روابط البيعة والولاء وتعلق القبائل الصحراوية بملك المغرب.

3. الاستفتاء

الاستفتاء هو نوع من أنواع ممارسة الشعب للسلطة بطريقة ديمقراطية، بالرجوع إلى جمهور الناخبين لأخذ رأيهم أو قرارهم في موضوع معين يعرض عليهم، أو بمشروع قانون يوافق عليه البرلمان.

المرجع القانوني

- لم تتم الإشارة إلى آلية الاستفتاء في أي نص مرجعي للأمم المتحدة متعلق بتقرير المصير بما فيها ميثاق الأمم المتحدة؛
- لم يربط في أي حال من الأحوال بين مبدإ تقرير المصير ومبدأ الاستقلال؛
- القرارات المرجعية للجمعية العامة: 1514 و1541 لسنة 1960 و2625 لسنة 1970، لم تشر إلى الاستفتاء.

ملاحظات

- أعلن الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان في تقريره إلى مجلس الأمن عن **استحالة تنظيم الاستفتاء**"، مشيرا إلى أن **مجلس الأمن ألغى جميع الإشارات إلى الاستفتاء في كافة قراراته الـ 34 الصادرة منذ عام 2001**.
- تبنى مجلس الأمن بصفة نهائية، منذ القرار رقم 1541، ليوم 29 أبريل 2004، موقف المجتمع الدولي القاضي بإيجاد حل سياسي متفاوض بشأنه لتسوية قضية الصحراء والذي لا يمكن إلا أن يكون حلا سياسيا وواقعيا وعمليا ودائما.
- منذ 1945، من ضمن 72 حالة، لم تسوِ الأمم المتحدة سوى ثلاث حالات فقط بواسطة الاستفتاء.

4. قوات الاحتلال

تعتبر أرض الدولة محتلة، حسب اتفاقية لاهاي الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية في المادة 42، حين تكون تحت السلطة الفعلية لجيش العدو، ولا يشمل الاحتلال سوى الأراضي التي يمكن أن تمارس فيها هذه السلطة بعد قيامها

المرجع القانوني

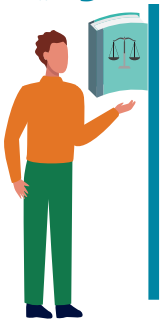

- اتفاقية لاهاي لعام 1907 الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية.
- اتفاقيات جنيف الرابعة لعام 1949.
- ميثاق الأمم المتحدة والقانون المعروف باسم قانون مسوغات الحرب Jus ad bellum

- وصف المغرب «بالقوة المحتلة» يعتبر وصفا خاطئا ومغرضا، لأنه لا يتفق مع التعريف الذي قدمته اتفاقية لاهاي لسنة 1907، ومعاهدة جنيف الرابعة، الصادرة يوم 12 غشت 1949، اللتان تنصان على أن «القوة المحتلة» تنطبق على استعمار أرض دولة موجودة فعلا خلال نزاع دولي مسلح.

- وقت استرجاع الصحراء، لم تكن أية دولة مستقلة بالمنطقة سوى المملكة المغربية.
- لم ينعت المغرب «بالقوات المحتلة» في أي تقرير للأمين العام للأمم المتحدة، ولا في أي قرار لمجلس الأمن، أو قرارات الجمعية العامة، أو أية استشارة قانونية صادرة عن منظمة الأمم المتحدة منذ 1975، خلافا للادعاءات التي تروجها الأطراف الأخرى.
- المغرب لم ينازع في قضية الصحراء حول حدود معينة، وإنما طالب باسترجاع أقاليمه، لأن النزاع الذي كان قائما مع إسبانيا، وتم حله عن طريق التفاوض، يعد نزاعا ترابيا وليس حدوديا.
- مبدأ الحدود الموروثة عن الاستعمار يهم فقط النزاعات الحدودية بين الدول المستقلة وبالتالي لا ينطبق ولا يسري على قضية الصحراء المغربية.

5. الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية الصحراء المغربية

• تأسست محكمة العدل الدولية عام 1945، وبدأت أعمالها سنة 1946، بعد أن حلت محل المحكمة الدائمة للعدالة الدولية، وتجدر الإشارة إلى ضرورة التمييز ما بين محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية.

• تفصل طبقا لأحكام القانون الدولي في النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول، كما تمارس وظيفة استشارية من خلال إصدار الفتاوى للجهات التي تحال إليها من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وتعد الأحكام الصادرة عن المحكمة قليلة نسبياً، لكنها شهدت بعض النشاط ابتداء من مطلع الثمانينات، وقد سحبت الولايات المتحدة الأمريكية اعترافها بالسلطة القضائية الإلزامية لهذه المحكمة، مما يعني أنها تلتزم بما تقبله من قرارات المحكمة وتتحلل مما لا تقبله منها.

• تقدم محكمة العدل الدولية طبقا للقانون الدولي أحكاما في شكل قرارات للفصل في النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول، بالإضافة إلى آراء استشارية تحيلها عليها الدول أو أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

• إن الآراء الاستشارية لمحكمة العدل الدولية غير ملزمة عكس القرارات والأحكام الصادرة عنها.

المرجع القانوني

• تقدم المغرب بطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الحكومة الإسبانية في 23 شتنبر 1974 لإحالة ملف الصحراء المغربية إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي، لتبدي رأيا استشاريا لتعزيز مطالبته بالحقوق التاريخية للمغرب على أقاليمه الجنوبية.

• وافقت الجمعية العامة على الطلب المغربي وأحالته على محكمة العدل الدولية، التي عقدت 27 جلسة علنية، من 25 يونيو إلى غاية 30 يوليو 1975.

• تم تدارس سؤالين: (1) هل الصحراء، غداة استعمارها من طرف إسبانيا، كانت أرضا بلا سيد، (2) في حالة الرفض، هل هناك روابط قانونية بين المملكة المغربية والصحراء؟

• أعلنت محكمة العدل الدولية رأيها الاستشاري في 16 أكتوبر 1975، يفيد أن الصحراء إبان الاستعمار لم تكن أرض خلاء «Terra Nullius» وأنها تربطها روابط قانونية مع المملكة المغربية، من خلال وجود علاقة تربط الحاكم بالساكنة والإقليم، (روحية، دينية، وتشريعية وتدبيرية) عبر بيعة قبائل المنطقة للسلطان.

• رغم تقديم العديد من الوثائق من طرف المغرب (كتعيين قياد بالمنطقة وتوقيع اتفاقيات دولية مع إسبانيا وغيرها) خلصت المحكمة أنه «غير كاف» ليؤثر على تطبيق القرار 1514(XV)المتعلق بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية، وعلى الخصوص تطبيق مبدأ تقرير المصير من خلال التعبير الحر والحقيقي عن إرادة سكان المنطقة»

أيدت الجزائر، خلال ترافعها، الطرح الإسباني وهاجمت البيعة التي هي أساس الحكم في المجتمعات الإسلامية وطالبت بإجراء استفتاء تقرير المصير في الصحراء.

6. وقف إطلاق النار

اتفاق بين طرفين متحاربين يُمكّن من الوقف الكلي أو المرحلي للعمليات القتالية، بما يؤدي إلى استتباب الأمن ووصول المساعدات الإنسانية وإجلاء الجرحى من جبهات القتال، ويوقف الحرب وذلك تمهيدا لإرساء السلام بالطرق الدبلوماسية والتسوية السلمية.

المرجع القانوني

• 6 شتنبر 1991 تم التوقيع على وقف إطلاق النار، بناء على خطة التسوية التي أطلقتها الأمم المتحدة، وهي الخطة التي كان المغرب سباقا للموافقة عليها، قبل أن تبادر جبهة البوليساريو إلى الانخراط فيها.

• تم توقيع اتفاق وقف إطلاق النار بين المغرب والأمم المتحدة من جهة و»البوليساريو» والأمم المتحدة من جهة أخرى.

• مجلس الأمن الدولي يصدر قراره عدد 690 سنة 1991، القاضي بإنشاء بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وفقا لتقرير الأمين العام (S/22464) والذي فصّل بشكل أكبر خطة التنفيذ.

ملاحظات

• دعا مجلس الأمن" البوليساريو" إلى وقف استفزازاتها وخرقها للاتفاقات العسكرية، وأشاد بالجهود الجادة وذات مصداقية للمغرب في مسلسل التسوية السياسية لقضية الصحراء.

• في القرار 2548 لأكتوبر 2000، انضم مجلس الأمن لتقرير الأمين العام في التعبير عن القلق بشأن الانتهاكات المتكررة للاتفاق العسكري لسنة 1991، والتهديد الحقيقي لوقف إطلاق النار.

• منذ قراره 2414 في سنة 2018 طلب مجلس الأمن البوليساريو» الانسحاب الفوري من المنطقة العازلة بالكركرات والتوقف عن القيام بهذه الأعمال المزعزعة للاستقرار والتي من شأنها أن تقوض المسلسل السياسي.

7. الحكم الذاتي

الحكم الذاتي نظام سياسي وإداري واقتصادي يحصل فيه إقليم أو أقاليم من دولة على صلاحيات واسعة لتدبير شؤونها، بما في ذلك انتخاب حكومته والتمثيل في مجلس منتخب، يضمن مصالح الأقاليم على قدم المساواة.

المرجع القانوني

• إن مشروع الحكم الذاتي، الذي قدمته المملكة المغربية في 11 أبريل 2007، مستلهم من الممارسات الفضلى عبر العالم، ومن الأحكام الدستورية وأفضل المعايير المتعارف عليها دولياً.

• جدد مجلس الأمن الدولي في أكتوبر من سنة 2020 عبر قراره رقم 2548 بشأن قضية الصحراء المغربية التأكيد، مرة أخرى، على وجاهة الموقف المغربي، وعلى أن حل هذا النزاع الإقليمي لا يمكن أن يكون إلا سياسيا وواقعيا وعمليا ودائما وقائما على التوافق.

• كرس مجلس الأمن، للسنة الرابعة عشر على التوالي (2007 - 2020)، سمو مبادرة الحكم الذاتي معربا عن إشادته بالجهود المغربية «الجادة وذات مصداقية» التي تجسدها هذه المبادرة المتوافقة مع القانون الدولي، والتي تأخذ تماما بعين الاعتبار خصوصيات منطقة الصحراء المغربية، وتخول لساكنة هذه المنطقة صلاحيات واسعة في كافة المجالات.

تمنح المبادرة المغربية للحكم الذاتي إمكانيات واقعية جادة لتفويض اختصاصات مهمة إلى سكان الأقاليم الجنوبية في إطار السيادة والوحدة الترابية، ضمن حل يصون الحقوق الثابتة، ويحفظ الخصوصيات الثقافية لسكان الصحراء، ويفتح آفاقا رحبة لبناء تنموي يضمن التعايش المبني على التضامن الوطني.

أ - هيئات جهة الحكم

السلطة التنفيذية

- يمارس السلطة التنفيذية في جهة الحكم الذاتي للصحراء رئيس حكومة ينتخبه البرلمان الجهوي، وينصبه الملك.
- يتولى رئيس حكومة جهة الحكم الذاتي للصحراء تشكيل حكومة الجهة، ويعين الموظفين الإداريين الضروريين لمزاولة الاختصاصات الموكولة إليه، بموجب نظام الحكم الذاتي. ويكون رئيس حكومة الجهة مسؤولا أمام برلمان الجهة.

برلمان الحكم الذاتي للصحراء

- يتكون برلمان الحكم الذاتي للصحراء من أعضاء منتخبين من طرف مختلف القبائل الصحراوية، وكذا من أعضاء منتخبين بالاقتراع العام المباشر من طرف مجموع سكان الجهة، كما يتعين أن تتضمن تشكيلة برلمان جهة الحكم الذاتي للصحراء نسبة ملائمة للنساء.
- يجوز للبرلمان الجهوي أن يحدث محاكم تتولى البت في المنازعات الناشئة عن تطبيق الضوابط التي تضعها الهيئات المختصة لجهة الحكم الذاتي للصحراء. وتصدر هذه المحاكم أحكامها بكامل الاستقلالية، وباسم الملك.

المحكمة العليا الجهوية

- تتولى المحكمة العليا الجهوية، باعتبارها أعلى هيئة قضائية بجهة الحكم الذاتي للصحراء، النظر انتهائيا في تأويل قوانين الجهة، دون إخلال باختصاصات محكمة النقض والمحكمة الدستورية للمملكة.
- يجب أن تكون القوانين التشريعية والتنظيمية والأحكام القضائية الصادرة عن هيئات جهة الحكم الذاتي للصحراء مطابقة لنظام الحكم الذاتي في الجهة، وكذا لدستور المملكة.

مجلس اقتصادي واجتماعي

- تتوفر جهة الحكم الذاتي للصحراء على مجلس اقتصادي واجتماعي يتشكل من ممثلي القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والجمعوية، ومن شخصيات ذات كفاءات عالية.

ب - اختصاصات جهة الحكم الذاتي

يمارس سكان جهة الحكم الذاتي للصحراء، داخل الحدود الترابية للجهة، ومن خلال هيئات تنفيذية وتشريعية وقضائية، وفق المبادئ والقواعد الديمقراطية، عدة اختصاصات، ولا سيما في الميادين التالية:

- الإدارة المحلية والشرطة المحلية ومحاكم الجهة؛
- التنمية الاقتصادية والتخطيط الجهوي وتشجيع الاستثمارات والتجارة والصناعة والسياحة والفلاحة؛
- ميزانية الجهة ونظامها الجبائي؛
- البنى التحتية: الماء والمنشآت المائية والكهربائية والأشغال العمومية والنقل؛
- التنمية الاجتماعية: السكن والتربية والصحة والتشغيل والرياضة والضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية؛
- التنمية الثقافية: بما في ذلك النهوض بالتراث الثقافي الصحراوي الحساني؛
- البيئة.

تتوفر جهة الحكم الذاتي للصحراء على الموارد المالية الضرورية لتحقيق تنميتها في كافة المجالات. وتتكون هذه الموارد بالخصوص مما يلي:

- الضرائب والرسوم والمساهمات المحلية المقررة من لدن الهيئات المختصة للجهة؛
- العائدات المتأتية من استغلال الموارد الطبيعية، المرصودة للجهة؛
- جزء من العائدات المحصلة من طرف الدولة والمتأتية من الموارد الطبيعية الموجودة داخل الجهة؛
- الموارد الضرورية المخصصة في إطار التضامن الوطني؛
- عائدات ممتلكات الجهة.

تحتفظ الدولة باختصاصات حصرية خاصة منها ما يلي:

- مقومات السيادة، لاسيما العلم والنشيد الوطني والعملة؛
- المقومات المرتبطة بالاختصاصات الدستورية والدينية للملك، بصفته أمير المؤمنين والضامن لحرية ممارسة الشعائر الدينية وللحريات الفردية والجماعية؛
- الأمن الوطني والدفاع الخارجي والوحدة الترابية؛
- العلاقات الخارجية؛

للتذكير:

• تباشر الدولة مسؤوليتها في مجال العلاقات الخارجية بتشاور مع جهة الحكم الذاتي للصحراء، وذلك بالنسبة لكل القضايا ذات الصلة المباشرة باختصاصات هذه الجهة. ويجوز لجهة الحكم الذاتي للصحراء، بتشاور مع الحكومة، إقامة علاقات تعاون مع جهات أجنبية بهدف تطوير الحوار والتعاون بين الجهات.

• يزاول مندوب الحكومة اختصاصات الدولة في جهة الحكم الذاتي للصحراء.

• تمارس الاختصاصات، التي لم يتم التنصيص على تخويلها صراحة، باتفاق بين الطرفين، وذلك عملا بمبدإ التفريع.

• تمثل ساكنة جهة الحكم الذاتي للصحراء في البرلمان وبباقي المؤسسات الوطنية، وتشارك في كافة الانتخابات الوطنية.

• يتمتع سكان الجهة بكافة الضمانات التي يكفلها الدستور المغربي في مجال حقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها دوليا.

الجهوية المتقدمة مسار تكميلي لمبادرة الحكم الذاتي

يطبق المغرب، منذ أزيد من 10 سنوات وطبقاً للدستور الذي تم اعتماده سنة 2011، مسلسل الجهوية المتقدمة من أجل تكريس الديموقراطية الترابية في المغرب واجتناب خلق تفاوتات كبيرة في تنمية الأقاليم المغربية، لاسيما الجهات الثلاث التي تكوّن الصحراء المغربية (العيون الساقية الحمراء، الداخلة واد الذهب وكلميم واد نون).

يعتبر تطبيق الجهوية المتقدمة في المغرب مسارا تكميليا لمبادرة الحكم الذاتي من أجل حل دائم للنزاع الإقليمي المفتعل حول الصحراء المغربية. ويقوي هذا المسلسل دور الجهة كجماعة محلية فاعلة ووازنة، إضافة إلى تكريس الديموقراطية عبر انتخاب المجالس الجماعية بالاقتراع المباشر وعبر إعطاء رؤساء المجالس الجهوية سلطات تطبيق البرامج المصادق عليها من طرف هذه المجالس.

ومن أبرز مميزات الجهوية المتقدمة الصلاحيات الواسعة التي يتمتع بها رؤساء الجهات الثلاث في مجال التدبير والتسيير المحلي. وتعتبر الجهوية المتقدمة حقيقة ملموسة عبر مؤسسات وصلاحيات خاصة تمكن لساكنة الصحراء المغربية من تسيير وتدبير شؤونهم المحلية بأنفسهم في إطار مقاربة ديموقراطية شاملة وتشاركية.

دسترة مسلسل الجهوية المتقدمة يخول للأقاليم الصحراوية مجالا واسعا للتسيير المالي الشامل لميزانية المجالس الجهوية طبقاً للرؤية الملكية لتنمية الأقاليم الصحراوية والتي انبثق عنها «النموذج التنموي الجديد للأقاليم الصحراوية» الذي أعطى جلالة الملك انطلاقته سنة 2015.

8. المفاوضات حول قضية الصحراء

يمثل التفاوض أحد أساليب التسوية التي تقوم بين شخصين دوليين لتسوية نزاع معين، ويعتبر وسيلة من وسائل حل النزاعات بين الدول وفقا للقانون الدولي).

المرجع القانوني

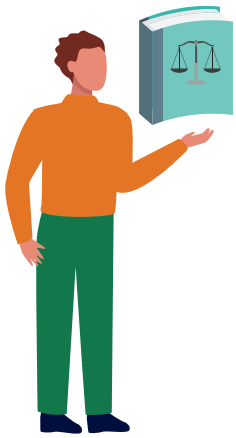

• منذ أن لاحظت الأمم المتحدة عدم إمكانية تطبيق مخطط التسوية وغياب أي اتفاق بين الأطراف من أجل تنفيذ مخططي بيكر الأول (2001) والثاني (2003)، لم يتوان مجلس الأمن، عن دعوة الأطراف إلى تجاوز الجمود بغية التوصل إلى حل سياسي نهائي ومقبول من الأطراف لهذا النزاع الإقليمي حول الصحراء المغربية، وطلب من الأطراف التحلي بالواقعية وروح التوافق من أجل التوصل إلى حل سياسي توافقي.

• استجابت المملكة المغربية لهذا النداء، وتقدمت بمبادرة هامة ومبتكرة تتمثل في الحكم الذاتي، وتتطابق مع حق تقرير المصير ومبدأ الوحدة الترابية، تماشيا مع القانون الدولي.

• حظي هذا المقترح التوافقي بتأييد عدد من الدول وأحدث ديناميكية جديدة داخل مجلس الأمـن، الذي وصف الجهـود المحاطة به، بـ «الجادة وذات مصداقية»، حيث أتاح المقترح المغربي تحقيق الانفراج المنشود في المفاوضات (9 جولات من المحادثات غير الرسمية و12 اجتماعا غير رسمي والعديد من الزيارات و مائدتان مستديرتان).

ملاحظات

• تعتبر الجزائر الطرف الأساسي في البحث عن حل لهذا النزاع المفتعل؛ لأنها هي التي صنعت (البوليساريو) وتقوم برعايتها وتمويلها وبالدعاية الدبلوماسية لها في الخارج.

• موقف الجزائر والبوليساريو ضمن مسار التسوية ما يزال يرتكز على قراءة مغلوطة وموجهة لمبدإ تقرير المصير على فلسفة معاكسة للتوجه الذي حدده مجلس الأمن، والذي تنشده المنظومة الدولية، من أجل إيجاد حل لهذا النزاع الإقليمي.

• الاختصاص حصري للأمم المتحدة في رعاية مسار التفاوض السياسي.

• لا يمكن إيجاد تسوية لقضية الصحراء المغربية خارج مبادرة الحكم الذاتي" التي تقدمت بها المملكة لطي صفحة هذا النزاع المفتعل.

• لم تتوان الأطراف الأخرى عن استعمال أي أسلوب من أجل عرقلة محاولة التوصل إلى حل واقعي وتوافقي لهذا النزاع، إذ جعلت من استغلال حقوق الإنسان أداة استراتيجية لـ «خنق» مسلسل المفاوضات السياسية ونسف القفزة الإيجابية التي أحدثتها المبادرة المغربية للحكم الذاتي.

أطراف النزاع

دعم المغرب مختلف القرارات التي تبناها مجلس الأمن، تدريجيا، حتى اعتماد المبادرة المغربية للحكـم الذاتي التي كرس مجلس الأمن أهميتها، مبرزا روح الواقعية والتوافق كميزتين أساسيتين لهذه المبادرة، داعيا، على هذا الأساس، إلى إجراء مفاوضات مكثفة وجدية.

جدد مجلس الأمن الدولي في القرار رقم 2548 بشأن قضية الصحراء المغربية، الذي اعتمده في متم أكتوبر 2020، التأكيد مرة أخرى على وجاهة الموقف المغربي وتكريس المعايير الأساسية للحل السياسي لهذا النزاع الإقليمي.

جددت الهيئة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة، في القرار رقم 2548، التأكيد على أن حل هذا النزاع الإقليمي لا يمكن أن يكون إلا سياسيا وواقعيا وعمليا ودائما وقائما على التوافق. وهذا الأمر يؤكد، من جديد، أن مجلس الأمن، والأمم المتحدة برمتها، أقبرا بشكل نهائي كل المخططات البائدة التي تعود إلى ما قبل سنة 2007.

المغرب

كرس مجلس الأمن، للسنة الرابعة عشرة على التوالي، سمو مبادرة الحكم الذاتي التي تقدمت بها المملكة في 11 أبريل 2007، معربا عن إشادته بالجهود المغربية «الجادة وذات المصداقية» التي تجسدها هذه المبادرة المتوافقة مع القانون الدولي، والتي تأخذ تماما بعين الاعتبار خصوصيات منطقة الصحراء المغربية، وتخول لساكنة هذه المنطقة صلاحيات واسعة للغاية في كافة المجالات

المقترح المغربي يمنح إمكانيات واقعية جادة لتفويض الاختصاص لسكان الأقاليم الجنوبية في إطار السيادة والوحدة الترابية، ضمن حل يصون الحقوق الثابتة، ويحفظ الخصوصيات الثقافية لسكان الصحراء، ويفتح آفاقا رحبة لبناء تنموي يضمن التساكن المبني على التضامن الوطني.

تعتبر الجزائر الطرف الأساسي لهذا النزاع المفتعل لأنها هي التي وظفت (البوليساريو) وتقوم برعايتها وتمويلها وبالدعاية الدبلوماسية لها في الخارج.

الجزائر

موقف الجزائر ضمن مسار التسوية ما يزال يرتكز على قراءة مغلوطة وموجهة لمبدأ تقرير المصير على فلسفة معاكسة للتوجه الذي حدده مجلس الأمن، والذي تنشده المنظومة الدولية، من أجل إيجاد حل لهذا النزاع الإقليمي.

كرس القرار رقم 2548 موقع الجزائر كطرف رئيسي في المسلسل الرامي للوصول إلى «حل سياسي واقعي وبراغماتي ودائم» و «قائم على التوافق»لقضية الصحراء

قرار مجلس الأمن رقم 2548 ذكر الجزائر خمس مرات، أي نفس عدد المرات التي ذكر فيها المغرب.

جبهة البوليساريو

- تفتقر البوليساريو للشرعية الدولية والاعتراف الرسمي في الأمم المتحدة.
- عضويتها في الاتحاد الإفريقي مخالفة لميثاق الاتحاد الذي يسمح فقط بعضوية الدول ذات السيادة.
- من أصل 193 دولة عضو في الأمم المتحدة، فقط 29 دولة مازالت تعترف بجبهة البوليساريو إلى حدود 31 غشت 2021.
- تدعي البوليساريو أنها الممثل الوحيد للصحراويين، والواقع يفند ذلك حيث إن هناك نسبة أكبر بكثير من أبناء الصحراء المتواجدين بالأقاليم الجنوبية يطلق عليهم توصيف «الصحراويين الوحدويين»، والممثلون الشرعيون هم المنتخبون ديمقراطيا من قبل ساكنة الأقاليم الجنوبية الذين شاركوا في مسار الموائد المستديرة التي انعقدت بجنيف في 2018 - 2019 وكذا أشغال اللجنة 24 للأمم المتحدة.
- توجد تيارات انشقت عن «البوليساريو» مثل «خط الشهيد» و «المبادرة الصحراوية للتغيير» و «صحراويون من أجل السلام».
- في القرار 2548، انضم مجلس الأمن لتقرير الأمين العام في التعبير عن القلق بشأن الانتهاكات المتكررة للاتفاق العسكري لسنة 1991 والتهديد الحقيقي لوقف إطلاق النار.
- دعا مجلس الأمن منذ قراره 2414 في سنة 2018،" البوليساريو" للانسحاب الفوري" من المنطقة العازلة بالكركرات و" التوقف عن القيام بهذه الأعمال المزعزعة للاستقرار" والتي من شأنها أن تقوض المسلسل السياسي.

إلزامية إحصاء وتسجيل ساكنة مخيمات تندوف بالجزائر:

- **الإحصاء والتسجيل** شرطان أساسيان لممارسة ولاية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تتمثل في توفير الحماية والمساعدة الإنسانية اللازمة للساكنة المعوزة.

- **إحصاء ساكنة مخيمات تندوف بالجزائر:** يشكل ضرورة ملحة لم يتوقف مجلس الأمن، منذ 2011 عن دعوة الجزائر إلى السماح به من خلال «تكرار طلبه الداعي إلى النظر في تسجيل اللاجئين في مخيمات تندوف، مع الدعوة إلى تكثيف الجهود في هذا الصدد». فيجب أن تنطبق ولاية المفوضية على الجزائر، كبلد لجوء، دون أي قيود ووفقًا للمعايير القانونية والإنسانية التي حددها قانون اللاجئين الدولي، كباقي حالات اللاجئين الأخرى في العالم.

- **أسباب إلزامية الإحصاء بالنسبة للجزائر:**

1. الإحصاء التزام وظيفي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كما أنه إجراء أساسي لتوفير الحماية؛

2. الجزائر دولة طرف في اتفاقية جنيف الخاصة بوضع اللاجئين لسنة 1951.

- **الموقف الرافض للجزائر لإحصاء ساكنة مخيمات تندوف:** منذ ما يناهز نصف قرن ترفض الجزائر بشكل منهجي وقاطع طلبات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للمضي في إحصاء ساكنة مخيمات تندوف. فهذا الوضع الاستثنائي بالنظر للقانون الإنساني الدولي يسمح «للبوليساريو» الانخراط في انتهاكات ممنهجة وجسيمة لحقوق الإنسان في مخيمات تندوف لكبت أي طعن في شرعيتها. وتتعرض الساكنة المدنية للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب بتواطؤ نشط للجزائر.

- **المسؤولية المعنوية والقانونية الثابتة للجزائر:** يتعلق الأمر بالانتهاكات المرتكبة على ترابها في مخيمات تندوف، حيث إن للبلد المضيف التزامات دولية محددة لمنع انتهاكات حقوق الأشخاص الموجودين على ترابه، وكذا التحقيق فيها والمعاقبة عليها مع توفير سبل الانتصاف لهم، فوضعية مخيمات تندوف غير طبيعية وفريدة من نوعها في تاريخ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

اختلاس المساعدات الإنسانية:

- **اختلاس المساعدات الإنسانية الموجهة إلى مخيمات تندوف:** بعد مهمة تفتيش مشتركة بين المفوضية العليا للاجئين وبرنامج الأغذية العالمي التي أجريت سنة 2005، نددت الهيئتان باختلاس المساعدات الإنسانية الموجهة للساكنة المدنية **من طرف الجزائر و «البوليساريو»** حيث قادتا هذه البعثة بطلب من المديرية العامة للمساعدات الإنسانية والحماية المدنية التابعة للمفوضية الأوروبية (ECHO)، والتي قررت سنة 2003 خفض المساعدات الإنسانية الممنوحة لساكنة مخيمات تندوف إلى النصف، بعد معاينة ممارسات الاختلاس في المخيمات.

- **تحويل المساعدات الإنسانية الموجهة إلى مخيمات تندوف:** أشار تقرير صادر عن المكتب الأوروبي لمكافحة الغش (OLAF) إلى تحويل المساعدات الإنسانية لغير الوجهة والمقصد الذي وجهت من أجله، حيث تم الكشف عن بيعها في السوق السوداء واستعمالها ضمن المواد المهربة.

- **الوضعية المدنية لساكنة مخيمات تندوف:** عقب التقرير الصادر عن المكتب الأوروبي لمكافحة الغش (OLAF)، اعتمد البرلمان الأوروبي، يوم 29 أبريل 2015، قرارًا «يطلب من المفوضية الأوروبية توضيح التدابير المتخذة كرد على استنتاجات هذا التقرير»، كما لفت الانتباه إلى أن «عدم تسجيل اللاجئين طوال هذه الفترة يشكل حالة غير طبيعية وفريدة في تاريخ المفوضية». ودعا هذا القرار كذلك «المفوضية إلى التأكد من أن الأفراد الجزائريين أو الصحراويين المتهمين بتقرير المكتب الأوروبي لمكافحة الغش لم يعد بإمكانهم الحصول على المساعدة الممولة من مواطني الإتحاد الأوروبي»، كما أنه دعا أيضاً المفوضية إلى «إعادة تقييم وتكييف مساعدات الاتحاد مع الاحتياجات الحقيقية للساكنة المعنية لضمان عدم المساس بمصالح واحتياجات اللاجئين لكونهم ضحية هذه التجاوزات».

- **الاختلاس المنظم:** أصبح الاختلاس المنظم من دون محاسبة للمساعدات الإنسانية ممكناً **بسبب الرفض المتعنت للجزائر** السماح بإحصاء ساكنة مخيمات تندوف في تحد للقرارات التي اعتمدها مجلس الأمن منذ سنة 2011.

البوليساريو والارهاب:

- **مساهمة البوليساريو في زعزعة استقرار شمال أفريقيا ومنطقة الساحل:** وذلك لنسجها علاقات مع الجماعات الإرهابية في المنطقة، وأيضا لتورطها مع الشبكات الإجرامية العابرة للحدود المنتشرة في منطقة الساحل، لاسيما تلك التي تنشط في تهريب الأسلحة والمخدرات.
- **تطرف واستقطاب شباب مخيمات تندوف من قبل شبكات الجريمة المنظمة والإرهاب:** أدَّى نهب المساعدات الدولية من طرف «البوليساريو» إلى انتشار الإحباط في صفوف الشباب داخل مخيمات تندوف مما جعلهم عرضة للتطرف وللاستقطاب من قبل شبكات الجريمة المنظمة والإرهاب..
- **مساهمة البوليساريو في تهديد المغرب والجوار الأورو-متوسطي:** التحق مجموعة من عناصر البوليساريو بالمجموعات الإرهابية المصغرة، أو داخل تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، أو في صفوف تنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى، إذ هناك تأطير داخل مخيمات تندوف وتلقين عقائدي يتولاه متطرفون موالون للتنظيمات الإرهابية، مما يعد عاملا جعل منطقة الساحل بؤرة قابلة للانفجار. وبالتالي، فإن هذه المجموعات الإرهابية تشكل تهديداً للمغرب وللجوار الأورو-متوسطي.

9. الاعتراف

• يعتبر الاعتراف عملاً إنشائياً تقبل الدول بموجبه بدولة جديدة بها في المجموعة الدولية وتقر لها بالحقوق والامتيازات المرتبطة بالسيادة، ويعتبر الاعتراف أمرا هاما في المجتمع الدولي المعاصر، الذي يتكون في جانب كبير منه من دول مستقلة ذات سيادة، تملك حرية الاختيار وسلطة تقديرية واسعة للاعتراف بدولة أو بحكومة ما، ويبقى الإعتراف قرارا سياسيا بالدرجة الأولى أكثر منه قانوني.

المرجع القانوني

• لا تحتوي الوثائق التأسيسية للمنظمات الدولية (بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة) على أحكام بشأن الاعتراف بالدول الجديدة كشرط ضروري لقبولها في المنظمة، وتشير الأمم المتحدة نفسها إلى أنها ليست دولة ولا حكومة وبالتالي ليس لديها سلطة الاعتراف بدولة أو حكومة معينة.

• لتصبح دولة ما عضوا في الأمم المتحدة يجب أن تتلقى دعم ثلثي الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة وبناء على توصية من مجلس الأمن الدولي (9 من أصل 15 من أعضائها بشرط عدم وجود حق النقض من أي من الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن: الصين، روسيا، بريطانيا، الولايات المتحدة، فرنسا)

ملاحظات

• القرارات الأممية والقضائية الصادرة في المنازعات القائمة على مستوى النزاع المفتعل لا تعبر عن التزام بحق البوليساريو أو بسيادته، بل تدفع دائما نحو احترام وضع يسطر معالمه القرار الأممي رقم 1754 (2017)، الذي وصف المبادرة المغربية للحكم الذاتي تحت السيادة المغربية بـ «الجدية والمصداقية».

• إلى حدود دجنبر 2020، هناك فقط 29 دولة من أصل 193 عضوا في الأمم المتحدة لا تزال تعترف بالكيان الوهمي.

• قانونياً تعتبر «البوليساريو» مجموعة مسلحة.

• تشارك «البوليساريو» في اجتماعات اللجنة الرابعة كملتمس شأنها شأن منظمات غير حكومية.

المواقف الدولية الداعمة لمغربية الصحراء

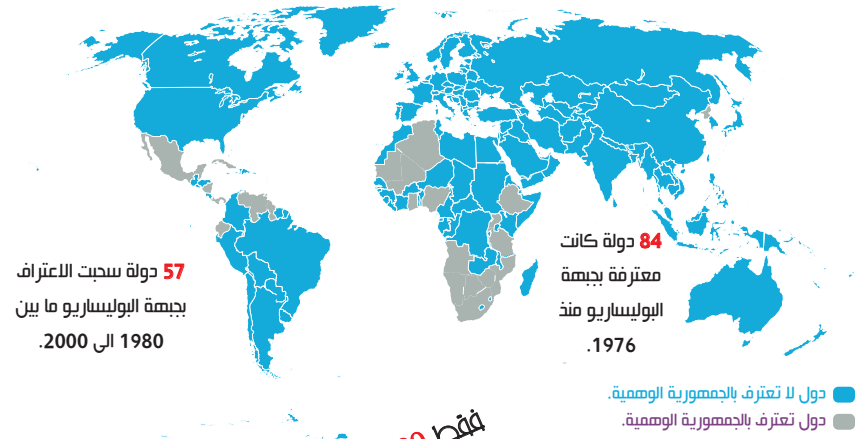

فقط 29 دولة لا تزال تعترف بجبهة البوليساريو إلى حدود 31 غشت 2021.

أفريقيا — 18 دولة
الجزائر
أوغندا
إثيوبيا
أنغولا
المزمبيق
بوتسوانا
نيجيريا
تانزانيا
موريتانيا
مالي
غانا
ناميبيا
رواندا
جنوب إفريقيا
زيمبابوي
موريشيوس
كينيا
ليسوتو

أمريكة اللاتينية — 9 دول
المكسيك
بليز
كوبا
نيكاراغوا
بنما
ترينيداد وتوباغو
إكوادور
فنزويلا
أورغواي

آسيا — دولتان
كوريا الشمالية
تيمور الشرقية

من اصل 193 دولة عضو في الأمم المتحدة فقط 13٪ من الدول التي لا تزال تعترف بجبهة البوليساريو إلى حدود دجنبر 2020.

بدأ سحب الاعترافات منذ 1980 لكن تصاعدت وتيرة الانسحابات في التسعينيات بعد اتفاق وقف إطلاق النار بين المغرب والبوليساريو.

10. السيادة

السيادة هي سلطة الدولة العليا على مواطنيها، واستقلالها عن أية سلطة أجنبية، وينتج عن هذا أن يكون للدولة كامل الحرية في تنظيم سلطاتها التشريعية والإدارية والقضائية، وأيضا لها كل الحرية في تبادل العلاقات مع غيرها في العمل على أساس من المساواة الكاملة بينها، ويتضمّن المفهوم الحالي لسيادة الدولة أربعة جوانب، تتكوّن من الأرض والسكّان والسلطة المعترف بها.

المرجع القانوني

يجد هذا المبدأ أساسه القانوني في المواثيق التالية:

- معاهدة ويستفاليا لعام 1648
- ميثاق الأمم المتحدة (المادة الثانية من الميثاق)
- اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية عام 1961(ديباجة الاتفاق)
- إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، الذي اعتمدته الجمعية العامة بتاريخ 24 أكتوبر 1970 (قرار الجمعية العامة 2625(د-25)).
- المبدأ مكرس ضمن مختلف القوانين والمواثيق والاتفاقيات القائمة بين الدول.

- قانونياً تعتبر «البوليساريو» مجموعة مسلحة غير دولتية، كما أنها لا تعتبر»حركة تحرر وطني» من قبل الأمم المتحدة، ولا منظمة الوحدة الإفريقية ولا حركة عدم الانحياز؛
- الممثلون الشرعيون الوحيدون لساكنة الصحراء المغربية هم الممثلون المحليون المنتخبون نتيجة الانتخابات الديمقراطية المحلية والجهوية والتشريعية التي شهدت أكبر نسب مشاركة على المستوى الوطني؛
- غالبية ساكنة الصحراء تعيش في المغرب كما أن عددًا كبيرًا من قياديي وكوادر «البوليساريو» عادوا مع عائلاتهم إلى المغرب استجابة لنداء «الوطن غفور رحيم» مما يبطل مزاعم هذا الكيان بكونه «الممثل الشرعي» لهذه الساكنة. وفاق عدد العائدين إلى أرض الوطن 10.000 شخص.

11. الشرعية

الشرعية هي الطاعة الاختيارية التي تحول ممارسة القوة السياسية إلى سلطة ذات حقّ، وهي تعكس الاتفاق الذي يضفي على الزعامة والدولة الحق في الحكم والسلطة.

ويتقابل مفهوم الشرعية في الأدبيات الغربية مع مفهوم البيعة في التراث العربي الإسلامي.

المرجع القانوني

تعتبر الشرعية المبدأ المنشئ لمختلف القوانين والمصدر الأساسي في بناء مشروعيتها التي تلزم الجميع بالامتثال لسلطة قرارتها.

البيعة: من أسس النظام السياسي في المغرب المنبثق من الأصول الإسلامية، والقائم على عقد شرعي مكتوب بين الحاكم والأمة من خلال ممثليها من أهل الحل والعقد (وجهاء المجتمع من الشرفاء والعلماء والفقهاء وممثلي الحرفيين والتجار وأعيان الحواضر وكل من له مكانة في البلد)

- قبل فرض الحماية، كان المغرب يتمتع بكامل السيادة على أراضيه مستقلا وموحدا، وكانت الصحراء تحت السيادة المغربية، كما لم يكن فيها أي كيان منفصل عن المغرب بأي شكل من الأشكال.
- تثبت الوثائق التاريخية سواء المغربية أو الوثائق الموجودة في مدريد وباريس ولشبونة ولندن، السيادة التي مارسها المغرب دوما على أقاليمه الجنوبية.
- بالرغم من الاحتلال الإسباني، فقد تم الاحتفاظ بمظاهر من اختصاصات السيادة المغربية وهما: البيعة أي تحرير وثيقة ولاء رؤساء القبائل للملك والتزام الدعاء له في خطب الجوامع والمساجد، وتعيين القضاة والقواد...الخ.

الباب الثاني:

المدخل الحقوقي والتنموي

أولا: المدخل الحقوقي

المملكة المغربية دولة متشبثة بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان

تتشبث المملكة المغربية بإرساء دعائم الحقوق والحريات عملا بمبادئ الدستور الذي قوى ضمانات دولة القانون والمؤسسات بتأكيده على الترابط الوثيق بين تكريس البناء الديمقراطي والالتزام بمعايير حقوق الإنسان كما هو متعارف عليها دوليا.

ويترجم انخراط المملكة المغربية في **الاتفاقيات التسع الأساسية في مجال حقوق الإنسان** وتفاعلها البناء مع الآليات الأممية ذات الصلة، إرادتها القوية في توطيد دولة الحق والقانون، المساهمة في الجهود الدولية لتوطيد السلم والأمن والتنمية المستدامة.

قبول المملكة المغربية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وانخراطها فيها منذ فجر الاستقلال

1. الالتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان

1 - 1 انضمام المغرب للاتفاقيات الدولية

ويتواصل هذا المسار باستكمال المملكة انخراطها في البروتوكولات الملحقة بالاتفاقيات السالفة الذكر، وكان آخرها الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة سنة 2014.

كما يعرف انضمام المملكة المغربية لاتفاقيات منظمة العمل الدولية دينامية إيجابية، إذ بلغ عدد الاتفاقيات المشمولة بالمصادقة 65 اتفاقية، من بينها سبع اتفاقيات أساسية من أصل ثمان اتفاقيات.

1 - 2 الزيارات الميدانية لخبراء الإجراءات الخاصة

وبخصوص باقي الآليات الأممية لحقوق الإنسان، فقد حرصت المملكة المغربية على تقوية الانفتاح عليها والتفاعل معها، إيمانا بالأدوار التي تلعبها في تعزيز التجربة الوطنية وترسيخ مسار الإصلاح الحقوقي الذي تنهجه المملكة، ولاسيما من خلال التقييمات والتوصيات التي تقدمها في المجالات المختلفة المرتبطة بولاياتها.

وفي هذاالإطار،استقبل المغرب، منذ بداية الألفية الثالثة، اثني عشرة إجراء خاصا لمجلس حقوق الإنسان من مقررين خاصين وخبراء مستقلين وفرق عمل تعنى بمختلف قضايا حقوق الإنسان، قامت بإجراء زياراتها الميدانية بكل حرية.

ويجدر التأكيد في هذا الصدد أن وتيرة الانفتاح والتفاعل مع هذه الآليات الأممية ارتفعت بشكل ملحوظ منذ اعتماد دستور 2011، حيث تضاعف عدد زياراتها لبلادنا مقارنة بالفترة السابقة 2000 - 2011.

الإجراءات الخاصة التي زارت المغرب 2011 / 2018
الخبيرة المستقلة المعنية بالحقوق الثقافية (من 5 إلى 16 شتنبر 2011)
المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (من13 إلى 21 دجنبر 2018)
الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي (من15 إلى 20 يناير 2016)
المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء (من5 إلى 12 أكتوبر 2015)
فريق العمل المعني بالاعتقال التعسفي (من9 إلى 18 دجنبر 2013)
المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، ولاسيما النساء والأطفال (من 17 – 21 يونيو 2013
المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (من 15 إلى 22 شتنبر 2012)
فريق العمل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في التشريع والممارسة(من 13 إلى 20 فبراير 2012)

1 - 3 التزام المغرب بتقديم تقارير دورية في مجالات حقوق الإنسان

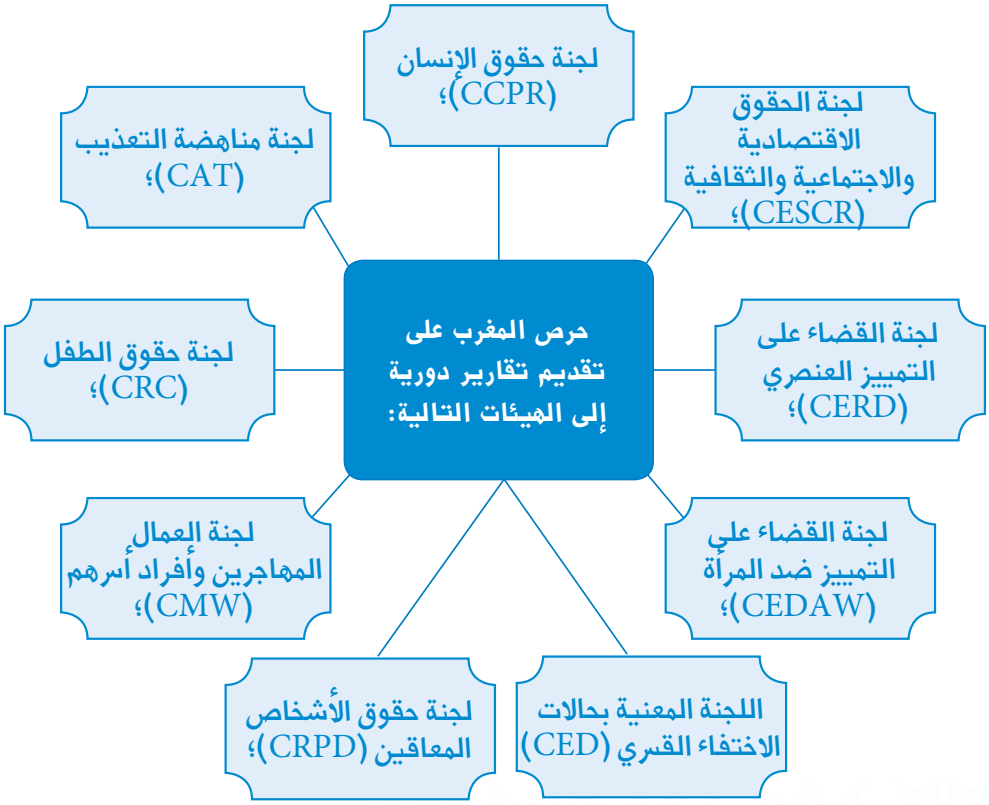

1 - 4 إطار مؤسساتي وطني متكامل لحماية حقوق الإنسان

تفعيلا لالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان، عمل المغرب منذ سنة 2011 على تحديث وتعزيز الإطار المؤسساتي المعني بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وفي هذا الإطار تم إحداث مؤسسات دستورية جديدة، وتم الرقي بعدد من المؤسسات القائمة إلى مصاف مؤسسات دستورية.

1 - 4 - 1 قضاء مستقل

قام المغرب بإصلاح عميق لمنظومة العدالة عبر إرساء نظام قضائي مستقل، يضمن احترام حقوق الإنسان وسمو القانون وتتوفر المملكة المغربية على مؤسسة قضائية منذ فجر الاستقلال، أهمها إحداث المجلس الأعلى سنة 1957 الذي كان يضم أربع غرف منها غرفة إدارية،

ليتم بعد ذلك تعزيز القضاء الإداري من خلال إحداث محاكم إدارية سنة 1993 بموجب القانون رقم 41.90، ليتعزز النظام القضائي للمملكة بعد دستور 2011 بمجموعة من القوانين التنظيمية والقوانين أهمها:

1- القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

2- القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، حيث منحت للقضاة الضمانات المرتبطة بالاستقلالية والتعيين والترقية والتقاعد والتأديب، بالإضافة إلى تحديده لشروط تمثيليتهم داخل المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

3- تعزيز المنظومة القضائية بقانون جديد للتنظيم القضائي للمملكة في إطار استكمال الترسانة القانونية لتنزيل مشروع إصلاح منظومة العدالة، والذي يهدف إلى ضبط العلاقة بين السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة ووزارة العدل داخل المحاكم، وتحديد اختصاصات الوزارة في مجال تدبير الإدارة القضائية.

1 - 4 - 2 المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة وطنية معتمدة

يعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة دستورية، وطنية، تعددية ومستقلة. أحدث في مارس 2011، ليحل محل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان الذي أنشئ سنة 1990. والمجلس هو مؤسسة وطنية للنهوض بحقوق الانسان وحمايتها، معتمد في الدرجة (A) منذ عام 1999، من طرف التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المعروف سابقا باسم لجنة التنسيق الدولية، وهو ما يعكس امتثال المؤسسة بشكل كامل لمبادئ باريس الناظمة لعمل هذه المؤسسات. وقد تم اعتماد القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتاريخ 22 فبراير 2018، انسجاما مع الفصل 171 من الدستور، وهو قانون وسع صلاحيات المجلس، خاصة في شقها الحمائي من خلال إحداث ثلاث آليات وطنية منصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صادق عليها المغرب، وهي:

1. **الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب:** تختص بالقيام بزيارات منتظمة لمختلف الأماكن التي يوجد فيها أشخاص محرومون أو يمكن أن يكونوا محرومين من حريتهم؛

2. **الآلية الوطنية لتظلم الأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل:** تم إحداثها التزاما بمقتضيات اتفاقية حقوق الطفل المصادق عليها بتاريخ 21 يونيو 1993. وتختص بتلقي الشكايات المقدمة إما مباشرة من الأطفال ضحايا الانتهاك أو نائبهم الشرعي، أو من قبل الغير؛ والقيام بجميع التحريات المتعلقة بالشكايات المتوصل بها ودراستها ومعالجتها والبت فيها؛ وكذا تنظيم جلسات استماع ودعوة الأطراف المعنية بموضوع الانتهاك أو الشكاية وكذا الشهود والخبراء وكل شخص ترى فائدة في الاستماع إليه؛ كما يجوز لهذه الآلية أن تتصدى تلقائيا لأي حالة من حالات خرق أو انتهاك حقوق الطفل التي تبلغ إلى علمها؛

3. **الآلية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة:** تختص بتلقي الشكايات والقيام بجميع التحريات المتعلقة بالشكاية المقدمة مباشرة من الأشخاص في وضعية إعاقة ضحايا الانتهاك أو من لدن من ينوب عنهم، أو من قبل الغير، عند انتهاك حق من حقوقهم؛ والقيام بجميع التحريات المتعلقة بالشكايات المتوصل بها ودراستها ومعالجتها والبت فيها؛ تنظيم جلسات استماع ودعوة الأطراف المعنية بموضوع الانتهاك أو الشكاية وكذا الشهود والخبراء وكل شخص ترى فائدة في الاستماع إليه. كما يجوز لها التصدي تلقائيا لحالات خرق أو انتهاك حق من حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة التي تبلغ إلى علمها.

1 - 4 - 3 اللجان الجهوية لحقوق الإنسان

يغطي المجلس الوطني لحقوق الإنسان سائر جهات المملكة المغربية، حيث يتوفر، إضافة إلى مقره الموجود بالعاصمة الرباط، على 12 لجنة جهوية. وقد أكد مجلس الأمن الدولي، ضمن قراره رقم 2548، على دور هذه اللجان حيث أشاد بدور اللجنتين الجهويتين للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بالعيون والداخلة، وكذا تفاعل المغرب مع آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

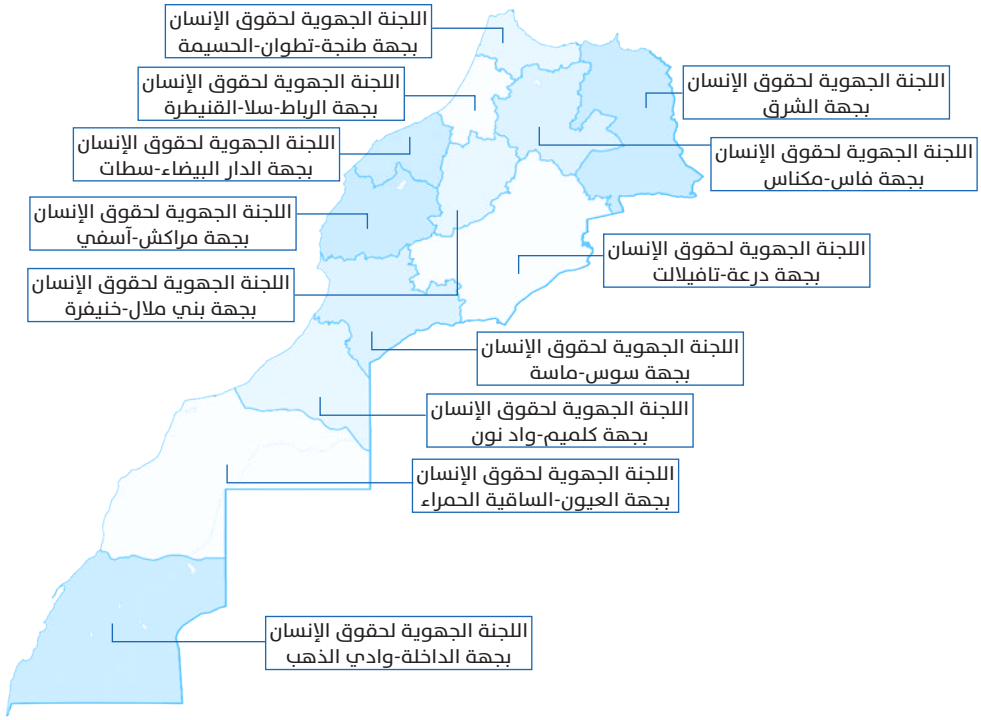

المجالس والهيئات الاستشارية

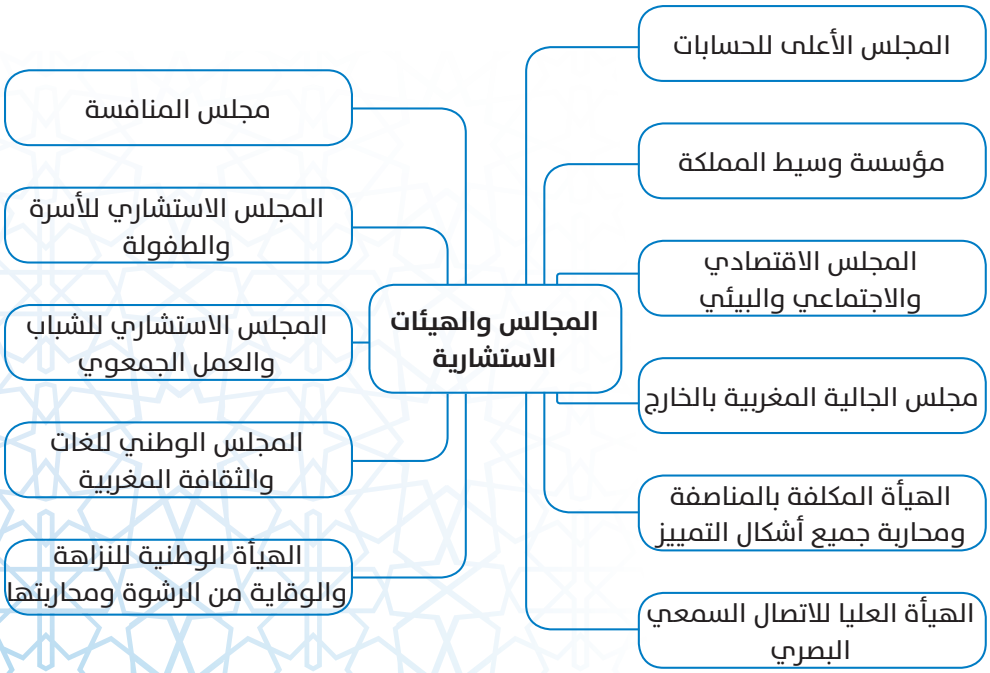

1 - 4 - 4 المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان

إعمالا للمقاربة الرامية إلى تمكين المغرب من منظومة حقوقية وطنية متناسقة، حديثة وناجعة، أحدثت مندوبية وزارية مكلفة بحقوق الإنسان في 11 أبريل 2011، وأنيط بها إعداد وتنسيق السياسات الحكومية في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وحمايتهما والنهوض بهما، واقتراح كل تدبير يهدف إلى ضمان تطبيق الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي يكون المغرب طرفا فيها، والقيام بكل عمل واتخاذ كل مبادرة من شأنهما تعزيز التقيد بحقوق الإنسان. ولأجل تعزيز تنسيق السياسة الحكومية في مجال حقوق الإنسان، أحدثت في أبريل 2017 وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان.

خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان (2018 - 2021)

قامت الحكومة باعتماد «خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021»، والتي تهدف إلى ترسيخ مسلسل الإصلاح السياسي ومأسسة حقوق الإنسان وتعزيز دينامية الوعي الحقوقي وتدعيم المبادرات المساهمة في انبثاق ديمقراطية تشاركية. وتتكون من أربعة محاور أساسية وهي:

1 الديمقراطية والحكامة؛
2) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية؛
3) حماية الحقوق الفئوية والنهوض بها؛
4) الإطار القانوني والمؤسساتي.

تتوزع مادة كل محور على مواضيع ذات أولوية مع تحديد الفاعلين بوصفهم أطراف الشراكة والتعاون، والأهداف المتوخاة على المدى الزمني الذي تغطيه الخطة. وتم تصنيف التدابير المرتقب إنجازها البالغ عددها 435 تدبيرا من حيث كونها ذات طبيعة تشريعية أو مؤسساتية أو تتعلق بالتحسيس والتواصل أو تعزيز قدرات الفاعلين.

2. واقع النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها بين الأقاليم الجنوبية للمملكة ومخيمات تندوف

1-2 الحقوق المدنية والسياسية:

الحق في المشاركة السياسية

الوضع بالأقاليم الجنوبية

تبرز المؤشرات العامة عن تطور ملحوظ في إعمال الحقوق السياسية، من خلال الحرص على تطبيق مقتضيات الدستور والقوانين التنظيمية ذات الصلة ولاسيما تعزيز آليات الديمقراطية التشاركية والتشاور العمومي والحق في المشاركة في تدبير الشؤون العامة. وتعرف المشاركة السياسية لسكان الأقاليم الجنوبية في الانتخابات التشريعية والجماعية نسبة مهمة خاصة من حيث مؤشرات المشاركة السياسية للمرأة إذ تفوق المعدل الوطني وذلك بحضور ملاحظين دوليين وممثلين عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

كما أن الوفد المغربي المشارك في مسار الموائد المستديرة التي انعقدت في جنيف وفي أشغال اللجنة 24 للأمم المتحدة، عرف حضور ممثلي الأقاليم الجنوبية وذلك تكريسا لشرعيتهم كمنتخبين ديمقراطيا عن الصحراء المغربية.

الوضع في مخيمات تندوف

الوضع يعرف ترديا من خلال سعي الجبهة الدائم إلى إسكات الأصوات المعارضة لرأي قياداتها داخل المخيمات، وإرغام الجميع على تبني إيديولوجية ووجهة نظر التنظيم الوحيد.

حرية تكوين الجمعيات

الوضع بالأقاليم الجنوبية

إقرار ظهير 1958 المتعلق بالحريات العامة الذي أقر في جزء منه مبدأ حق تأسيس الجمعيات بغير سابق إذن ولا تصريح ليعلن المغرب بذلك انخراطه ضمن الحق القانوني العالمي كدولة مستقلة وذات سيادة.

الوضع في مخيمات تندوف

منع كلي لتأسيس جمعيات مستقلة سوى تلك التي تتبع للجبهة وتوجهاتها الانفصالية.

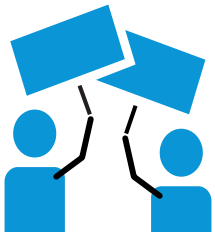

الحق في التجمع السلمي

الوضع بالأقاليم الجنوبية

صادق المغرب على جل الاتفاقيات الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان، وأكدت ديباجة دستور 2011 على سمو الاتفاقيات المصادق عليها فور نشرها، كما أن الإطار القانوني المغربي قد اعترف بالحق في التظاهر السلمي وكرسه في دستور 2011 (الفصل 29 من الدستور المغربي لسنة 2011).

الوضع في مخيمات تندوف

تستمر البوليساريو في قمع كافة الاحتجاجات السلمية ومحاكمة المشاركين والداعين لها، وهو ما تؤكده مجموعة القانون الجنائي التي تجرم المشاركة في أي تجمع عام غير مسلح ينظر إليه أن من شأنه « الإضرار بالنظام العام»، وهو معيار واسع للغاية وعرضة للتفسير القمعي» (حسب ما أفادت تقارير منظمات دولية).

حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة

الوضع بالأقاليم الجنوبية

يقدم الدستور المغربي إطارا متقدما في مجال النهوض بحرية الرأي والتعبير (الفصل 25 من الدستور المغربي لسنة 2011) وحرية الصحافة (الفصل 28 من الدستور) من خلال المبادئ والالتزامات الواردة في ديباجته والمتعلقة بحقوق الإنسان بصفة عامة، وبصفة خاصة من خلال عدد من فصوله (25، 27، 28، 165)، وكذا من خلال ترسانة من القوانين المؤطرة لهذا الحق والمؤسسات الضامنة لممارسته (قانون الصحافة، المجلس الوطني للصحافة).

الوضع في مخيمات تندوف

يبقى غياب الرأي والتعبير المخالف ضمن وسائل الاعلام السمعي البصري او الوسائط المكتوبة من جرائد ومجلات وكذلك مواقع إلكترونية، وحتى المواقف الشخصية (تعرض ولد سيدي مولود للاعتقال والتعذيب لـ 70 يوما سنة 2010 لأنه عبر بحرية عن رأيه لصالح مقترح الحكم الذاتي)، أمرا واقعا يكشف عن سيطرة نظام « الرأي الوحيد» المروج لأفكار وآراء البوليساريو كرأي وحيد غير قابل للنقاش أو الاختلاف حوله، وهو ما دفع بعدد من المحتجزين ضمنهن قيادات داخل الجبهة إلى العودة إلى أرض الوطن.

وقد كانت العديد من انتهاكات حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة بمخيمات تندوف موضوع مساءلة من قبل الآليات الأممية لحقوق الإنسان التي أكدت مسؤولية كل من «البوليساريو» والجزائر عنها، ومنها إلى غاية 2019 حالات أشخاص معارضين لقيادة «البوليساريو»، تعرضوا لانتهاكات جسيمة كالاختطاف والتعذيب والاختفاء القسري على إثر تعبيرهم عن آرائهم المنتقدة والمخالفة للطرح الانفصال.

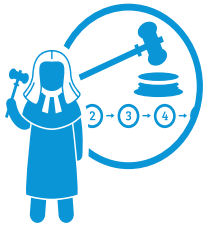

الحق في المحاكمة العادلة

الوضع بالأقاليم الجنوبية

واقع العدل والعدالة بالمغرب شهد تحولا ملحوظا وملموسا عبرت عنه مجموعة من خطوات التغيير الإيجابي الذي عرفته التشريعات والقوانين التي تعزز استقلالية القضاء وضمان شروط المحاكمة العادلة (الفصل 23 من الدستور المغربي لسنة 2011).

الوضع في مخيمات تندوف

فوضت الجزائر بشكل غير قانوني بالنظر للقانون الإنساني الدولي، ولا سيما اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، سيادتها على جزء من ترابها إلى «البوليساريو»، وهي ميليشية مسلحة، تاركة مصير الساكنة المدنية المحتجزة في مخيمات تندوف تحت رحمة هذه المجموعة الانفصالية المسلحة؛ وأعربت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري الرابع للجزائر (الذي اعتمدته اللجنة في دورتها 123 خلال الفترة الممتدة 27-2 يوليو 2018)، عن «قلقها من تفويض الجزائر الفعلي لسلطاتها، ولا سيما الاختصاص القضائي للبوليساريو».

ويعتبر قانون البلد المضيف وحده الذي ينبغي أن يطبق حيث إن قانون اللاجئين الدولي يعترف فقط بسلطة واحدة مسؤولة عن اللاجئين وهي سلطة بلد اللجوء.

2-2 الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

الوضعية الاجتماعية

الوضع بالأقاليم الجنوبية

تخصيص الأقاليم الجنوبية بنموذج تنموي خاص بها يتم تنزيله بالموازاة مع إرساء الجهوية المتقدمة، التي ترتكز على إشراك الساكنة في تدبير شؤونها العامة.

الوضع في مخيمات تندوف

تخضع المساعدات الإنسانية الموجهة لساكنة مخيمات تندوف للاختلاس الممنهج من طرف شبكات إجرامية منظمة يديرها أطر «البوليساريو» بتواطؤ مع المسؤولين الجزائريين. وتمتد علاقات هاته الشبكات الإجرامية إلى الخلايا الإرهابية الناشطة بمنطقة الساحل.

ومن جهة أخرى تستخدم قيادة «البوليساريو» ما يتبقى من المساعدات الإنسانية للضغط على الساكنة المحتجزة واستقطاب أصواتها داخل المخيمات.

وضعية المرأة

الوضع بالأقاليم الجنوبية

اتخذ المغرب خطوات ثابتة نحو التأسيس لمشاركة النساء والمساواة بين الجنسين (الفصل 19 من الدستور).

الوضع في مخيمات تندوف

يطال انتهاك حقوق النساء بمخيمات تندوف حقوقهن الأساسية، مما يكرس التمييز والإقصاء ضدهن. ويشكل التزويج القسري والاتجار بالنساء والتقليص الممنهج لمشاركتهن أهم أوجه التمييز والإقصاء الممنهج للمرأة بمخيمات تندوف.

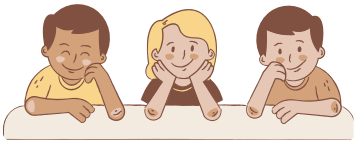

وضعية الأطفال

الوضع بالأقاليم الجنوبية

حظيت حقوق الطفل بالتفاتة واعية من المشرع المغربي وهو يعيد النظر في عدد من المقتضيات القانونية المنظمة لحقوق الطفل خصوصا الرابطة الأسرية وما يترتب عنها من آثار اتجاه الأطفال (المادة 54 من مدونة الأسرة).

الوضع في مخيمات تندوف

يتعرض الأطفال بمخيمات تندوف لانتهاك حقوقهم الأساسية في الحماية من الاستغلال ومن العنف ويحرمون من التمتع في وسطهم الطبيعي في كنف الأسرة كما شددت على ذلك المواثيق الدولية. وفي هذا الإطار، يشكل استغلال الأطفال من طرف القيادة العسكرية لـ «البوليساريو» بتجنيدهم ضمن ميليشيات عسكرية انفصالية وفصلهم عن أسرهم أهم انتهاك لحقوقهم الإنسانية.

حرية التنقل

الوضع بالأقاليم الجنوبية

عمد المشرع المغربي إلى دسترة هذا الحق الطبيعي والأصيل من خلال الفصل 24 في فقرته الثالثة من دستور 2011، حيث اعتبر: «حرية التنقل عبر التراب الوطني والاستقرار فيه، والخروج منه، والعودة إليه، مضمونة للجميع وفق القانون».

الوضع في مخيمات تندوف

تتعامل البوليساريو بانتقائية ومكر مع حرية التنقل التي تضمنها المواثيق الدولية.

ثانيا:
المدخل التنموي

بالموازاة مع المجهود الدبلوماسي، واصل المغرب مجهوداته على أرض الواقع لجعل الأقاليم الجنوبية منارة عمرانية وحضارية متميزة، وقطبا للتنمية بالمنطقة، من خلال النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية.

المدخل التنموي

بالموازاة مع مجهود الدبلوماسي، واصل المغرب مجهوداته على أرض الواقع لجعل الأقاليم الجنوبية منارة عمرانية وحضارية متميزة، وقطبا للتنمية بالمنطقة، لا سيما من خلال المبادرات التالية:

استكمال

85%

من المشاريع المخطط لها من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأقاليم الجنوبية، التي أصبحت تشكل اليوم مركزا تنمويا إقليميا يوفر فرصا اقتصادية لمنطقة غرب إفريقيا بأكملها؛

ترسيم الحدود البحرية للمملكة، من خلال تحيين الترسانة القانونية الوطنية المتعلقة بالمجالات والحدود البحرية، لملاءمتها مع السيادة الوطنية للمملكة الكاملة المكتملة في حدودها الحقة، البرية والبحرية، ومع مقتضيات اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982؛

- قانون رقم 38.17 المتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 1.81 المنشأة بموجبه منطقة اقتصادية خالصة على مسافة 200 ميل بحري عرض الشواطئ المغربية
- قانون رقم 37.17 المتعلق بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.211 الصادر في 26 من محرم 1393 (2 مارس 1973) المعينة بموجبه حدود المياه الإقليمية.)

إبرام اتفاقيات مع قوى وازنة في المجال الاقتصادي والتجاري يمتد تطبيقها إلى الأقاليم الجنوبية، من بينها وأهمها اتفاقية الشراكة المبرمة بين المغرب والمملكة المتحدة في 26 أكتوبر 2019 والاتفاقية المبرمة مع روسيا في مجال الصيد البحري، وكلها اتفاقيات تدمج منطقة الصحراء المغربية ضمنها؛

الاستمرار في تنزيل ورش الجهوية المتقدمة كخيار استراتيجي للمملكة تنفيذا للرؤية السامية لصاحب الجلالة نصره الله، والتي ستُعَزِّزُ المسار التنموي للأقاليم الجنوبية، وذلك بإرساء آليات متينة للتسيير الديمقراطي وتعزيز الحكامة المحلية؛

النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية

ماذا يجب أن تعرفه عن النموذج التنموي للأقاليم الجنوبية؟
برنامج تنموي يمتد من 2016 إلى 2021.

تمت بلورته بطريقة تشاركية واسعة؛ أسهم فيها عدد كبير من القوى الحية من سكان الأقاليم الجنوبية، بهدف تنمية الأقاليم الجنوبية وتعزيز اندماجها وتكاملها مع باقي أقاليم التراب الوطني.

يتضمن البرنامج التنموي للأقاليم الجنوبية

+700 مشروع

85 مليار درهم

المشاريع التنموية في الأقاليم الجنوبية

إلى غاية 30 نونبر 2020

179 مشروعا تم انجازه
13.2 مليار درهم

336 مشروعا في طور الإنجاز؛

236 مشروعا مبرمجا، كلفتها الإجمالية قدرها 25 مليار درهم.

مشاريع كبرى ومهيكلة

الطريق السريع تزنيت-الداخلة على طول 1.055 كلم؛

البرنامج الصناعي "فوسبوكراع" بالعيون؛

مواقع الطاقة الريحية والطاقة الشمسية في العيون وطرفاية وبوجدور بطاقة إجمالية تقدر بـ600 ميغاواط؛

ميناء الداخلة الأطلسي؛

برنامج التأهيل الحضري

برامج التأهيل الحضري

الأوراش المبرمجة سنة 2021

إعطاء الانطلاقة لمجموعة من الأوراش المهيكلة، مثل مشروع تحلية المياه وإمدادها لري 5 آلاف هكتار شمال مدينة الداخلة، بالإضافة إلى محطات الطاقة الريحية الجديدة في عدد من المناطق الجنوبية.

تنزيل برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية، وبرامج الاستثمارات للمقاولات والمؤسسات العمومية بما مجموعه 4.5 مليار درهم كاستثمارات.

توزيع الاستثمارات حسب الجهات

يظهر توزيع الاستثمارات المزمع إنجازها حسب الجهات، أن الاستثمارات المنجزة في جهة العيون الساقية الحمراء تأتي في الصدارة بما مجموعه 17,18 مليار درهم بنسبة 29%.

- وتأتي المشاريع المنجزة في عدة جهات في المرتبة الثانية بما مجموعه 11,95 مليار درهم (20 %).
- وتحل جهة الرباط سلا القنيطرة في المرتبة الثالثة باستثمارات تبلغ قيمتها 8,14 مليار درهم (بنسبة 14,13 %).
- وتحل جهة الدار البيضاء سطات في المرتبة الرابعة باستثمارات يبلغ حجمها 8,07 مليار درهم، أي ما نسبته 14 %.

توزيع مناصب الشغل حسب الجهات

تحتل جهة العيون الساقية الحمراء المرتبة الأولى بما مجموعه 2815 منصب شغل مباشر، بنسبة 30 % من مجموع مناصب الشغل المباشرة المتوقعة.

- وتأتي جهة الرباط سلا القنيطرة في المرتبة الثانية بما مجموعه 2178 منصب شغل مباشر، بنسبة 23 %.
- وتحل جهة الدار البيضاء سطات في المرتبة الثالثة بمجموع 2052منصب شغل، بنسبة 22 % من مجموع مناصب الشغل المزمع إحداثها.
- فيما تأتي جهة مراكش آسفي في المرتبة الرابعة بمجموع 920 منصب شغل (9%)

تحسن المؤشرات التنموية بالأقاليم الجنوبية

على مستوى الطرق بالأقاليم الجنوبية، ارتفعت مسافة الطرق التي كانت تتوفر عليها عند تحريرها سنة 1975 من 350 كلم إلى أكثر من 9300 كلم سنة 2018، ضمنها 4400 كلم من الطرق الوطنية؛

بخصوص نمو الدخل الخام الفردي بلغ 5,8 بالمائة سنويا متجاوزا مثيله في عدد من جهات المملكة، ومقتربا من جهة الدار البيضاء-سطات؛

الجهات الجنوبية تحقق معدل دخل فردي يفوق المعدل الوطني الذي يبلغ 23.704 درهم للفرد.

الصحة

حسب التقطيع الجهوي الحالي بلغ عدد الأطباء سنة 2021 بالأقاليم الجنوبية 263 طبيبا وطبيبة بجهة كلميم واد نون و236 بجهة العيون الساقية الحمراء و67 بجهة الداخلة واد الذهب.

فيما يخص السعة السريرية بالأقاليم الجنوبية، فقد بلغت 954 إلى غاية أكتوبر من سنة 2019 فيما بلغ عدد المستشفيات بهذه الأقاليم 10 إلى غاية نفس الفترة.

معدل التمدن

انتقل معدل التمدن بالأقاليم الجنوبية بين سنة 2016 و 2019 من 66 في المائة إلى 68,2 في المائة بالنسبة لكلميم واد نون ومن 94,1 في المائة إلى 95,2 في المائة بالنسبة للعيون الساقية الحمراء ومن 76,3 في المائة إلى 79,2 في المائة بالنسبة للداخلة واد الذهب.

معدل التمدرس

حسب إحصائيات سنة 2020، بلغ معدل التمدرس لدى الفئة العمرية من 6 إلى 11 سنة بجهة العيون الساقية الحمراء 99,9 في المائة وبجهة كلميم واد نون 98,5 في المائة، وبجهة الداخلة واد الذهب 86,5 في المائة

معدل الفقر

خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى 2014، انخفض معدل الفقر بالأقاليم الجنوبية من 6,0 في المائة إلى 3,3 في المائة.

النفقات السنوية

عرفت الأقاليم الجنوبية تطورا في معدل النفقات السنوية للفرد الواحد ما بين سنة 2001 و2014. فيما يخص جهة كلميم واد نون انتقل معدل النفقات السنوية للفرد الواحد من 10121 درهم إلى 15426 درهم، وبالنسبة لجهة العيون الساقية الحمراء، فقد انتقل هذا المعدل من 12457 درهم إلى 17799 درهم، أما بالنسبة لجهة الداخلة واد الذهب فقد انتقل هذا المعدل من 18334 درهم إلى 28627 درهم.

التزويد بالماء والكهرباء

تفوق نسبة التزويد في الأقاليم الجنوبية بالماء الصالح للشرب 99 في المائة مقابل 97,8 في المائة على الصعيد الوطني ونسبة الربط بالكهرباء 99,88 في المائة مقابل 99,78 في المائة على الصعيد الوطني في سنة 2020، وهو ما يفسر التغطية شبه الكلية بخدمتي الماء والكهرباء من خلال توسيع شبكات الربط في الحواضر والقرى وتعميم برامج فك العزلة، والتي أعطت نتائج بينة انعكست على المستوى المعيشي والتنموي لهذه الأقاليم.

الطاقة والمعادن

موارد الفوسفاط

خلال سنة 2020 أنتجت فوسبوكراع 2,8 في المائة من مجموع الإنتاج الوطني في الأقاليم الجنوبية (1067000 طن من مجموع 37441000 طن الذي تم انتاجه وطنيا). كما أن شركة "فوسبوكراع" التي تقوم باستغلال هذا الفوسفاط توفر الآلاف من مناصب الشغل لفائدة سكان هذه المنطقة. فيما يخص الصادرات، فقد تم تصدير 6,5 في المائة من المجموع الوطني الذي يمثل الصادرات والمبيعات المحلية.

الطاقة الريحية

تحتضن مدينة الداخلة محطة الطاقة الريحية "هارماتان" بقدرة 900 ميغاوات على مساحة 10 آلاف هكتار، مع حقل مشترك لمراكز البيانات المعيارية تم تخصيصه لتوفير القدرة الحسابية للشبكات العالمية للبلوكشين (Blockchain).

كما يحتضن اقليم طرفاية (شمال مدينة العيون) رحبة ريحية قادرة على توليد طاقة كهربائية بقدرة منشأة تناهز حوالي 300 ميغاوات. وتشتمل المنطقة على محطات ريحية كفم الواد بقدرة 50 ميغاوات ومحطتين بأخفنير بقدرة 100 ميغاوات لكل منهما.

الطاقة الشمسية

تعتبر محطتا الطاقة الشمسية "نور العيون 1" و"نور بوجدور 1" مشروعين رئيسيين لتعزيز التنمية المستدامة بالأقاليم الجنوبية، ويشكلان إحدى المؤهلات الكبرى لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمحافظة على البيئة في هده المنطقة. وتساهم هاتان المحطتان الكهروضوئيتان، واللتان تبلغ قدرتهما الإنتاجية الإجمالية 100 ميغاواط، في تعزيز شبكة الكهرباء الوطنية، مع إحداث حركية اقتصادية بالمنطقة عبر خلق فرص شغل هامة لفائدة السكان المحليين، بالإضافة إلى تثمين الموارد الشمسية.

كما توجد مشاريع أخرى في طور الإنجاز، من بينها محطتي "نور العيون 2" و"نور بوجدور 2" ستصل قدرتها الإجمالية إلى 350 مغاواط.

الصيد البحري

في جهة الداخلة واد الذهب، بلغ حجم تفريغ المنتجات السمكية الساحلية والتقليدية 605 آلاف طن في سنة 2019، وهو ما يمثل 44 في المائة من الإنتاج الإجمالي الوطني.

وفي جهة كلميم واد نون، بلغ حجم تفريغ المنتجات السمكية الساحلية والتقليدية 160 ألف طن في سنة 2019، وهو ما يمثل 12 في المائة من الإنتاج الإجمالي الوطني.

وفي جهة العيون الساقية الحمراء، بلغ حجم تفريغ المنتجات السمكية الساحلية والتقليدية 446 ألف طن في سنة 2019، وهو ما يمثل 32 في المائة من الإنتاج الإجمالي الوطني.

الباب الثالث:

المداخل المؤسساتية العملية لترافع المجتمع المدني من داخل المؤسسات المتعددة الأطراف

أولا: مداخل وآليات مشاركة منظمات المجتمع المدني في أنشطة الأمم المتحدة

1. قضية الصحراء المغربية داخل دواليب الأمم المتحدة

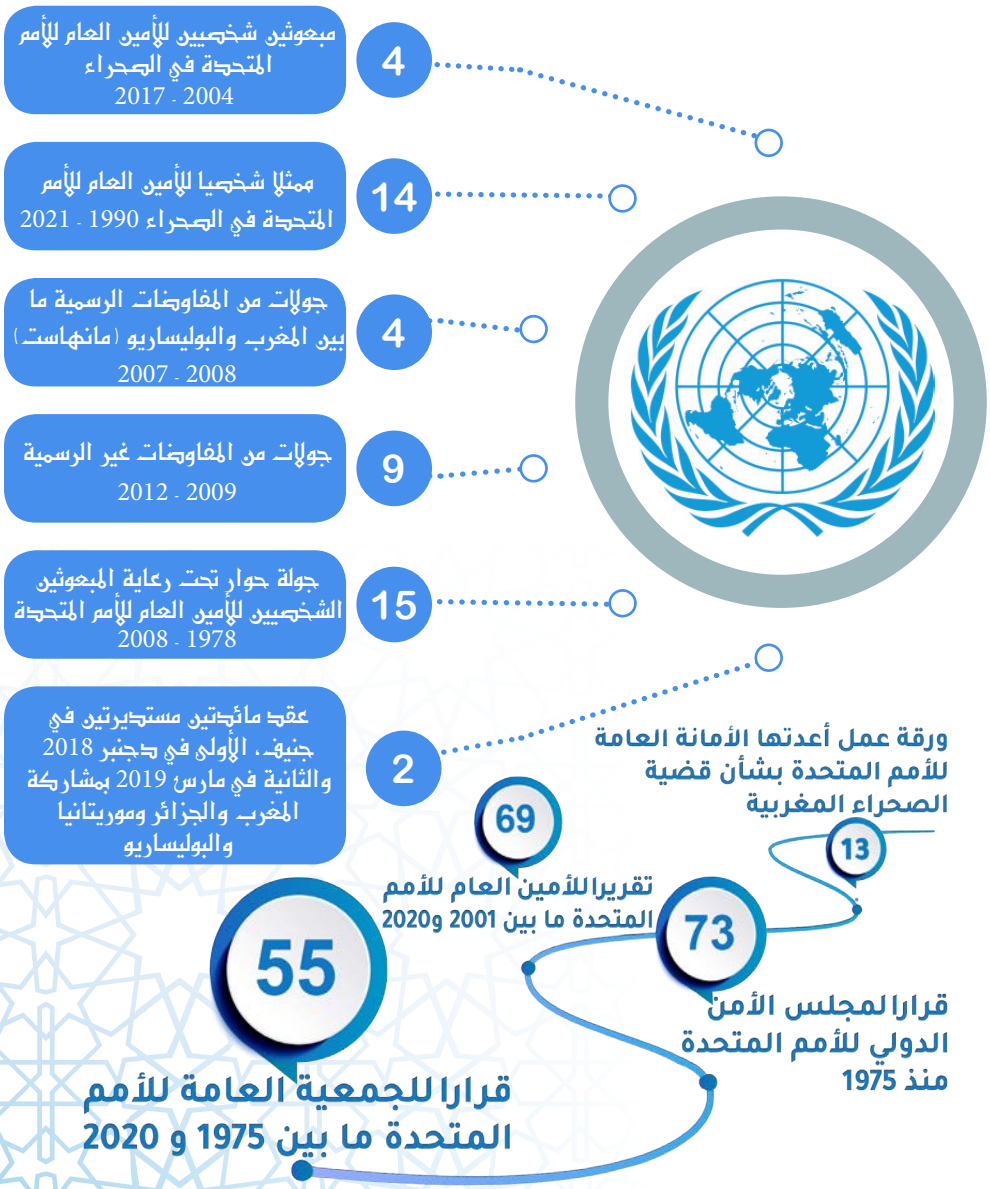

2. كيفية المشاركة في هيئات ولجان الأمم المتحدة

أ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي

1 المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)

الاختصاص:

يشكّل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. ويعمل تحت سلطة الجمعية العامة بهدف تنسيق عمل الأمم المتحدة والوكالات والمؤسسات المختصّة بالعمل في المجالات الاقتصادية والاجتماعية

كيفية المشاركة والترافع:

تقدّم المنظمات غير الحكومية ترشيحها للحصول على الوضع الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، ويمكن تقسيم هذا الوضع إلى ثلاث فئات (عامة، متخصصة، شاملة) تسمح للمنظمات غير الحكومية بـ:

- حضور أنشطة الأمم المتحدة التي تجري في مباني جنيف وفيينا
- . إمكانية العمل مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي وعدد كبير من هيئاته الفرعية.

ملحوظة:

على المنظمات غير الحكومية، الراغبة في الحصول على الوضع الاستشاري لدى المجلس أن تثبت خبرتها المرتكزة على تجاربها وتمثيليّتها لمدة لا تقل عن سنتين، ابتداء من تاريخ تقديم الطلب، قبل أن تنظر لجنة المنظمات غير الحكومية في نيويورك بترشيحها.
على المنظمات المتمتعة بالوضع الاستشاري أن تعمل على رفع تقارير إلى اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية خاصة بأنشطتها، لا سيما ما يتعلق بمساهمتها في أعمال الأمم المتحدة (تقرير كل أربع سنوات).

التركيبة:

يضمّ هذا المجلس عددا من لجان الأمم المتحدة ومنها لجنة حقوق الإنسان، ولجنة التنمية المستدامة، ولجنة المنظمات الغير حكومية...

للمزيد من التفاصيل حول كيفية الحصول على المركز الاستشاري يراجع الرابط التالي:

https://csonet.org/index.php?menu=152
http://csonet.org/content/documents/199631.pdf

2 اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية (اللجنة الثالثة)

الاختصاص:

تُحال إلى اللجنة الثالثة، التي هي إحدى اللجان الرئيسية الست للجمعية العامة، بنود جدول الأعمال ذات الصلة بالقضايا الاجتماعية والإنسانية والثقافية، بما في ذلك حقوق الإنسان.

كيفية المشاركة والترافع:

يمكن أن تقدّم المنظمات غير الحكومية ترشيحها للحصول على الوضع الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة الذي يسمح لها بحضور اجتماعات اللجنة والمشاركة في أشغالها.

ملحوظة:

تقدم اللجنة الثالثة تقريرا مستقلا سنويا إلى الجلسة العامة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال المحالة إليها.

يمكن الاطلاع على دليل مشاركة المجتمع المدني في أشغال اللجنة على الرابط التالي:
https://www.ishr.ch/sites/default/files/documents/ishr_3rd_com_handbook_eng_web.pdf

ج - لجنة القضايا السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

3 لجنة القضايا السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الاختصاص:

تنظر لجنة القضايا السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في عدد واسع من القضايا التي تشمل جدول الأعمال المحال إليها بشأن القضايا المتصلة بإنهاء الاستعمار، وآثار الإشعاع النووي، والقضايا المتصلة بالإعلام، والاستعراض الشامل لعمليات حفظ السلام فضلا عن استعراض البعثات السياسية الخاصة...

كيفية المشاركة والترافع:

يمكن لأفراد ومنظمات المجتمع المدني حضور أشغال اللجنة خلال انعقاد الجمعية العامة في أكتوبر أو حضور المؤتمر الإقليمي السنوي في ماي أو المشاركة في دورة C24 في يونيو

ملحوظة:

تُقدم اللجنة الرابعة تقريرا مستقلا إلى الجلسة العامة بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال المحالة إليها، بما في ذلك بند "الاستعراض الشامل لعمليات حفظ السلام".

تقديم تقارير دورية للأمين العام للأمم المتحدة.

للمزيد من المعلومات حول دورات اللجنة وكيفية التسجيل والمشاركة فيها يراجع الرابط التالي:

https://www.un.org/dppa/decolonization/ar/contact
https://www.un.org/dppa/decolonization/ar/fourth-committee

4 مكتب الربط مع المنظمات غير الحكومية

الاختصاص:

تيسّر دائرة التواصل مع المنظمات غير الحكومية مع مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومشاركة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أنشطة المنظمة.

كيفية المشاركة والترافع:

التوفر على الوضع الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (أنظر الصفحة الخاصة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة).

• يمكن لكل منظمة غير حكومية ذات وضع استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تعيّن ممثّلين لها للحصول على بطاقات دخول إلى مباني الأمم المتحدة.

ملحوظة:

يمكن للتنظيمات التي لا تتوفر على الوضع الاستشاري لدى الأمم المتحدة أن تطلب الاستفادة من بطاقة دخول سنوية، أو التماس الحصول على الاعتماد عن طريق جمعية تتوفر على الوضع الاستشاري..

للمزيد من المعلومات حول كيفية الحصول على بطاقة الدخول السنوية يراجع الرابط التالي

https://www.unov.org/unov/ar/ngo_liaison_service.html

5 خدمة الربط غير الحكومية (SLNG)

الاختصاص:

خدمة الربط غير الحكومية في الأمم المتحدة (SLNG) هي برنامج بين الوكالات، شبه مستقلّ، تم إحداثه في العام 1975 لتعزيز مشاركة مجتمع المنظمات غير الحكومية في نظام الأمم المتحدة، وتسهيله.

كيفية المشاركة والترافع:

لا تحتاج هذه الخدمة الحصول على وضع الاستشارية، لكن يحقّ لكلّ منظمة غير حكومية أن تطلب إدراجها في قاعدة معلوماتها والحصول على منشورات الأمم المتحدة وهيئاتها مجّانًا.

ملحوظة:

تموّل هذه الخدمة وتسهّل مشاركة ممثّلي المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية، في مؤتمرات الأمم المتحدة وفي مناسبات أخرى.

للمزيد من المعلومات حول كيفية الاستفادة من هذه الخدمة يراجع الرابط التالي:
https://www.un.org/en/civilsociety/ngls

3. التعاون مع المنظمات المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة

أحدثت الأمم المتحدة عددًا من البرامج والوكالات المتخصّصة الأخرى التي تشكّل جزءًا لا يتجزأ من جهاز الأمم المتحدة.

أ - التعاون مع المفوضية التابعة للأمم المتحدة

1 المفوضية السامية لحقوق الإنسان (HCDH)

الاختصاص:

مفوضيّة الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان هي الهيئة الأساسية التابعة للأمم المتّحدة المعنيّة بحقوق الإنسان. وهي تجسّد التزام العالم بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويعتبر المجتمع المدني شريكا أساسيا في جميع أنشطة المفوضية.

كيفية المشاركة والترافع:

•يجب على المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي ترغب في حضور دورات لجان المفوضية ملئ استمارة للتسجيل الموضوعة على الرابط التالي:(http://goo.gl/6zfhnx) ، ثم إرسال نسخة منها إلى أمانة اللجنة على البريد التالي aquist@ohchr.org ، في موعد لا يتجاوز أسبوعين قبل بدء الدورة المعنية لكي يتسنى اتخاذ الترتيبات اللازمة لإصدار تصاريح الأمم المتحدة لدخول مقر الأمم المتحدة.

ملحوظة:

• يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يحضرون الدورات أن يحددوا احتياجاتهم المتعلقة بالإقامة، وفقاً لما هو موضح في المذكرة الإرشادية (http://goo.gl/g6f6Gh).

• المنظمات غير الحكومية الراغبة في التسجيل لحضور دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ينبغي أن تقوم بالتسجيل إلكترونيا عن طريق الموقع الشبكي CSO Net لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة (http://csonet.org/index.php?menu=88) .

للمزيد من المعلومات يراجع دليل العمل مع المفوضية على الرابط التالي:
https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=483eaf692

2 مجلس حقوق الإنسان

الاختصاص:

مجلس حقوق الإنسان هو هيئة حكومية دولية تابعة لمنظومة الأمم المتحدة تضم 47 دولة، وهو مسؤول عن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.
وتستند عضوية المجلس إلى توزيع جغرافي خاص. يتوزع كما يلي:

- الدول الأفريقية : 13 مقعداً
- الدول الآسيوية : 13 مقعداً
- دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي : 8 مقاعد
- دول أوروبا الغربية ودول أخرى : 7 مقاعد
- دول أوروبا الشرقية : 6 مقاعد

فترة ولاية أعضاء المجلس ثلاث سنوات، ولا تجوز إعادة انتخابهم مباشرة بعد شغل ولايتين متتاليتين.

كيفية المشاركة والترافع:

يمكن لمنظمات المجتمع المدني ذات الوضع الاستشاري بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي:

- حضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل بصفة مراقب،
- حضور الدورات العادية والاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان (ما لا يقل عن ثلاث دورات عادية في السنة، لفترات مجموعها عشرة أسابيع على الأقل. وهي تُعقد في مارس (أربعة أسابيع) يونيو (ثلاثة أسابيع) وشتنبر (ثلاثة أسابيع)، كما يمكن لمجلس حقوق الإنسان، إذا طلب ثلث الدول الأعضاء ذلك، أن يقرر في أي وقت عقد دورة استثنائية لتناول انتهاكات وطوارئ حقوق الإنسان) التي يجري فيها دراسة واعتماد وثائق نتائج الاستعراض الدوري الشامل،
- الإدلاء بتعليقات عامة موجزة قبل اعتماد وثائق النتائج في مجلس حقوق الإنسان، والإدلاء ببيانات شفوية شريطة أن تكون مسجلة بقائمة المتحدثين؛ حيث تخصص عشرين دقيقة لمشاركات كل منظمات المجتمع المدني.
- تنظيم أنشطة موازية مرتبطة بمجالات تدخل اللجنة المذكورة.

ملحوظة:

يجب على الجمعيات المستفيدة من المداخلات الشفوية:

- التركيز في مداخلاتها؛
- تتبع ومواكبة مستجدات المواضيع المعروضة على اللجان ؛
- إعداد التقارير والأوراق الخاصة بالمواضيع التي يراد الترافع حولها خلال دورات المجلس.

للمزيد من المعلومات يراجع دليل العملي للمجتمع المدني على الرابط التالي:
https://www.ohchr.org/Documents/AboutUs/CivilSociety/CS_space_UNHRSystem_Guide_AR.pdf

ثانيا: مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الاتحاد الإفريقي

مؤسسات الاتحاد الإفريقي

يضم الاتحاد الإفريقي العديد من المؤسسات والأجهزة التابعة له أهمها :

مؤتمر الاتحاد (الجمعية العامة): وهو الهيئة الرئاسية العليا للاتحاد الإفريقي، يعقد لدورة واحدة في العام، ويتألف من رؤساء الدول الأعضاء وحكوماتها، يتم فيه طرح الآراء من قبل رؤساء الدول الإفريقية ومراجعة ما تم في المؤتمرات السابقة، واتخاذ القرارات بالإجماع أو بأغلبية الثلثين.

أمانة الاتحاد: وهي لجنة تقوم بدور الأمانة العامة للاتحاد الإفريقي، وتتكون من رئيس المفوضية الذي ينتخب لمدة محددة، وعشرة مفوضين ومقر اللجنة الرئيسي في العاصمة الإثيوبية أديس أبابا، ويقع على عاتق المجلس التنفيذي تحديد مهام ومسؤوليات الأمانة العامة وتنسيق أولوياتها.

محكمة العدل الإفريقية: تم اعتماد البروتوكول الخاص لإنشاء هذه المحكمة في عام 2003، وينص قانونها التأسيسي على أنها انشئت للبت في الخلافات بين الدول الأعضاء حول تفسير المعاهدات الخاصة بالاتحاد الإفريقي. ومن المنتظر أن يحل محل هذا البروتوكول بروتوكول آخر لإنشاء محكمة العدل وحقوق الإنسان الإفريقية، والتي ستضم قسما للمسائل القانونية وآخر لأحكام معاهدات حقوق الإنسان.

لجنة الممثلين الدائمين للاتحاد الإفريقي(السفراء): وهي لجنة ذات مهام رقابية ويعين لها سفراء من ذوي الخبرة من قبل الدول الإفريقية المنضوية تحت الاتحاد الإفريقي. ولدى اللجنة جدول زمني لاجتماعاتها وتقوم بإعداد المهام للمجلس التنفيذي قبل أن يحيلها إلى الجمعية العامة.

المجلس التنفيذي (وزراء الخارجية): يتكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء ويكون المجلس التنفيذي مسؤولا أمام الجمعية العامة للاتحاد الإفريقي، حيث يقوم بإعداد القرارات للجمعية العامة لمناقشتها والموافقة عليها من قبل القادة الأفارقة.

برلمان عموم إفريقيا: وهو أعلى سلطة تشريعية في الاتحاد الإفريقي ويقع مقره الرسمي في مدينة "ميدراند" بجنوب إفريقيا، ويعمل بشكل وثيق مع كل البرلمانات الإفريقية الأخرى لصياغة التشريعات التي تقود القارة الإفريقية.

مجلس السلم والأمن الإفريقي: هو جهاز تابع للاتحاد الإفريقي والمسؤول عن تنفيذ قرارات الاتحاد وهو يشبه إلى حد ما مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة، حيث يتكون مجلس السلم والأمن الإفريقي من خمسة عشر عضوًا(دولة) منتخبًا،، ويهدف المجلس إلى تعزيز الأمن والسلام والاستقرار في القارة، وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية...

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي: وهو يهتم برعاية الاتحادات الإفريقية ومنظمات المجتمع المدني الإفريقية وتسجيلها في المفوضية الإفريقية، كما يقوم بتقديم الدعم المالي لهذه المنظمات والاتحادات الإفريقية بغرض تقليل اعتمادها على الدعم القادم من خارج القارة الإفريقية.

المؤسسات المالية للاتحاد: يهدف الاتحاد الإفريقي لتحقيق التكامل الاقتصادي بين دول القارة وتوحيد العملة الإفريقية وذلك بحلول عام 2028. ولهذا الغرض تم تأسيس عدد من المؤسسات النقدية والمالية التابعة للاتحاد، ومن بينها: البنك المركزي الإفريقي ومقره بمدينة أبوجا النيجيرية، وصندوق النقد الإفريقي ومقره مدينة ياوندي عاصمة الكاميرون.

أ - التعامل مع قضية الصحراء المغربية بعد الانسحاب من الإتحاد الإفريقي (22 نونبر 1984)

حتى عودة المملكة المغربية إلى أسرتها المؤسساتية «الاتحاد الأفريقي»، تم التعامل مع القضية الوطنية على مستوى عدة هيئات داخل الاتحاد هي:

مجلس السلم والأمن ⇐ هيئة لمنع النزاعات داخل القارة الإفريقية وإدارتها وحلها.

ملاحظة:
لطالما أثارت هذه الهيئة قضية الصحراء المغربية كقضية استعمار.

اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان ⇐ هي هيئة فرعية لمجلس حقوق الإنسان، تتألف من 81 خبيراً ينتخبهم المجلس بالاقتراع السري لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

تتعامل هذه اللجنة مع قضايا «اللاجئين»، ضمنها قضية «المحتجزين في مخيمات تندوف».

ب - تحولات التعامل مع قضية الصحراء المغربية بعد عودة المغرب (31 يناير 2017)

شهد مسار التعامل مع القضية الوطنية منذ عودة المغرب للاتحاد الإفريقي تحولا نوعيا، خصوصا بعد اعتماد القرار 693 من قبل رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في نواكشوط في يوليو 2017، حيث أصبح التعامل مع المسألة الوطنية فقط على مستوى هيئة الترويكا الإفريقية.

لجنة حقوق الإنسان والشعوب:

خلفت الزيارة الأولى التي قام بها رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة 2019 أصداء إيجابية جدا وساعدت على تغيير الأحكام المسبقة التي سادت بخصوص الوضع الحقوقي في الصحراء المغربية لسنوات عديدة.

مجلس السلم والأمن:

لم تعد قضية الصحراء المغربية جزءً من اهتمامات هذه الهيئة وتقاريرها، وبالتالي لم تعد الهيئة ذات اختصاص في الموضوع الذي يعتبر اختصاصا حصريا لمجلس الأمن الدولي، و"ترويكا" الإتحاد الإفريقي.

اللجنة الفرعية المعنية بالشؤون الإنسانية:

أصبحت اللغة التي تعتمدها اللجنة الفرعية بشأن القضايا الإنسانية أكثر حيادية، من خلال اعتماد شروط الأمم المتحدة المرتبطة بالتزام الحياد في القضايا الإنسانية بالقارة.

ج - «الترويكا» وقضية الصحراء المغربية

اتفق الوزراء الممثلون لـ ـ40 دولة من المناطق الخمس للقارة الإفريقية المشاركة في أشغال المؤتمر الوزاري الإفريقي حول دعم الاتحاد الإفريقي للمسار السياسي للأمم المتحدة بشأن الخلاف الإقليمي حول الصحراء المغربية، المنعقد يوم 25 مارس 2019 بمراكش، على تفعيل "الرؤية الحكيمة والمتشاور بشأنها" التي تبناها قادة الدول والحكومات خلال القمة الـ31 للاتحاد، المنعقدة يومي 1 و2 يوليوز 2018 بنواكشوط بموريتانيا (قرار 693) بشأن النزاع الإقليمي حول الصحراء المغربية.

تبنت الدول المشاركة بالإجماع قرار نواكشوط حول تقرير رئيس لجنة الاتحاد الإفريقي بخصوص قضية الصحراء المغربية، الذي يجدد التأكيد على الاختصاص الحصري للأمم المتحدة وتحت إشراف مجلس الأمن ورعاية الأمين العام للمنتظم الأممي، في إيجاد حل سياسي وواقعي وبراغماتي ومستدام لهذه القضية، من خلال نص القرار 693 القاضي بإحداث آلية اللجنة الثلاثية (الترويكا) التابعة للاتحاد الإفريقي، التي تضم الرؤساء الدوري والسابق واللاحق، ورئيس لجنة الاتحاد الإفريقي، من أجل تقديم الدعم الفعال للجهود المبذولة تحت إشراف الأمم المتحدة.

آلية الترويكا للاتحاد الإفريقي ليست آلية تدبير أو اقتراحات في قضية الصحراء المغربية، لكنها آلية لمواكبة ودعم الجهود الحصرية للأمم المتحدة.

د - مداخل وآليات الترافع من داخل الإتحاد الإفريقي

لا يمكن للتنظيمات المدنية أن تلج هيئات ولجان الإتحاد الإفريقي إلا عبر مجموعة من الصفات والضوابط التي يقرها ميثاق الاتحاد ولوائح لجانه الفرعية.

صفة مراقب

لمن تمنح الصفة؟: يمكن لأي منظمة غير حكومية أن تتقدم بطلب للحصول على صفة مراقب لدى اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛

• كيفية الحصول على الصفة: تقديم طلب موثق إلى أمانة اللجنة بشأن ضمان إرادتها وقدرتها على العمل من أجل تحقيق أهداف الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الإفريقي)، ويجب على المنظمات غير الحكومية التي تطلب صفة مراقب لدى اللجنة الإفريقية أن تراعي الشروط التالية:

- أن تكون لها أهداف وأنشطة تتفق مع المبادئ والأهداف الأساسية المنصوص عليها في القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي،وفي ديباجة الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا (بروتوكول مابوتو)؛
- أن تكون منظمة تعمل في مجال حقوق الإنسان في إفريقيا؛
- التصريح بمواردها المالية.

ملحوظة

يتعين على المنظمات غير الحكومية التي تتقدم بطلب للحصول على صفة مراقب لدى اللجنة أن تتقدم بطلبها قبل ثلاثة أشهر على الأقل من الدورة العادية وفق ضوابط يحددها القانون الداخلي للاتحاد.

لا يجوز للمراقب أن يشارك في أعمال اللجنة إلا وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية التي تضبط تسيير دورات اللجنة الأخيرة.

المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الإفريقي

لمن يمنح المركز؟: يمنح هذا المركز لمنظمتين من منظمات المجتمع المدني لكل دولة عضو؛ ولعشر منظمات مجتمع مدني تعمل على المستوى الإقليمي, وثمان منظمات على المستوى القاري؛ولعشرين منظمة من منظمات المجتمع المدني من مختلف قارات العالم كما حددها المجلس التنفيذي؛ وست منظمات المجتمع المدني المعينة كأعضاء بحكم مناصبهم من قبل مفوضية الاتحاد الأفريقي, على أساس اعتبارات محددة وبالتشاور مع الدول الأعضاء.

كيفية الحصول على الصفة: للحصول على هذا المركز يتعين تقديم الطلب للجنة أوراق الاعتماد تتضمن:

- نسخة من عقد التسجيل أو شهادة التسجيل كدليلٌ على أن المنظمة قد تم تسجيلها لمدة ثلاث (3) سنوات كحد أدنى في مجال العمل المدني قبل تاريخ تقديم الطلب ونفذت الأنشطة خلال هذه الفترة؛
- نسخة من تقارير المراجعة السنوية المنجزة من قبل شركة تدقيق مستقل عن السنوات الثلاث السابقة؛
- تقارير التدقيق موقعة ومختومة من قبل شركة تدقيق مستقلة؛
- ذكر مصادر التمويل للسنوات الثلاث (3) السابقة؛
- الوضع المالي لمنظمات المجتمع المدني الإقليمية والقارية؛
- تقديم دليل على أن المنظمة نشيطة في ثلاث (3) دول على الأقل.

ترسل استمارة طلب الحصول على الصفة للعنوان التالي:

UNION AFRICAINE Secrétariat de l ECOSOCC C/o La Direction de la société civile et de la Diaspora (CIDO) Commission de l'Union Africaine P.O Box 3243 Addis-Abeba - Ethiopie ECOSOCC@africa-union.org and auecosocc@gmail.com

ثالثا: مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الاتحاد الأوروبي

1. مؤسسات الاتحاد الأوروبي الرئيسية

أ - المؤسسات الرئيسية

تشارك المؤسسات الرئيسية للاتحاد الأوروبي عمليًا في كل عمليات وضع السياسات وصنع القرارات وهي كالتالي:

المجلس الأوروبي: يمثل حكومات جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ويتألف من رؤساء الدول والحكومات ويضم أيضا رئيس المفوضية الأوروبية ووزير خارجية الاتحاد الأوروبي، والممثل الأعلى للشؤون الخارجية والأمن. وفي بعض الأحيان، تتم دعوة رئيس البرلمان الأوروبي للانضمام أيضا، ويترأس المجلس الأوروبي رئيس دائم يتم انتخابه لمدة سنتين ونصف.

المفوضية الأوروبية: تمثل المفوضية الأوروبية السلطة التنفيذية للاتحاد الأوروبي. وتتألف من رئيس المفوضية الأوروبية وهيئة مكونة من 27 مفوضا وتنتدب كل دولة عضوا مفوضا واحدا.

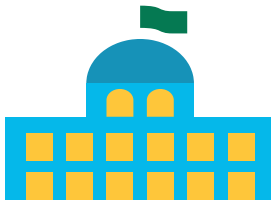

البرلمان الأوروبي: يعد البرلمان الأوروبي هيئة التمثيل المباشر لمواطني الاتحاد الأوروبي على مستوى الاتحاد الأوروبي، ويتم اختيار أعضائه في انتخابات عامة كل خمس سنوات.

المحاكم الأوروبية:

محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي (CJEU)

محكمة العدل الأوروبية هي أعلى هيئة أوروبية قضائية للاتحاد الأوروبي، تأسست عام 1952.

الدور:

- ضمان الالتزام بالقوانين والحقوق الأوروبية عند التوقيع على الاتفاقيات والمعاهدات التي يبرمها الاتحاد مع الجهات الأخرى؛
- ضمان تفسير قانون الاتحاد الأوروبي وتطبيقه بنفس الطريقة في كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي؛
- ضمان التزام الدول ومؤسسات الاتحاد الأوروبي بقانون الإتحاد الأوروبي.

الأعضاء:

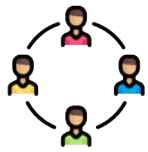

- محكمة العدل: قاض واحد من كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى 11 محاميا عاما؛
- المحكمة العامة: قاضيان من كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي.

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان:

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان مقرها في مدينة ستراسبورغ شمال شرق فرنسا، تأسست عام 1959.

الدور:

- تتمثل مهمتها في ضمان احترام الحقوق الأساسية لنحو 830 مليون شخص يعيشون في الدول الأعضاء الـ 47 في مجلس أوروبا؛
- من أجل تنفيذ الأحكام، تستند المحكمة على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950، التي تنص على احترام الحقوق وتأمينها والمساواة وحرية التجمع والتعبير والعقيدة، بالإضافة إلى مسائل متعلقة باحترام الخصوصية وتجريم الرق والاتجار بالبشر.

الأعضاء:

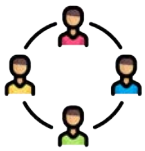

- تضم ممثلين عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، إضافة إلى دول أخرى مثل تركيا وروسيا وأرمينيا.

ب - قضية الصحراء داخل دواليب الاتحاد الأوروبي

- الموقف الرسمي للاتحاد الأوروبي بخصوص النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية «ينسجم تماما مع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والداعم للمسلسل الأممي الرامي إلى التوصل لحل سياسي عادل، مستدام ومقبول من كلا الطرفين، المعترف بالسيادة الكاملة للمغرب على أراضيه من خلال مبادرة الحكم الذاتي المعترف به أمميا ودوليا باعتباره الحل الأكثر مصداقية، والأكثر واقعية وقابلية للتطبيق.
- عزّز المغرب مكانته بصفة شريك أساسي للاتحاد الأوروبي وللولايات المتحدة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، فهو عضو فاعل في الاتحاد من أجل المتوسط،

أ - العلاقات المغربية الأوروبية

- وقّع الاتحاد الأوروبي مع المغرب اتفاق شراكة في عام 1996، دخل حيّز النفاذ عام 2000. وحصل المغرب على مكانة «الشريك المميز» في أكتوبر 2008.
- يتصدر المغرب قائمة البلدان المستفيدة من سياسة الجوار الأوروبية والمساعدة المالية (زهاء 200 مليون يورو في السنة). واستُهلت المفاوضات بشأن اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمّق في مارس 2013، الذي من شأنه أن يمثّل صكًا قانونيًا فعّالًا لتأمين الاستثمارات وتطوير المبادلات التجارية.
- أبرم المغرب شراكة في مجال التنقل بين الاتحاد الأوروبي والمغرب وتسع دول أعضاء في الاتحاد (فرنسا وإيطاليا وألمانيا وبلجيكا وإسبانيا وهولندا والبرتغال والسويد والمملكة المتحدة) في 7 يونيو 2013.

ب - قرار محكمة الاتحاد الأوروبي

- صدور قرار محكمة الاتحاد الأوروبي في دجنبر 2015 بشأن الاتفاق الفلاحي بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، وأعلن المغرب تعليق علاقاته مع الاتحاد في فبراير 2016، مما أدى إلى إرجاء العديد من الاجتماعات التقنية وإلى تباطؤ وتيرة المفاوضات بشأن اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمّق والمسائل المتعلقة بالهجرة.
- القرار الصادر عن محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي في 21 دجنبر 2015 والمتعلّق بالاتفاق الفلاحي بين الاتحاد الأوروبي والمغرب

والقرار الصادر في 27 فبراير 2018 والمتعلق باتفاق الصيد البحري يميّزان بين أراضي الصحراء الغربية والأراضي المغربية، وفي 16 يوليوز 2018، اعتمد مجلس وزراء الشؤون الخارجية في الاتحاد الأوروبي التعديلات على البروتوكولات المتعلقة بالمنتجات الزراعية والملحقة باتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، وتهدف التعديلات إلى توسيع نطاق تطبيق هذا الاتفاق ليشمل أراضي الصحراء المغربية.

- يذكّر التقرير، الذي صوّت عليه البرلمان الأوروبي في جلسة عامة عُقدت في ستراسبورغ، بشرطين أوردتهما المحكمة الأوروبية للتوصل إلى اتفاق صالح، هما «الإشارة بشكل واضح إلى الصحراء الغربية والحصول على موافقة السكان»، إضافة إلى شرط أضافته الدول الأعضاء هو أن «الاتفاق يجب أن يفيد السكان المحليين».

ج - ما بعد قرار مصادقة البرلمان الأوروبي

- أعلنت وزارة الخارجية المغربية أن «هذه المصادقة تؤكد أن المملكة المغربية هي الوحيدة المخولة قانونياً، في إطار ممارسة سيادتها، بالتفاوض وتوقيع اتفاقيات تشمل الصحراء المغربية». وأضافت أن هذا التصويت يأتي «ليؤكد تمسك المغرب والاتحاد الأوروبي بتعزيز شراكتهما الاستراتيجية».
- بفضل الضمانات المحددة على نحو جيد في إطار الاتفاقيات المبرمة بين المغرب والاتحاد الأوروبي، فإن الانخراط الجيد لساكنة الأقاليم الجنوبية للمملكة في المسلسل التنموي واستفادتها من الموارد الطبيعية للمنطقة، التي تخضع للقياس والإثبات من قبل مصالح المفوضية الأوروبية، لا يعتريه أي خلاف أو لبس.
- إبرام الاتحاد الأوروبي والمغرب اتفاقا بتاريخ 19 يوليوز 2019، بموجب القرار رقم 2019/217 ، الذي وافق عليه مجلس الاتحاد الأوروبي في 28 يناير 2019 بشأن دمج المنتجات التي منشؤها الصحراء الغربية في الاتفاقيات مع المغرب.
- اعتماد مجلس الاتحاد الأوروبي في 4 مارس 2019 بروتوكولا جديدا للصيد المستدام بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، مسجلا أن تتبع هذا

الاتفاق يتم بفضل الاجتماعات المنتظمة وتقارير اللجنة المشتركة، على أساس مبدإ التوزيع النسبي والعادل للعائدات على ساكنة المنطقة، خلال التفاوض حول هذين الاتفاقين، «تمت استشارة الساكنة المعنية، قصد ضمان انخراطها الجيد وبحث مزايا هذين الاتفاقين».

هام

- في 10 دجنبر 2015، قضت محكمة العدل الأوروبية بالتعليق الجزئي للاتفاق الفلاحي المبرم في 8 مارس 2012 بين المغرب والاتحاد الأوروبي على أساس أن بروكسل كان ينبغي أن تستبعد «الصحراء الغربية» (الأقاليم الجنوبية) منه.
- في 18 فبراير 2018، أصدرت المحكمة حكمها بخصوص اتفاق الصيد البحري المبرم في 2014 بين الرباط وبروكسل، عقب شكوى قدمتها منظمة بريطانية غير حكومية، ونص القرار على أن الاتفاقية المذكورة «صالحة ما لم تطبق على الصحراء الغربية والمياه المجاورة لها».
- في 19 يوليوز 2018، رفضت محكمة العدل الدولية، استئنافا آخر قدمته البوليساريو لإلغاء اتفاقية الصيد واتفاقية الشراكة الموقعة بين المغرب والاتحاد الأوروبي، والتي تضم الصحراء الغربية.
- قضت ذات المحكمة، في 8 فبراير 2019، بعدم قبول الطلب الذي تقدمت به البوليساريو، في يونيو 2018، والذي طالبت فيه بـ«إلغاء قرار المجلس الأوروبي الصادر في 16 أبريل 2018 الذي ينص على فتح مفاوضات مع المغرب لتعديل اتفاقية الشراكة المتعلقة بالصيد البحري، بين الاتحاد الأوروبي والمملكة المغربية وإبرام بروتوكول ينفذ ذلك الاتفاق».

3. مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الاتحاد الأوروبي

توجد علاقات عمل مميزة وأوجه تعاون بين المفوضية و البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا والمنظمات غير الحكومية الدولية التي إما تمثل بشكل مباشر الجمهور العام أو تشكل دعامة للتواصل الفعال أو يمكنها تقديم المشورة والعمل، عكس باقي هيئات الاتحاد الأوروبي التي ليس لديها أي أداة (أدوات) قانونية تسمح بالمشاركة المؤسسية للمنظمات غير الحكومية في عملها.[1]

أ - سجل الشفافية

تعريف:

يعتبر سجل الشفافية قاعدة بيانات خاصة بالمنظمات التي تحاول التأثير على عملية صنع القوانين وتنفيذ السياسات لمؤسسات الاتحاد الأوروبي ويسمح السجل بالتدقيق الشامل حول أنشطة جماعات الضغط، ويمنح المواطنين ومجموعات المصالح الأخرى إمكانية تتبع أنشطتها.

الامتيازات

- يسمح سجل الشفافية بالحصول على الاعتماد لدى مفوضية الاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي على أن تتم تعبئة استمارة إضافية من أجل الاعتماد لدى البرلمان؛
- يسمح السجل بالتدقيق الشامل حول أنشطة جماعات الضغط، ويمنح المواطنين ومجموعات المصالح الأخرى إمكانية تتبع أنشطتها.

الاعتماد لدى البرلمان الأوروبي

يقع أي قرار بشأن طلب الوصول إلى مباني البرلمان الأوروبي حصريا ضمن صلاحيات البرلمان ولا يمنح التسجيل في سجل الشفافية حقا تلقائيا للحصول على تصريح الولوج.

1 - Birte Wassenberg ;La place des ONG au Conseil de l›Europe de 1952 à nos jours ; Dans Relations internationales 4/2012 (n° 152), pages 77 à 92

طريقة التقديم:

يجب تقديم طلب الولوج إلى البرلمان من خلال سجل الشفافية، ويمكن تقديم طلبات تجديد الاعتماد قبل شهرين من تاريخ انتهاء الصلاحية المحددة للاعتمادات الممنوحة للأفراد، ولها صلاحية أقصاها 12 شهرا.

الوثائق المطلوبة:

يجب تزويد وحدة الاعتماد البرلماني بالمستندات التالية لكل شخص باستخدام نموذج الطلب عبر الإنترنيت.

1. وثيقة رسمية حديثة تؤكد النشاط المهني للمؤسسة ميزانيات أو مقتطفات من الميزانيات المدققة للسنة المالية الأخيرة التي تم فيها إغلاق الحسابات على سبيل المثال؛
2. النظام الأساسي للمنظمة أو أي وثيقة رسمية أخرى تشير إلى الوضع القانوني للمنظمة أو في حالة طلب التجديد؛
3. رسالة توضيحية (موقعة من مقدم الطلب)؛
4. عندما يتعلق طلب الاعتماد بعدة أشخاص يمثلون نفس المنطقة، يجب تقديم دليل على الوضع القانوني للمنظمة مرة واحدة فقط.

يشترط على المنظمات والأفراد التسجيل في سجل الشفافية للاتحاد الأوروبي قبل التقدم بطلب الاعتماد من البرلمان الأوروبي.

ب - وضع العضو المشارك:

يمنح مجلس أوروبا صفة العضو المشارك للمنظمات الدولية غير الحكومية التي لها تمثيل خاص على المستوى الأوروبي والتي لها علاقات عمل مع مجلس أوروبا.

الامتيازات:

تسمح الاستفادة من هذه الصفة للمنظمات ب:

- المشاركة في عمل هيئات مجلس أوروبا المختلفة (لجان الخبراء، اللجان البرلمانية، إلخ)؛
- المشاركة في اجتماعات مجموعات المنظمات غير الحكومية حسب القطاعات ذات الاهتمام التي تحافظ على العلاقات مع القطاعات المناظرة في الأمانة العامة؛
- المشاركة في الفعاليات التي تنظمها الأمانة العامة (اجتماعات إعلامية عامة، اجتماعات قطاعية)؛
- تنظيم اجتماعات ودعوة مجلس أوروبا للمشاركة فيها؛
- نشر عمل مجلس أوروبا

ملحوظة:

على أي منظمة ترغب في أن يتم إدراجها في هذه القائمة أن ترسل طلبها إلى الأمين العام لمجلس أوروبا، مع ملف تم إعداده باللغتين الفرنسية أو الإنجليزية، ويفضل أن يكون بهاتين اللغتين الرسميتين لمجلس أوروبا. يجب أن يحتوي الملف على النظام الأساسي، وقائمة المنظمات الأعضاء، وتقرير عن الأنشطة الأخيرة، وإعلان قبول المنظمة للمبادئ المنصوص عليها في الديباجة والمادة 1 من النظام الأساسي لمجلس أوروبا.

التعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية وشركائها

الاختصاص:

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية هيئة استشارية تابعة للاتحاد الأوروبي (EU) تأسست عام 1958. وهي جمعية استشارية تتألف من "شركاء اجتماعيين"، وهم:

أصحاب العمل (منظمات أصحاب العمل والعاملون، النقابات وممثلون عن مختلف المصالح الأخرى.

الامتيازات:

تعتبر اللجنة أحد الهيئات المهمة التي تشكل أداة وصل بين التنظيمات المدنية ومؤسسات وهيئات الإتحاد الأوروبي فهي المسؤولة عن نقل الآراء حول المسائل الأوروبية إلى المفوضية ومجلس الاتحاد الأوروبي والبرلمان الأوروبي، وبالتالي فهي بمثابة رابط بين هيئات صنع القرار ومواطني الاتحاد الأوروبي، والمتدخلين والفاعلين في صناعة القرار داخل الإتحاد.

ملحوظة:

يمكن لهيئات المجتمع المدني الترافع والضغط من خلال آليات الشراكة والمشاركة مع اللجنة في حد ذاتها أو التنظيمات الممثلة في اللجنة التي يمكن أن تشكل جسر عبور لدخول ردهات اللجنة وإيصال وجهة النظر المغربية حول قضية الصحراء.

الباب الرابع:

آليات الترافع حول مغربية الصحراء

أولا: مفاهيم محورية

يتمثل الترافع في مجموع المبادرات المدنية الهادفة لبناء موقف مناصر ومؤيد لفائدة القضية الوطنية عند المتلقي، والمحفزة على اتخاذ القرارات من طرف أعضاء لجان وهيئات مستهدفين بالترافع.

1. الترافع ومفاهيم مشابهة

1 الترافع:

مجموع المبادرات المدنية الهادفة لبناء موقف مناصر ومؤيد لفائدة القضية الوطنية عند المتلقي واتخاذ قرارات من طرف أعضاء لجان وهيئات مستهدفين بالترافع.

2 الترافع/المناصرة:

مجموعة الجهود والأعمال المنظمة التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصالح (غالبا في شاكلة ائتلافات وشبكات أو جماعات الضغط) والموجهة إلى صانعي القرار بهدف الدفاع عن حق من الحقوق أو دعم قضية ذات الاهتمام العام، من خلال السعي إلى التأثير في مسلسل صناعة القرارات وديناميات علاقات القوى بشكل يؤدي إلى تغيير في السياسات والبرنامج والتشريعات أو الممارسات والمواقف والإجراءات (تطوير، أو تفعيل، أو تعديل، أو تجميد، أو إلغاء قرار أو مقترح معين).

3 الترافع والضغط (اللوبيين)

الضغط هو محاولة التأثير التي تقودها جماعة الضغط- pressure group، لإقناع السلطات المعنية بإحداث تغيير ما في سياسة معينة، وذلك بهدف كسب منافع خاصة، كتغيير القوانين، أما الترافع فهو مجموع المبادرات المدنية الهادفة لبناء موقف مناصر ومؤيد لفائدة قضية ذات منفعة عامة.

4 الدفاع/المرافعة:

هو مصطلح قانوني في الأساس قادم من العمليات التي يقوم بها المحامون في تبني أو أخذ قضية والدفاع عنها حتى يتحقق الهدف الذي يسعون إليه، ويؤدي الى تغيير سياسي أو قانوني، ولا يمكن القيام بطلب المناصرة الا لقضية واضحة يمكن الدفاع عنها من كل الجوانب والزوايا التي جعلتها تستحق الدفاع وبالتالي المناصرة والتأييد.

5 التأييد والمساندة:

هو تعبير آخر للترافع يستخدم لنفس الغرض، فهو يعني مساندة ومناصرة قضية ما وبذل الجهود اللازمة لإعلان التأييد والمساندة التي يقوم بها من يقتنعون بالفكرة ويقبلون مناصرتها ويتحمسون في سبيل حدوث التغير المطلوب.

2. الفرق بين الترافع والتواصل

الترافع

الفاعلون	•المنظمات غير الحكومية؛ •فاعلون غير حكوميين آخرين.
الفئة المستهدفة	•المؤسسات العامة؛ •صانعو القرار؛ •المؤسسات المتعددة الأطراف.
الهدف	إحداث تغيير في السياسات أو القوانين أو الممارسات.
الاستراتيجية	مشروع ترافعي متكامل بأهداف ونتائج يرتكز على التعبئة والتواصل والتفاوض والإقناع يستهدف التأثير في صانعي القرار عبر مختلف الوسائل.

التواصل والإعلام

الفاعلون	•فعاليات المجتمع المدني؛ •المختصون في الإعلام والتواصل؛ •مقدمو الخدمات **(جزء من خطة الترافع).**
الفئة المستهدفة	•أفراد أو مؤسسات معينة؛ •الجمهور العام (وطني، أو إقليمي، أو دولي).
الهدف	التوعية وتغيير المواقف والسلوكيات لكسب التأييد.
الاستراتيجية	برامج تواصلية إعلامية منبرية ورقمية.

ثانيا: المبادئ والشروط الرئيسية للترافع

1 - أهم مبادئ وشروط ومرتكزات حملات الترافع

التخطيط والتركيز

• التشخيص والتحليل؛
• وضع استراتيجية؛
• تحديد الأهداف؛
• إعداد البرنامج
• تخصيص الموارد والطاقات؛
• توجيه البحوث وعمليات التحليل صوب تحديد محور المشروع الترافعي وأنشطته.

الوضوح

• التعبير عن الأهداف والأطروحات بلغة واضحة وتعميمها على الجميع؛
• ارتباط جميع التحركات بالأهداف المنشودة ارتباطاً واضحاً؛
• الوضوح في خطة وخطاب الاتصالات المتبادلة.

المصداقية

• مصداقية الأشخاص والقضايا والأطروحات والحجج؛
• اكتساب ثقة الآخرين ومصداقية المعلومة.

الارتباط بالواقع

• ارتباط المشروع الترافعي بالأشخاص المعنيين بالقضية؛
• قدرة المشروع على اقتراح أو إيجاد حلول وبدائل ومبادرات واقعية وقابلة للإنجاز.

التوقيت

• يختلف أثر المشروع وأنشطته باختلاف التوقيت الذي يمارس فيه؛
• يجب استثمار الفرص المتاحة واختيار الوقت المناسب.

الالتزام

•استمرارية الانخراط في المشروع أو الحملة الترافعية إلى غاية تحقيق الهدف المنشود أو انتهاء القضية.

2 - لماذا الحاجة إلى الترافع؟

الترافع الرقمي

لماذا الحاجة إلى الترافع الرقمي عن مغربية الصحراء؟

ثالثا: مسار الترافع

مسار الترافع حول قضية الصحراء المغربية

1 - تحديد الإشكالية وتحليل المحيط الداخلي والخارجي

لتحديد الإشكالية وتحليل المحيط الداخلي والخارجي المرتبط بالقضية الوطنية، يجب العمل على تحيين المعطيات عند تمرين عملية العصف الذهني، أخذا بعين الاعتبار آخر المستجدات والتطورات وكذا المفاهيم المركزية المرتبطة بها.

وضع النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية

تأثيره على:

- المواطنات والمواطنين (داخل المغرب)؛
- فعالية المؤسسات الإقليمية والمتعددة الأطراف؛
- علاقات المغرب الثنائية والمتعددة الأطراف؛
- **تكلفته الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية.**

السياق السياسي الوطني

- الإجماع الوطني حول القضية الوطنية؛
- الجهوية المتقدمة وتنمية الأقاليم الجنوبية؛
- الحكم الذاتي.

السياق السياسي الدولي

- مسار القضية في الأمم المتحدة؛
- الاتحاد الإفريقي والترويكا؛
- القضية الوطنية في الاتحاد الأوروبي؛
- سحب الاعتراف الدولي بالبوليساريو (عدد الدول التي سحبت اعترافها وتحليل عام للدول التي لا تزال تعترف بها)؛
- الوضع في الكركرات وتحليل مساندة الدول للمغرب أو حيادها؛
- الانتصارات الدبلوماسية وفتح قنصليات أجنبية بالأقاليم الجنوبية؛
- الدبلوماسية الاقتصادية؛
- قرار الرئيس الأمريكي الاعتراف بمغربية الصحراء.

التشريعات والاجراءات الداعمة والمعيقة

- القضية الوطنية من منظور القانون الدولي؛
- جرد أهم الإطارات القانونية المؤطرة للقضية.

الفرص والتحديات والمعيقات الخارجية

- ماهي فرص إيجاد تسوية سلمية متوافق عليها للقضية الوطنية في إطار الحكم الذاتي؟
- ما هي أهم المعيقات التي تواجه هذا المشكل وكيفية التعامل معها؟

المقترح لحل الإشكالية

- التغيير المنشود (الحكم الذاتي في إطار السيادة المغربية)؛
- رأي الدول حول مقترح المغرب؛
- ما ذا سيكسب المغرب ودول الجوار من حل القضية؟

الفئات المستفيدة

المباشرة:

- ماهي الفئات المستفيدة من النزاع ولماذا؟ (المعلنة)
- ماهي الفئات المستفيدة من حل النزاع (المباشرة) وغير المباشرة؟
- الفئات غير المباشرة (غير المعلنة) ولماذا؟

الفئات المعنية بعملية الترافع

- الأفراد والجهات التي نستهدفها من عملية الترافع حول القضية الوطنية:
  - السياسات الدولية في حل النزاعات؛
  - المنتظم الدولي؛
  - المؤسسات المتعددة الأطراف؛
  - الأفراد.

المخاطر التي يمكن أن تعيق عملية الترافع

- داخلية؛
- خارجية.

نقاط القوة والضعف المؤسساتية لجمعيات المجتمع المدني لتحقيق عملية الترافع

- نقاط القوة؛
- نقاط الضعف.

الآليات الاستشارية لترافع المجتمع المدني حول القضية الوطنية

- جرد أهم الآليات التي تخول للمجتمع المدني الترافع عن القضية الوطنية في المحافل الدولية.

أهم الأطروحات الموالية للبوليساريو

- جرد أهم المغالطات المتعلقة بالنزاع المفتعل والإجابة عنها بالحجج والدلائل.

2 - تحديد القضية

في حالة قضية الصحراء المغربية يجب التركيز على جانب من القضية الرئيسية، من أجل عملية ترافع فعالة مع المؤسسات والأفراد المعنية

معايير الاختيار	الموضوع الأول: تدبير الثروات الطبيعية في الصحراء	الموضوع الثاني: حقوق الانسان في الصحراء	الموضوع الثالث: الحكم الذاتي
نسبة مساهمة الموضوع في تفاقم المشكلة؟			
في حالة التدخل، إلى أي حد سيساهم في حل المشكل؟			
احتمالية النجاح ولماذا؟			
احتمالية الفشل ولماذا؟			
احتمالية العمل مع الحلفاء (هل لديك علاقات مع شبكات تأثير قوية)؟			
مدى انسجام الموضوع مع صلاحيات الجهة التي تريد منها تغيير القرار؟			

3 - تحليل القدرة الشخصية والمؤسساتية على الترافع

يجب الوقوف على تحليل داخلي وخارجي للأفراد والمنظمات والشبكات التي ستقوم بعملية الترافع من خلال المثال التالي؛ والذي سيمكن الجمعيات من معرفة قدراتها الذاتية والمؤسساتية للقيام بعملية الترافع، وكذلك الفرص والتحديات الخارجية التي يجب أخذها بعين الاعتبار خلال مسلسل الترافع:

التحليل الداخلي يبرز نقط القوة ونقط الضعف.

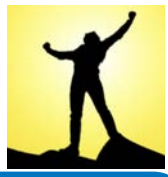

نقاط القوة

الجوانب الإيجابية التي يمكن أن تكون دافعا ايجابيا في تقدم مشروع الترافع

- القدرة التقنية على الترافع المنبري والرقمي؛
- خبرة بالمؤسسات المتعددة الأطراف؛
- إلمام بالجوانب الرئيسية للقضية؛
- وضع استشاري لدى الأمم المتحدة أو عضوية إحدى الشبكات التي لديها الوضع الاستشاري؛
- تشبيك مع المؤثرين من جمعيات وأفراد؛
- تنسيق مع الجهات الرسمية وغير الحكومية؛
- التمكن من اللغات الأجنبية.

نقاط الضعف

العوامل التي يمكن أن تعرقل تقدم مشروع الترافع

- ضعف الإلمام بالمداخل القانونية والتاريخية والحقوقية لقضية الصحراء المغربية؛
- ضعف الإلمام بمسار صناعة السياسات والقرارات الدولية والمؤثرين؛
- ضعف القدرات الترافعية والتشبيك الدولي لحشد التأييد؛
- ضعف الموارد البشرية المؤهلة والموارد المالية؛
- غياب التنسيق وصعوبة الحصول على المعلومة؛
- عدم التمكن من اللغات الأجنبية.

التحليل الخارجي يبرز الفرص والمخاطر

الفرص

العوامل التي يمكن أن تؤثر إيجابا على سير العمل
• انفتاح الجهات الرسمية على أهمية انخراط المجتمع المدني في الترافع عن مغربية الصحراء؛ • دعم المبادرات الترافعية في القضية الوطنية؛ • تعزيز القدرات حول الترافع المدني عن مغربية الصحراء؛ • انفتاح أكثر للمنظمات المتعددة الأطراف حول مشاركة المجتمع المدني من خلال تقديم العرائض والملتمسات والمذكرات السياسية والخطابات والتقارير الموازية؛ • الاعتراف الأمريكي بمغربية الصحراء سيشكل نقطة مهمة في مسار القضية من خلال فرص الترافع حول ترسيخ مبدإ الحكم الذاتي كخيار وحيد لحل هذا النزاع المفتعل.

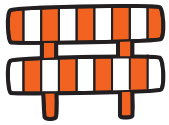

المخاطر

العوامل التي يمكن أن تؤثر سلبا على سير العمل
• تشتت جهود الترافع بين الأفراد والمؤسسات؛ • عدم انسجام الخطابات الترافعية المدنية مع الخطابات الرسمية للمغرب في القضية؛ • التصعيدات والاستفزازات التي يمكن أن تنهجها جبهة البوليساريو أو الداعمون لها والتي تتطلب تغيير مقاربات الترافع؛ • عدم قيام المجتمع المدني بتقديم التقارير الموازية والترافع الميداني؛ • سلوكيات بعض الأشخاص التي يمكن أن تؤثر سلبا على صورة المغرب والقضية.

4 - تحليل خريطة موازين القوى

خريطة موازين القوى مهمة في تحديد مواقف الدول من القضية، ويمكن استعمالها لتحليل موازين القوى الخاصة بالمؤسسات أو الأفراد المستهدفين من عملية الترافع، ومن أجل تقييم مدى نجاعة عملية الترافع من خلال مراجعة خريطة المواقف والتغييرات الناجمة عن الجهود الترافعية.

وفي هذا الإطار يجب تحديد:

- الحلفاء المحتملين؛ - الخصوم المحتملين؛
- المحايدين الإيجابيين؛ - المحايدين السلبيين.

المواقف الدولية الداعمة لمغربية الصحراء

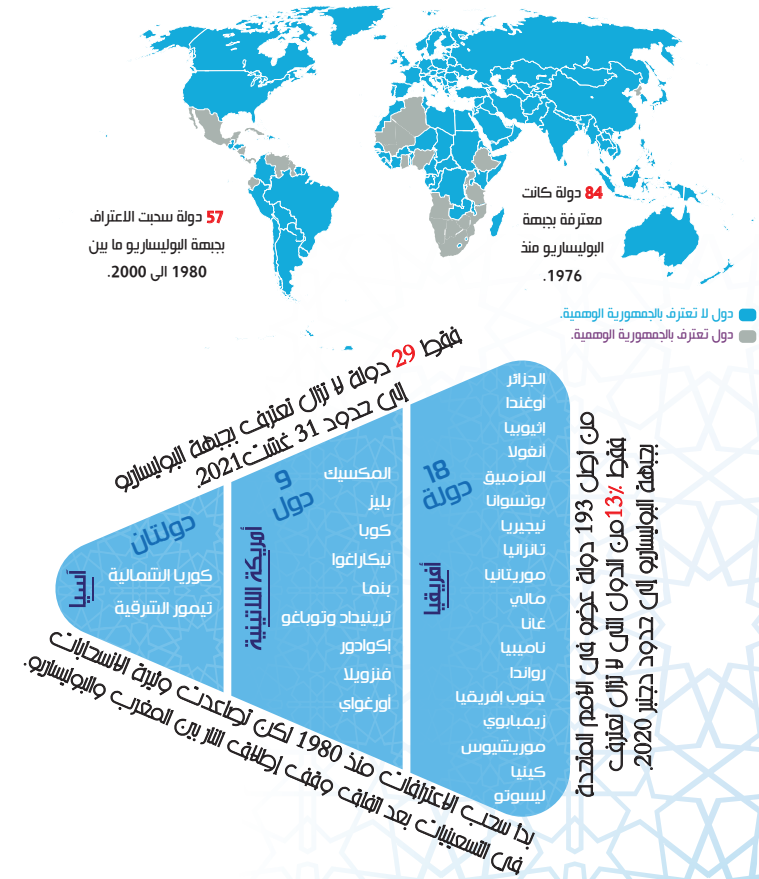

خريطة موازين القوى تبين بعض الأمثلة من مواقف الدول بخصوص القضية بين المعادية والداعمة والمحايدة (إيجابية أو سلبية)

مثال (التدخل العسكري في منطقة الكركرات)

المواقف الدولية الداعمة لمغربية الصحراء.

من بين 64 موقفاً دولياً عقب التدخل المغربي لتأمين انسيابية الحركة التجارية بمعبر الكركرات، عبرت 60 دولة في مجملها عن دعمها للتدخل المغربي بشكل واضح، أو دعت إلى احترام القرارات الدولية المتعلقة باحترام وقف إطلاق النار وعدم تغيير الوضع القانوني بالمنطقة وشددت على أهمية ضمان حرية تنقل الأشخاص والبضائع في منطقة الكركرات، وهو موقف في حد ذاته يخدم مصالح المغرب ولا يدعم الأطروحة الانفصالية.

الدول التي لا تزال تعترف بالجمهورية الوهمية

من بين 64 موقفاً دولياً عقب التدخل المغربي لتأمين انسيابية الحركة التجارية بمعبر الكركرات، عبرت أربع دول فقط عن دعمها لجبهة البوليساريو، وهي الجزائر وناميبيا وفنزويلا وكوبا.

5 - تحديد الأهداف والأنشطة والنتائج

الهدف العام

يجب تحديد الهدف الرئيسي العام من عملية الترافع.

• مثال: الدفع بعدم قانونية عضوية جبهة البوليساريو في الاتحاد الإفريقي.

الأهداف الخاصة

تحديد أهداف خاصة إجرائية (لا تتعدى ثلاثة أهداف)

• الترافع من أجل سحب العضوية؛

• الترافع من أجل إعادة النظر في البنود التي يتحفظ عليها المغرب داخل ميثاق الإتحاد الإفريقي...

النتائج

حدد النتائج المرتقبة من عملية الترافع لتكون قابلة للقياس

• سحب العضوية؛

• المواثيق مصاغة وفق الوضع القائم بعد سحب العضوية.

الأنشطة

حدد الأنشطة التي من شأنها أن تساهم في تحقيق النتائج.

(تنظيم لقاءات تشاورية لتقديم مقترحات في إطار المشاورات التي أطلقها الاتحاد الإفريقي مع جميع الفعاليات بهدف تعديل القانون الأساسي للاتحاد الإفريقي).

هام

يجب تحديد جميع الفرضيات والمخاطر المحتملة التي تسهل أو تعرقل تحديد الأهداف في الإطار المنطقي للنتائج

6 - تحديد الفئات المستهدفة من الترافع

بعد أن تم التعرف على الوضع الحالي وتحليل المخاطر المحتملة بشكل واضح ودقيق وتم اختيار مواضيع حملات الترافع والمفاضلة بينها على أسس ومعايير سليمة، وتحديد أهداف الحملة سيتم حينها تحديد والتعرف على ما يمكن تسميته بالفئة المستهدفة (يقصد بالفئة المستهدفة في سياق قضية الوحدة الترابية مختلف المؤسسات والمجموعات وحتى الأفراد الذين يمكن أن تساهم مواقفهم في دعم مغربية الصحراء).

أنواع الفئات المستهدفة	ماهي مصالحهم في هذا الوضع؟	ما مدى الاتفاق معنا	ما مدى التأثير الذي يمتلكونه	الهدف من استهدافهم	كيفية الوصول إليهم
الفئات المتأثرة سلبا من النزاع المفتعل.					
الفئات المستفيدة من استمرار النزاع المفتعل.					
الفئات ذات النفوذ وسلطة القرار.					
المؤسسات المتعددة الأطراف.					
الجماعات الضاغطة ومراكز التفكير.					
الجمعيات والشبكات المختصة في الترافع الدولي.					

7 - تحديد استراتيجيات وآليات العمل لتنفيذ حملة الترافع

التحسيس والتوعية

ضرورة بناء خطة لتحسيس الفئات المستهدفة بمشروعية وشرعية القضية.

التعبئة والتشبيك

يجب العمل في إطار ائتلافات وشبكات وتحالفات منظمة، لها وزنها وصوتها وتأثيرها في صناعات السياسات والقرارات الدولية خصوصا في ظل الأهمية الكبرى التي أصبح يلعبها التشبيك في حملات الترافع والضغط.

التواصل والإعلام

وضع خطة للتواصل والإعلام باستثمار مختلف المنابر الرقمية وإنتاج وسائط متنوعة برسائل وحجج تفند الأطروحات الانفصالية وتتصدى للمناورات والاستفزازات الإعلامية، إضافة إلى تعزيز المقترح المغربي للحكم الذاتي.

الترافع واللوبيون

بناء مقاربات متكاملة تعتمد على الترافع الرسمي والترافع غير الرسمي والاستعانة بجماعات الضغط خصوصا الأجنبية في الترافع عن القضية، سواء في الإعلام أو عن طريق منظمات دولية ذات مركز استشاري لدى الأمم المتحدة، أو عبر التنسيق مع البرلمانات أو تنظيم اللقاءات الموازية.

8 - خطاب الترافع

بناء خطاب الترافع الذي يفترض أن يقدم أمام المؤسسات الدولية، يتطلب الأخذ بالشروط الموضوعية والذاتية التالية:

8 . 1 - الشروط الموضوعية والذاتية

8 . 2 - صياغة خطاب الترافع (الرسالة)

- الرسالة هي عبارات موجزة للتعريف بقضية الترافع وهدفها، كما أنها تتضمن ما تسعى المنظمة أو الفرد إلى تحقيقه، والطريقة التي تتبعها لتحقيق ذلك، كما تحتوي على الدور الذي تود من الفئة المستهدفة القيام به.

- الرسالة هي مجموعة الرموز المكتوبة أو المنطوقة أو المرسومة بهدف تعديل اتجاه أو تمرير قرار أو كسب تأييد الآخرين لقضية ما وإحداث التغيير المرغوب فيه لصالح الفئة المهتمة بقضية المترافع.

لتحقق الرسالة أهدافها يجب أن تتميز بالوضوح والاختصار وأن تكون مصاغة بجودة عالية لجذب اهتمام صناع القرار.

يجب أن توضح رسالة المترافع للمستهدفين، ما عليهم القيام به؟ ولماذا؟ وما هو الأثر الذي سينتج من هذا العمل؟ حيث إن الرسالة هي المدخل الرئيسي للاتصال والإعلام في حملات الترافع، ولا تتحقق فعالية الدعوة ولا تصل إلى أهدافها إلا باكتمال حلقة الوصل بين القائمين بحملة الترافع وبين الفئات المستهدفة.

8 . 3 - أنواع الرسائل

الرسالة الأساسية:

يمكن الاستعانة بورقة الموقف كأساس لصياغة ملخص واضح لموقف المترافع من القضية المطروحة.

الرسالة الموجزة:

رسالة في دقيقة واحدة: القدرة على إعداد رسالة موجزة جدا للترافع وصياغتها في ثلاث أو أربع جمل واضحة وسهلة الفهم، وذلك في المواقف التي قد تتاح للمترافع فرصة عرضها في وقت محدود جدا أو خلال المقابلات التلفزيونية أو البرامج الإذاعية.

وتحتوي الفكرة الموجزة على:

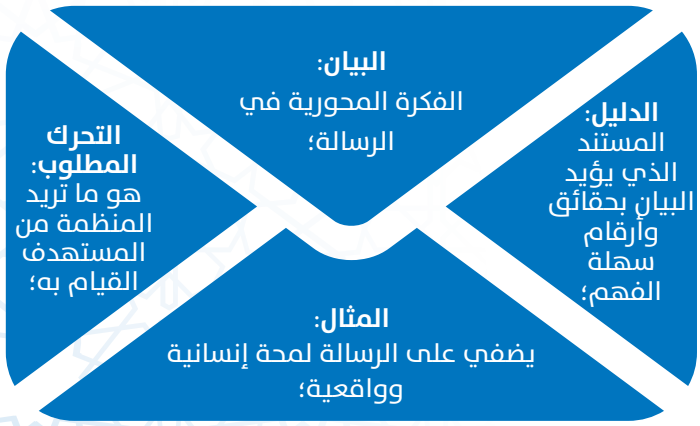

مثال:

كي نكون عمليين في بناء خطاب فعال وناجع سندرج سيناريو خطاب ترافعي، ردا على نموذج مرافعة قدمها أحد المنتمين إلى جبهة البوليساريو شهر أكتوبر 2019 أمام اللجنة الرابعة للأمم المتحدة المتعلقة بالمسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار بمقر الأمم المتحدة بنيويورك.

خطاب ترافع جبهة البوليساريو:

United Nations Nations Unies

Distr. RESTRICTED
CRS/2019/CRP.10

ORIGINAL: ENGLISH

THIRD INTERNATIONAL DECADE FOR THE ERADICATION OF COLONIALISM

Caribbean regional seminar on the implementation of the Third International Decade for the Eradication of Colonialism: accelerating decolonization through renewed commitment and pragmatic measures

Saint George's, Grenada
2 to 4 May 2019

STATEMENT BY

SIDI MOHAMED OMAR

(FRENTE POLISARIO (WESTERN SAHARA)

يقول ممثل الجبهة في مقتطف من هذا الخطاب الترافعي أمام اللجنة الرابعة:

السيد الرئيس،

الممثلون الموقرون ومندوبو الدول الأعضاء،

اسمحوا لي أن أبدأ بتهنئتكم، السيد الرئيس، على توليكم رئاسة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، وهي اللجنة التي تظل أهدافها عزيزة على قلبي وعلى شعب بلادي.

وأشكركم أيضا على إتاحة الفرصة لي لمخاطبة اللجنة باسم جبهة البوليساريو، الممثل الشرعي لشعب إقليم الصحراء الغربية الخاضع لتصفية الاستعمار والذي مازال مدرجاً في جدول أعمال هذه اللجنة منذ عام 1963.

السيد الرئيس،

«...إن احتلال المغرب الشنيع وضمه لأجزاء من أرضنا ما زال مستمراً حتى الآن، مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على شعبنا سواء من حيث الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الموثقة جيدا في الأراضي المحتلة أو فيما يتعلق بالنهب الهائل لمواردنا الطبيعية، من بين جملة أشياء أخرى... إن احتلال المغرب وضمه بصورة غير مشروعة لأجزاء من إقليم الصحراء الغربية الخاضع لعملية تصفية الاستعمار لا يزال يشكل العقبة الرئيسية أمام إنهاء الاستعمار من الإقليم. إن محاولاته الفاضحة للاستحواذ على السيادة بإقليم خاضع لعملية تصفية الاستعمار وعلى جدول أعمال هذه اللجنة وبدون المرور عبر عملية شرعية وسليمة لإنهاء الاستعمار هي السبب الجذري للصراع الطويل الأمد في الصحراء الغربية..»

سيناريو خطاب رد لترافع المجتمع المدني:

السيد الرئيس،

اسمحوا لي بداية أن اهنئكم، السيد الرئيس، على توليكم رئاسة لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

الممثلون الموقرون ومندوبو الدول الأعضاء، أهنئ بالمناسبة أيضا لجنتكم الموقرة على فتح أبواب الاستماع للحق ومنطق العقل الذي يبقى الحكم والفيصل في إرجاع الحق لأهله.

ردا على مداخلة ممثل الجبهة، نؤكد سيدي الرئيس، أن تقرير المصير على النحو المتضمن في القرار 1514 يبقى مؤطرا بمبدإ أساسي"، وهو **مبدأ الوحدة الترابية** المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، وأن التنصّيص عليه جاء في سياق تحرير الشعوب من الاستعمار، و**ليس لتفتيت وحدة الشعوب**، أي أنه لا يمكن أن يمارس بأي حال من الأحوال على حساب مبدإ الوحدة الترابية للدول المستقلة، كما أن الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية القاضية بتقرير المصير لم يعط تعريفا واضحا لمفهوم « الشعب»، ولم تضع له معايير، خصوصا وأنها تميز بين الشعب والساكنة، وتقول: إن الساكنة ليست هي الشعب، وأن الساكنة لا تمثل الشعب بالضرورة، اعتبارا إلى أن سكان الصحراء لا يشكلون شعبا قائما بذاته، لأن استمرارية الشخصية الدولية للمغرب استدعت استمرارية وجود شعب ككل، مما يجعل الوحدة الترابية للمغرب سابقة على مبدإ تقرير المصير.

سيدي الرئيس، إن ممثل البوليساريو وهو يحاول إضفاء الشرعية على مطالبه ينسى هنا أنه ليس الممثل الوحيد والأوحد لما يسميه «الشعب الصحراوي»، بل إن التمثيلية الحقيقية والمعبر عنها **بإرادة أغلبية أبناء الصحراء** أنفسهم يجسدها ممثلوهم بالمجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية وبالجهات والعمالات والجماعات الذين تم اختيارهم بأنفسهم بطريقة ديمقراطية لتدبير شؤونهم المحلية في **انتخابات نزيهة وشفافة** تشهد عليها عدد من التقارير ولجان المراقبة الدولية.

كما أن المغرب ماض في إرساء مشروع الحكم الذاتي، الذي قدمته المملكة المغربية في 11 أبريل 2007، والمستلهم من مقترحات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومن الأحكام الدستورية المعمول بها في الدول القريبة من المغرب جغرافيا وثقافيا. وهو مشروع يقوم على ضوابط ومعايير معترف بها عالميا، كما هو حال مجلس الأمن، الذي أكد للسنة الرابعة عشرة على التوالي (2007 - 2020)، في أكتوبر من سنة 2020 عبر قراره رقم 2548 على **سمو مبادرة الحكم الذاتي**، معربا عن إشادته بالجهود المغربية **«الجادة وذات المصداقية»**.

أسمحوا لي السيد الرئيس، أن أضيف أيضا أن وصف المغرب «بالقوة المحتلة» يعتبر وصفا خاطئا ومجانبا للصواب، لأنه لا يتفق مع التعريف الذي قدمته اتفاقية لاهاي لسنة 1907، ومعاهدة جنيف الرابعة، الصادرة يوم 12 غشت 1949، اللتان تنصان على أن « القوة المحتلة» تنطبق **على استعمار أرض دولة موجودة فعلا** خلال نزاع دولي مسلح، وأن المغرب لم ينعت «بالقوات المحتلة» في أي تقرير للأمين العام للأمم المتحدة، ولا في أي قرار لمجلس الأمن، أو قرارات الجمعية العامة، أو أية استشارة قانونية صادرة عن منظمتكم الموقرة منذ 1975، خلافا للادعاءات التي تروجها الأطراف الأخرى.

وأخيرا، سيدي الرئيس، ليعلم الجميع أن المغرب لم ينازع في قضية الصحراء حول حدود معينة، وإنما طالب باسترجاع أقاليمه، لأن النزاع الذي كان قائما مع إسبانيا، وتم حله عن طريق التفاوض، يعد نزاعا ترابيا وليس حدوديا...

8 . 4 - المذكرة الترافعية:

إذا كانت المرافعة هي إقناع المتلقي بوجهة نظر مبنية على حقائق ودلائل موضوعية تجاه حقيقة ما، فإن المذكرة الترافعية تعد أحد أهم وسائلها، خصوصا في ظل الأهمية التي تتمتع بها هذه الصيغة من الترافع في مجال المحاماة، رغم اختلاف مقوماتها ودعائمها ما بين الترافع ضمن المجال القضائي ومجال الترافع داخل المجتمع المدني.

دراسة المعطيات المرتبطة بالقضية.

- دراسة وتتبع أهم ما كتب وتُدُوول حول القضية؛
- استخلاص الحجج؛
- بحث الاعتراضات التي تثار بشأنها؛
- تدوين الملاحظات أولا بأول.

تجميع وإعداد قاعدة البيانات والمعلومات المساعدة.

- التقارير الحكومية والتشريعات وبيانات السياسة العامة البحثية؛
- تقارير المنظمات غير الحكومية (المنظمات المحلية والوطنية والدولية، والمؤسسات)؛
- تقارير المؤسسات متعددة الأطراف (مثل الأمم المتحدة والبنك الدولي، إلخ...)؛
- استطلاعات الرأي العام؛
- المقالات الأكاديمية والأطروحات والكتب؛
- الصحف والدوريات؛
- تقارير وبيانات مراكز البحث...

إعداد المذكرة:

- تحديد موضوع الترافع؛
- الإلمام بموضوع الترافع؛
- تحديد النقطة الهامة التي يجب أن يرتكز عليها الترافع؛
- تحديد النقطة التي يمكن أن يدخل من ثغرتها الخصم؛
- تدوين الملاحظات أولا بأول.

كتابة المذكرة:

- التزام الدقة والإعداد الجيد (التنظيم – الترابط)، الروح أو الحيوية،الإيجـاز؛
- التفكير في الخطط البديلة في حال لم تنجح الخطط الأولى في الترافع؛
- المناقشة الرصينة والذكية؛
- تلخيص سريع للنقاط الهامة.

9 - التشبيك وبناء التحالفات

يعتمد الترافع في أحد ركائزه على بناء التحالفات والتشبيك متعدد الأطراف مع الفاعلين غير الحكوميين والمنظمات الدولية وجماعات الضغط، من أجل التأثير الفعال على السياسات الدولية؛

فيما يتعلق بقضية الصحراء المغربية، يجب أن تعمل الجمعيات أو الأفراد على استراتيجية لبناء تحالفات استراتيجية جغرافية وموضوعاتية.

يجب تحديد المنظمات والشبكات التي يمكن بناء تحالفات معها وفق المعايير التالية:

- تساند مبدأ الحكم الذاتي وترفض ثقافة الانفصال؛
- لها مركز استشاري لدى المؤسسات المتعددة الأطراف؛
- لها تأثير في السياسات الأممية والإقليمية؛
- لها حضور دولي؛
- تساهم كقوة اقتراحية؛
- لديها قدرة على التعبئة؛

يمكن البدء بالمسح من خلال قائمة الهيئات المدنية ذات المركز الاستشاري بكل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي. يجب أيضا التواصل مع منظمات الجاليات الإفريقية بالعالم التي لديها وزنها داخل المؤسسات المتعددة الأطراف.

يجب دراسة ثقافة وهيكلة المنظمات المختارة من أجل بناء تصور لشكل التحالف ومساطر اتخاذ القرار وتصوراته الاستراتيجية واستدامته.

ويجب أن يحتكم التحالف إلى ميثاق عمل ويعمل على توحيد الرؤى وتنسيق الجهود؛

على المنظمات المدافعة عن مغربية الصحراء أن تعمل على إقامة تحالفات سواء على المستوى الوطني أو الدولي من خلال العمل على:

- توحيد الرؤى حول مقاربات الترافع في قضية الصحراء المغربية؛
- تنسيق الجهود والسرعة في التنفيذ؛
- تبادل المعلومات والتجارب الميدانية (Benchmarking)؛
- تعبئة الخبرات التقنية الضرورية في دراسة وتحليل المحيط الداخلي والخارجي للقضية؛
- تعبئة المتطوعين من أجل المساهمة في عملية الترافع؛
- التواجد الجغرافي والحضور والتمثيلية الدولية؛
- القدرة على التأثير؛
- تنوع الكفاءات التقنية والمهارات اللغوية.

يمكن للتشبيك أن يكون جغرافيا أو موضوعاتيا أو لغويا.

موضوعاتي

- الأمم المتحدة
- الاتحاد الأوروبي
- الاتحاد الإفريقي
- حقوق الانسان
- التنمية الدولية

جغرافي

- إفريقيا
- أمريكا اللاتينية
- الاتحاد الأوروبي
- اسيا
- الشرق الأوسط شمال افريقيا
- مغاربي
- أمريكا الشمالية

لغوي

- الإنجليزية
- الفرنسية
- الإسبانية
- العربية
- الصينية

10 - إعداد الخطة التنفيذية

تحدد الخطة التنفيذية المقاربات والآليات التي ستستعملها المنظمة من أجل الترافع. تشمل أيضا دراسة الموارد والإمكانات المتاحة، وذلك لاختيار أحسن البدائل المتاحة لتحقيق أهداف محددة ومتفق عليها؛ بحيث تكون الخطة مرنة وتمكن منفذيها من اقتناص الفرص المتاحة، من أهمها:

تنفيذ الأنشطة:

- تحديد الأنشطة المنبرية والرقمية اللازم اتخاذها من أجل تحقيق الأهداف المنشودة؛
- ترتيب الأنشطة الرئيسية والفرعية بشكل منطقي متسلسل لضمان التنفيذ وتوفير الوقت والموارد، وضمان تلاؤم النشاط الفرعي مع النشاط الرئيسي لتحقيق الهدف.

تحديد المسؤوليات والأدوار؛

- اختيار فريق العمل بما يتلاءم مع مؤهلات وقدرات كل شخص؛
- تحديد الزمن اللازم لتنفيذ كل نشاط فرعي والأنشطة الرئيسية ويتوقف على مجموعة من العوامل وهي:
  - مدى تعقيد أو بساطة النشاط؛
  - القدرة على استخدام التكنولوجيا الحديثة.

تحديد الموارد اللازمة لتنفيذ كل نشاط:

- تحديد نوعية الموارد المطلوبة لتنفيذ الحملة (موارد مالية، بشرية، مادية)؛
- تحليل الموارد وعلاقتها بالأنشطة وتحديد الممول المؤكد دعمه للحملة ووضع البدائل في حالة عدم التأكد.

11 - التتبع والتقييم

التتبع: هو عملية جمع البيانات وتحليلها بطريقة منتظمة ومستمرة وتقديمها لمسَؤولي المشروع الترافعي من أجل اتخاذ القرارات،

التقييم: هو عمل يعتمد على وضع تقدير مباشر وموضوعي قدر الإمكان، بخصوص مشروع أو حملة ترافعية انتهت أو في طور الإنجاز، أو مجموعة مسارات أنشطة ثم وضع تصور لها،

يتعلق الأمر بتقييم مدى ملائمة الأهداف للمشروع الترافعي وقياس نسبة تحقيقها ثم أهميتها بالنسبة للقضية ثم الفعالية والنجاعة والاستدامة.

ما أهمية تتبع وتقييم الحملة الترافعية عن مغربية الصحراء؟

• جمع المعطيات حول نتائج الحملة الترافعية لمعرفة مدى التأثير على تغيير المواقف وعلى نجاعة وفعالية المقاربات الترافعية والتواصلية؛

• رصد حالة تقدم الأنشطة والإنجازات ومقارنتها مع النتائج المرتقبة؛

• الاستعمال الأمثل للموارد (المادية، البشرية والمالية) في الحملة الترافعية مقارنة مع الأهداف والنتائج؛

• تحديد المشاكل ورصد التغييرات في السياسات والمواقف واتخاد القرارات المناسبة في حينها؛

• تقييم المجهود خلال المدة الزمنية المخصصة لعملية الترافع؛

• تقييم داخلي وخارجي ودراسة الأثر.

رابعا: اليقظة والرصد المعلوماتي الاستراتيجي بالنسبة لمغربية الصحراء

1 - اليقظة المعلوماتية

ترتكز اليقظة المعلوماتية الاستراتيجية على تقنيات البحث الوثائقي والمعلوماتي وتقنيات معالجة المعلومات التي تساعد على دعم اتخاذ القرارات الأساسية في مؤسسة أو منظمة. وفي هذا السياق، تم استعمال كلمة «استراتيجي» للإشارة إلى أنّ المعلومات التي يجرى تجميعها وتحليلها، لا تتعلق بالعمليات الاعتيادية والمتكرّرة، بل تتعلق بالوضعيات الصعبة المركبة والمتشابكة، وبالقرارات ذات الطابع الاستثنائي والتي تستدعي مراقبة ورصدا وتتبعا دائما لمختلف تحولاتها.

آليات اليقظة والرصد لتتبع ومراقبة تطورات قضية الصحراء المغربية

- التتبع والتفاعل المستمـر لمواقف ومبادرات الدول والمنظمات،
- الاطلاع الدائم على مسار التحولات القانونية والمؤسساتية الدولية،
- مواكبة مستجدات البحوث والمعلومات العلمية ذات الصلة،
- تتبع سلوك ومواقف الفعاليات القيادية المؤثرة أو المنظمات،
- وضعية حقوق الانسان بالمنطقة،
- اليقظة المعلوماتية والتحليل الإعلامي
- تتبع التصاريح والخطابات السياسية الرسمية وغير الرسمية.

في هذا المسار يتم دراسة وتحليل المعطيات والمعلومات من أجل إعداد استراتيجيات تواصلية وترافعية مبنية على آليات اليقظة والرصد والتتبع المقدمة أعلاه، متصفة بالنجاعة والفعالية.

اليقظة المعلوماتية والتحليل الإعلامي

تمكن اليقظة المعلوماتية والتحليل الإعلامي من امتلاك رؤية واضحة آنية متفاعلة مع مختلف المستجدات الحاصلة في القضية، من خلال تتبع الخطوات التالية:

- مراقبة عدد غير محدود من الكلمات والعبارات الرئيسية المقدمة إعلاميا أو على وسائط التواصل الاجتماعي حول القضية (خصوصا الرسمية)؛
- تنبيهات التواصل والإشعارات الآنية لمختلف الفاعلين في حال رصد تغير موقف (بريد إلكتروني، وسائل التواصل.)
- إنشاء لوحات القيادة Tableaux de bord تسمح ببناء نظرة متكاملة حول القضية وأبعادها؛
- تقاسم المحتوى والتقارير ذات الصلة مع مختلف المتدخلين والفاعلين في القضية؛

هام

تبنى اليقظة المعلوماتية على أساس:

- المعرفة العلمية؛
- تجميع وفهم المعطيات وتحليلها؛
- إعداد استراتيجيات استباقية؛
- تحديد الخيارات الاستراتيجية من أجل اتخاذ القرار؛
- اليقظة المعلوماتية؛
- تدبير المخاطر المحتملة.

2 - تقنيات الرصد

1. التقنيات الإحصائية
الطرق والآليات المستعملة في جمع البيانات وتنظيمها وتلخيصها وعرضها بيانياً ثم تحليلها وتفسيرها وإجراء المقارنات واستنتاج العلاقات بهدف استخدامها في اتخاذ القرارات المناسبة.

2. التوثيق المتعدّد اللغات
الإنجاز والجمع والأرشفة لمجموع الوثائق الورقية، أو المنشورة على الإنترنت، أو على وسائل رقمية أو تناظرية، بلغات متعددة (خصوصا اللغة الفرنسية والإنجليزية والإسبانية في قضية الوحدة الترابية)

3. تقنيات البرمجة المعلوماتية
استخدام المكونات البرمجية (Modules) لإنجاز أعمال ومشاريع رقمية لرصد مختلف المعلومات والمعطيات المتعلقة بالقضية.

4. تقنيات دراسة وتحليل النصوص ودلالاتها
مجموع التقنيات اللغوية والإحصائية التي تسهم في استخراج المحتوى الموجود في المصادر النصية.

5. استخدام أدوات البحث عن المعلومات على شبكة الانترنت وتصنيفها
يمكن البحث عن المعلومات حول مواقف دولة معينة حول القضية الوطنية على شبكة الأنترنت والعمل على تصنيف هذه المعلومات بحسب طبيعتها، وأرشفتها ويمكن تحيين المعلومات بهدف تحليل التغييرات في المواقف حسب المعطيات المتوفرة والسياقات القائمة.

ملاحظة: عملية اليقظة المعلوماتية تعمل على ترميز المعلومات وتصنيفها والتأشير عليها، بما يسمح بالوصول إلى المعلومة المناسبة في الوقت المناسب.

هام

تعتمد اليقظة المعلوماتية على محرّكات البحث التي لا يظهر جدواها إلا في الفهرسة(indexation) الخاصة بمجموعة معيّنة من المواقع.

يجب تعبئة المجتمع المدني والإعلام لاستعمال كلمات المفاتيح المتعلقة بالأطروحة المغربية، ليتم تصنيفها في محركات البحث بالتركيز على محرك البحث الأمثل Engine Search Optimization، خصوصا فيما يتعلق بالمواقع الالكترونية ذات الصلة بمغربية الصحراء.

في حالة وجود معلومات غير مفهرسة فلا يمكن لمحركات البحث الوصول إليها رغم أهميتها. وكذلك لا توجد طُرُق موحّدة في عمليات البحث عن المعلومات في النصوص التي تحتوي على لغات متعددة.

هذه المعلومات الاستباقية ستمكن المجتمع المدني من معرفة القدرات الهجومية لخصوم الوحدة الترابية ومدى تأثيرها في صناعة الرأي العام، عبر ترسيخ بعض المصطلحات والمفاهيم للترويج للأطروحات الانفصالية.

3 - من تحليل المعطيات إلى التفكير الاستراتيجي

- التقاط التنبيهات والإشارات والمواقف المخفية بين سطور المنطوق أو المكتوب؛
- تحليل بنية ونسق العلاقات المنسوجة بشكل خفي ما بين خصوم الوحدة الترابية؛
- تحديد الإجراءات والمبادرات الاستراتيجية بناء على المعطيات المتوفرة ضمن لوحات القيادة Tableaux de bord حول القضية وأبعادها من أجل اختيار توقيت ولحظة الترافع الفعال والناجع؛
- التحرك الفعال بناء على التنبيهات الحديثة(News Alerts) من وسائل الاعلام أو شبكات التواصل الاجتماعي؛

ملحوظة:

تساهم إشارات الإنذار المعلوماتية المبكرة على اتخاذ القرارات المناسبة وعلى بناء استراتيجيات فعالة للترافع مع الفئات المستهدفة المعنية بناء على معطيات دقيقة.

يمكن على سبيل المثال استعمال محرك Google Alerts للتوصل أو الحصول على جميع المقالات باستعمال كلمات مرور بلغات متعددة لاستقبال مختلف أنواع الأخبار المتعلقة بالقضية الوطنية في المواقع الإخبارية والتي ستمكن أيضا من رصد كل ما يكتبه ويروجه خصوم الوحدة الترابية عن قضية الصحراء المغربية

جدول المصطلحات:

مصطلحات للبحث حول مغربية الصحراء	مصطلحات يستعملها خصوم الوحدة الترابية
• المغرب • الصحراء المغربية • الحكم الذاتي • الأقاليم الجنوبية • الوحدة الترابية • النزاع المفتعل حول الصحراء • الجمهورية الصحراوية الوهمية • الجبهة الانفصالية • الاعتراف الأمريكي بسيادة المغرب على الصحراء الغربية • المحتجزون في تندوف	• البوليساريو • الاستقلال في الصحراء الغربية • الجمهورية العربية الصحراوية الديموقراطية • الجزائر • موريتانيا • تندوف • الصحراء الغربية • الأمم المتحدة والصحراء الغربية • الاتحاد الإفريقي والصحراء الغربية • حقوق الانسان في الصحراء الغربية • الصحراء الغربية ومجلس الأمن

يجب استعمال بعض مواقع التتبع وتحليل الارتسامات سواء كانت «Open Source» أو « logiciel libre» وغيرها...، عن طريق اشتراكات لفهم الاتجاهات السائدة « Trends » والاهتمامات «Interests»، سواء من خلال تحليل التعاليق أو من خلال الرموز الانفعالية « Emoticons».

سيمكن الرصد أيضا من تتبع الصور والفيديوهات التي يروجها الخصوم بهدف تفنيد الأخبار الزائفة والإشاعات واستعمال آليات سمعية بصرية لا علاقة لها بالأحداث : (البروباغندات الإعلامية خلال أحداث اكديم ازيك، والتدخل المغربي بمنطقة الكركرات على سبيل المثال).

يمكن اعتماد برامج معلوماتية مجانية Logiciel libre أو مؤدى عنه أو مختصة في الصورة للتحقق من الصور والفيديوهات المتداولة للمساهمة في نشر الحقائق وتفنيد الأكاذيب والإشاعات المنشورة.

هام

- تقنيات تحليل الصور وعملية التقصي:

عملية التحقق من صحة الصور تحتاج إلى نوعين من المهارات:

- تقنيات التحليل التي تسمح لك باستخراج البيانات الخفية للصورة أو الفيديو؛
- تطبيق تقنيات البحث والتقصي التقليدية على شبكة الأنترنيت.

بيانات Exif (بيانات الصور) يتم تسجيلها تلقائيًا بواسطة أي كاميرا رقمية، وتتيح هذه البيانات معرفة وقت التقاط الصورة، وأحيانًا مكان التقاطها وبأي جهاز، مما قد يكون مفيدًا للغاية للتحقق من عدم وجود خطأ.

لتوضيح حدث في عام 2020، على سبيل المثال، يجب ألا تكون الصورة قد التقطت في 2018.

مثال: نشر أعداء الوحدة الترابية فيديوهات وصور مفبركة توثق لعمليات عسكرية بين باكستان والهند ونسبها للعملية العسكرية التي شهدتها منطقة الكركرات.

4 - أنواع و طرق التعامل مع المعلومات

4 . 1 - المعلومات الكمية

معلومات مرتبطة بالأرقام والأشكال والرسوم البيانية، الهدف منها تحويل الآراء ووجهات النظر والسلوكيات والتصرفات وأي متغيرات يراد تتبعها إلى أرقام ورسومات. الهدف من ذلك دعم فرضية أو دحضها.

4 . 2 - المعلومات الكيفية/النوعية:

معلومات تحليلية استكشافية، تمكن من فهم الأسباب والدوافع والآراء والمواقف التي قد تخفيها البيانات الكمية.

لا يمكن أن يستقيم الرصد الفعال والناجع في قضية الصحراء المغربية دون قدرة الفعاليات المدنية على التوفر على معلومات كمية/نوعية، تمكنها من امتلاك نظام للإنذار المبكر من أجل التفاعل الآني والفعال مع مختلف محطات القضية عبر إصدار البيانات، وإقرار المواقف في المؤتمرات أو الندوات أو الاجتماعات والتحرك الإعلامي (مقالات أو تعليقات صحفية...).

3 . 4 - المعلومة الاستباقية:

تشكل المعلومات الاستباقية أحد عناصر الترافع الفعال من خلال مختلف المراحل التي يمر منها مسار المعلومة جمعا وتصنيفا وتحليلا، مما يمكن المترافع من امتلاك مفاتيح الترافع العقلاني العلمي الرصين، المؤطر بإشارات لوحة القيادة والإنذار المبكر الذي يسمح -انطلاقا من المعلومة الاستباقية- بالتفاعل الإستراتيجي مع القضية عبر مختلف تحولاتها الزمانية والمكانية.

لا يمكن تقديم معلومات الرصد الاستراتيجي إلا على شكل مقتطفات يتم جمعها واختيارها وتجميعها وتفسيرها والتحقق منها وإدراجها في تصنيف يسهل الاستفادة منها وتقديمها كأدلة ترافعية.

5 - تدبير عملية الرصد واليقظة

لا يمكن أن يستقيم الرصد بامتلاك المعلومات فقط بل أيضا بالتوفر على عنصر بشري كفء قادر على ضمان فعالية ونجاعة العملية خلال مختلف مراحلها.

5 . 1 - تعيين الشخص أو فريق العمل المكلف بالرصد

• يجب التوفر على الحد الأدنى من الاختصاص لدى الشخص أو فريق العمل لرصد المعلومات المتعلقة بالقضية داخل التنظيم المدني (ضرورة التوفر على الكفاءة التقنية والاعلامية، بالإضافة إلى امتلاك اللغات (خصوصا الإنجليزية والإسبانية)؛

• التوفر على التقنيات واللوجستيك اللازم لهذه العملية؛

• التقييم المستمر لفعالية ونجاعة الإمكانيات والمجهودات والوقت المستثمر في هذه العملية.

5 . 2 - أين تبحث عن المعلومة حول الصحراء المغربية؟

المعلومات التي تخص المغرب	المعلومات التي تخص ما يكتبه خصوم الوحدة الترابية	مواقع أخرى ذات الصلة
• المواقع الرسمية المغربية لمختلف الوزارات بما فيها وزارة الخارجية • موقع المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية CORCAS http://www.corcas.com • موقع sahara.ma • موقع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي • موقع المجلس الوطني لحقوق الانسان والمجالس الجهوية • تقارير اللجان البرلمانية (لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين في الخارج)	• المواقع الاعلامية لجبهة البوليساريو • مواقع التواصل الاجتماعي للبوليساريو • الصحافة الجزائرية والإسبانية • مواقع منظمات جبهات التحرير في العالم • تقارير المجتمع المدني Human Rights Watch, Amnesty International	• المواقع الرسمية للدول الأكثر انخراطا أو اهتماما بقضية الصحراء • التصاريح الرسمية للمسؤولين في حكومات الدول أو القادة السياسيين • تقارير المجتمع المدني • المواقع الرسمية للأمم المتحدة، الاتحاد الإفريقي، الاتحاد الأوروبي وغيرها من المنظمات الإقليمية • وزارات الخارجية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة • مجالس حقوق الانسان في العالم

3 . 5 - تحليل الخطاب الإعلامي المرتبط بقضية الصحراء المغربية (دراسة حالة)

تحاول الوسائل الإعلامية المعادية للطرح المغربي اعتماد طريقة تمويه إعلامية من خلال اعتماد طروحات القانون الدولي والقرارت الأممية الصادرة بخصوص الصراع المفتعل حول الصحراء المغربية ومصطلحاته ومفاهيمه ذات الطابع الحقوقي الصرف والمضبوطة بسياقات استعمال، واعتماده خاصة لترسيخ معتقدات الحياد الوهمي. وتستخدم وسائل الإعلام الجزائرية مصطلحات «تقرير المصير، تصفية الاستعمار، والشعب الصحراوي»، وغيرها، لمحاولة ترسيخ وهم الدفاع عن قضايا حقوقية إنسانية، تحت غطاء سياسي يكشف عن حقيقته المواقف المرتبطة بالمفهوم الذي لا يرتبط بقضية الصحراء المغربية.

كما تسعى الوسائل الإعلامية المعادية للمغرب -خصوصا الجزائرية- إلى تزييف الحقائق التاريخية التي تربط المغرب بصحرائه. وتحاول بشكل متكرر وبإصرار نهج سبل التعتيم الإعلامي وصناعة الإشاعة والأخبار الكاذبة؛ كما وقع أثناء التدخل المغربي الأخير بمنطقة الكركرات.

أهم المصطلحات التي يستعملها الخصوم في الإعلام والمرادفات التي تساند مغربية الصحراء.

الإعلام الجزائري وإعلام جبهة البوليساريو		الإعلام المغربي
• الصحراء الغربية	⟷	الصحراء المغربية
• النزاع حول الصحراء الغربية	⟷	النزاع المفتعل
• الاستقلال	⟷	الأطروحة الانفصالية، الروابط التاريخية، الحكم الذاتي
• اللاجؤون الصحراويون	⟷	المحتجزون بمخيمات تندوف
• الأراضي المحررة	⟷	المنطقة منزوعة السلاح
• سياسة التضييع في حق التراث والثقافة الحسانية	⟷	تنمية التراث الحساني
• جيش التحرير الشعبي الصحراوي	⟷	ميلشيات البوليساريو
• المقاومة السلمية داخل الأراضي المحتلة	⟷	النشطاء الانفصاليون/ أعداء الوحدة الترابية
• توسيع صلاحيات المينورسو لتشمل حقوق الإنسان	⟷	المجلس الوطني لحقوق الإنسان كآلية مستقلة لحماية حقوق الإنسان
• الأجزاء المحتلة من الصحراء الغربية (ولاية العيون - ولاية السمارة - ولاية الداخلة - ولاية أوسرد)	⟷	الجهات الثلاث بالأقاليم الجنوبية -جهة العيون الساقية الحمراء - جهة الداخلة واد الذهب - جهة واد نون
• الجمهورية العربية الصحراوية الديموقراطية	⟷	الجمهورية الوهمية
• الجبهة كممثل شرعي ووحيد للشعب الصحراوي	⟷	المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية، جهات الأقاليم الجنوبية لها تمثيلية عن طريق الاقتراع ومنتخبة ديموقراطيا
• حق تقرير المصير	⟷	الحكم الذاتي
• الإحتلال المغربي	⟷	الوحدة الترابية
• المناطق المحتلة	⟷	الأقاليم الجنوبية المغربية
• التلفزيون وكالة الأنباء الصحراوية	⟷	أبواق الدعاية الانفصالية
• مخيمات العزة والكرامة	⟷	المغرر بهم والمحتجزون في مخيمات تندوف
• المعتقلون السياسيون الصحراويون	⟷	النشطاء الانفصاليون
• تبديد ثروات الشعب الصحراوي	⟷	النموذج التنموي للأقاليم الجنوبية للمملكة/ تنمية الأقاليم الجنوبية

خامسا: الترافع الرقمي

1 - لماذا الحاجة إلى الترافع الرقمي عن مغربية الصحراء؟

في ظل الحضور المكثف لجبهة البوليساريو والمساندين للطرح الانفصالي على شبكات التواصل الاجتماعي بشكل ممنهج ومنظم، يجب على منظمات المجتمع المدني أن تطور استراتيجيات وآليات رقمية، من أجل تعزيز حضورها الرقمي وذلك من خلال:

- التمكن من الآليات الرقمية وأدوات الاستهداف والتتبع والتقييم؛
- الإلمام بنوعية الفئات التي تستعمل مختلف المواقع الالكترونية وشبكات التواصل الاجتماعي؛
- التشبيك الالكتروني؛
- تفكيك الخطابات لصياغة الرسائل بما يتلاءم مع مجتمع الإعلام والمعرفة والعصر الرقمي؛
- الانخراط في المجموعات الرقمية التي تناقش قضية الصحراء المغربية سواء المساندة أو المعادية؛
- تطوير منصات إلكترونية خاصة للترافع عن قضية الصحراء المغربية؛
- تطوير محتوى إلكتروني سهل الفهم يعتمد على الصورة والرسائل القصيرة على شاكلة Infographics وعلى كابسولات فيديو قصيرة تشرح مختلف الجوانب المتعلقة بقضية الصحراء المغربية.

2 - خطة بناء استراتيجية رقمية

الترافع الرقمي

من أجل ترافع رقمي فعال، يجب على منظمات المجتمع المدني أو الفاعلين غير الحكوميين تطوير استراتيجية متكاملة. ولتحقيق هذا الغرض يمكن الاعتماد على القائمة التالية لتطوير الاستراتيجية وتحديد الآليات حسب الوسائل والمواضيع والإمكانيات المتاحة أمام كل منظمة.

من أجل بناء خطة فعالة للترافع الرقمي:

1. إعداد خطة للترافع الرقمي تتلاءم مع المشروع الترافعي الرئيسي مع تحديد الأهداف الإجرائية الخاصة بها
2. تحديد الفئات المستهدفة من الترافع في المجال الرقمي حسب الأهداف والنتائج ومجالات التدخل والآليات
3. تطوير الإطار المنطقي وتحديد مؤشرات الأداء الرئيسية لرصد وتتبع وتقييم حملات الترافع الرقمية

3 - استمارة تطوير استراتيجية الترافع الرقمي

أ- استراتيجية الترافع الرقمي				
	الأسئلة المحورية	نعم	لا	الملاحظات/ النتائج
1	هل كانت لديك استراتيجية الترافع المنبري عن قضية الصحراء المغربية قبل أن تضيف الترافع الرقمي؟			حدد الأهداف من إنشاء مواقع وصفحات خاصة بمواقع التواصل الاجتماعي عن قضية الصحراء المغربية.
2	هل لديك رسائل محددة كأساس للترافع حول الصحراء المغربية تود تعزيزها على صفحات التواصل الاجتماعي وباقي المواقع؟			إذا كان نعم، حدد أهم الرسائل.
3	كيف ستساعدك مواقع التواصل الاجتماعي على تحقيق أهدافك الترافعية وتعزيز حضورك الرقمي ومشاركتك الفعالة في الدفاع عن قضية الصحراء المغربية؟			اذكر أهم ثلاث أفكار.
4	من هي الفئات المستهدفة من الترافع في مواقع التواصل الاجتماعي؟			حدد الفئات المستهدفة في كل موقع (أشخاص، منظمات، دول) الفيسبوك ..... تويتر..... إنستغرام..... يوتوب..... مواقع أخرى.....

	ب. معلومات عن المواقع			
	اختار من القائمة	نعم	لا	القائمة
5	هل لديك برنامج لفتح هاته المواقع؟			☐ فيسبوك ☐ تويتر ☐ إنستغرام ☐ يوتوب ☐ أخر: [ ]
6	حدد روابط URL واسم المستخدم username للمواقع التي قررت إحداثها حاول اختيار الإسم بعناية و قم بتسجيل الأسماء و فهرستها.			☐ فيسبوك ☐ تويتر ☐ إنستغرام ☐ يوتوب ☐ أخر: [ ]
	الموارد المتعلقة بشبكات التواصل الاجتماعي			
7	هل حددت قدرًا مهما من محتوى الوسائط الاجتماعية الذي سيتم استخدامه لشرح أو تسويق مبادرتك الترافعية / حججك ومواقفك؟			ما هو نوع المحتوى؟
8	هل تظن أنك أنت أو منظمتك مؤثرين؟			لماذا وعلى أي مستوى وكيف تقيمون مدى تأثيركم خصوصا فيما يتعلق بملف الصحراء المغربية؟
9	ماهي التدابير التي ستقومون بها لتعزيز حضوركم في شبكات التواصل الاجتماعي ولكي تصل منشوراتكم لأكبر عدد ممكن من المتابعين بالإضافة إلى المواقع الخاصة المستهدفة من عملية الترافع؟			أذكر مجمل التدابير التي ستقومون بها لتوسيع دائرة الفئات المستهدفة واربطه بمؤشرات الأداء حسب الأهداف المسطرة لحملة الترافع.

10	هل لديك خطة لتعزيز التفاعل حول منشوراتك؟ (نقرات الإعجاب والتعاليق والمشاركة والإجابة على الأسئلة ونسبة ولوج المنشورات إلى الفئات المستهدفة وغيرها)			
	استعمال تويتر			
11	هل تتقن استعمال تويتر؟ هل لديك خطة استهداف الأشخاص والمنظمات المتعلقة بقضية الصحراء المغربية؟			ضع الخطوط العريضة للخطة
12	ماهي قائمة المنظمات والأشخاص المؤثرين الذين سوف تستهدفهم من عملية الترافع (الموالون، الخصوم، المحايدون)؟			
13	ما هو الهاشتاغ الخاص بحملتك الترافعية في تويتر؟			
	الفيسبوك؟			
14	ما أهمية الترافع في الفيسبوك عن قضية الصحراء المغربية مقارنة مع باقي المواقع؟			
15	حدد أهدافك؟			3 أهداف رئيسة على الأكثر
16	كيف يمكن للفيسبوك مساعدتك لتحقيق حملتك الترافعية؟			
17	هل أنت ملم بالتطبيقات على شبكة الفيسبوك التي يمكن أن تساعدك على الرفع من المشاركة وتحقيق تفاعل أكثر؟			

	التدوين			
18	هل تعتزمون إنشاء مدونةواha ؟			إذا كان نعم؟ ماهو إسم و رابط المدونة؟
19	ماهي أهداف المدونة والمجالات أو المقاربات التي ستتطرق لها؟			☐السياسي..... ☐الحقوقي..... ☐التنموي..... ☐الاجتماعي..... ☐الديبلوماسي..... ☐التاريخي..... ☐أخر، حدد.....
20	ماهي الفئات المستهدفة؟			
21	هل أنت مدون مؤثر أو هل تتوفر منظمتك على مدونين مؤثرين؟			لماذا؟
	اليوتيوب			
22	هل لديك محتوى سمعي بصري حول قضية الصحراء المغربية؟			ما نوع المحتوى؟
23	ماهي الفئات المستهدفة؟			كيف تصل إلى الفئات المستهدفة وترفع من نسبة الولوج إلى المحتوى؟
	إنستغرام			
24	هل لديك حساب في الإنستغرام؟			شخصي أو مؤسساتي؟
25	ماهي الفئات المستهدفة؟			كيف ستصل إلى فئة أكبر من المنخرطين في إنستغرام؟
26	كيف ستكيف محتوى حول الصحراء المغربية للمجتمعات الرقمية في انستغرام؟			ما هي أنواع الصور التي ستستعملها؟

	التتبع والتقييم			
27	هل تتوفر على خطة تتبع وتقييم حملتك الرقمية؟			اذكر الخطوط العريضة للخطة.
28	ماهي المواقع التي تستعملها في الرصد والتقييم وتتبع التوجهات؟			☐ Socialbakers ..... ☐ Tweetstats ..... ☐ Facebook Insights ..... ☐ Hotsuite ..... ☐ Google Analytics ..... ☐ Brand24 ..... ☐ Google Trends ..... ☐ حدد آخر .....
	التواصل والتفاعل مع المؤسسات المتعددة الأطراف			
30	هل تتواصل وتتفاعل مع المنظمات الدولية والإقليمية المتعددة الأطراف خصوصا الأشخاص أو اللجان والأجهزة المتعلقة بتدارس أو تتبع قضية الصحراء المغربية؟			أذكر هاته المنظمات أو الأشخاص.
31	ماهي آليات التواصل مع هاته المنظمات والأشخاص؟			كيف لهذا التواصل أن يخدم قضية الصحراء المغربية؟

4 - نصائح هامة حول المحتوى الرقمي

من أجل تجويد المحتوى الرقمي، يجب مواءمة محتوى الرسائل التي تم إعدادها بناء على الحجج والدلائل مع الفئات المستهدفة في العالم الرقمي، من حيث طريقة استعمال الوسائل وطرق الاستقبال والتفاعل مع المعلومة وأنواعها ولغة خطابها.

يجب أن يكون المحتوى السمعي البصري على شبكات التواصل الاجتماعي مختصر جدا: مابين 30 ثانية ودقيقتين لتسهيل الفهم و ضمان المتابعة.

سادسا : تقنيات الترافع الرقمي

خطوات الترافع الرقمي

تستدعي استراتيجية الترافع الرقمي فهما عميقا للإمكانيات التي تتيحها مختلف المنصات الرقمية، من أجل حشد التأييد والمناصرة للقضية المترافع عنها، وكذا للآليات وتقنيات وفنون الاستفادة الشاملة منها.

1 - المشاركة عبر الإنترنت

تتمثل إحدى أفضل الطرق لتعزيز تأثير العملية الترافعية فيما يلي:

- تعزيز حضور الجمعية وسمعتها الرقمية لكسب التأييد؛
- الإلمام التقني بوسائل التواصل الاجتماعي واستعمالاتها المتعددة؛
- التمكن من تقنيات البحث والرصد والاستهداف؛
- تكثيف الحضور في المجموعات الحوارية ذات الصلة بالقضية المترافع عنها؛
- إعداد قائمة بالأشخاص والمؤسسات المستهدفين من عملية الترافع وتتبع حساباتهم عبر الانترنيت؛
- الاستفادة القصوى من ملتمسات المناصرة الرقمية؛ لكونها أداة ممتازة لإيصال الرسالة ومضامينها إلى المستهدفين، وهو ما يستدعي ضرورة صياغة رسالة ترافع ملهمة، قادرة على التأثير والتفاعل.

- يمكّن الترافع الرقمي الجمعية من جمع بيانات مفيدة وذات قيمة مضافة عن الداعمين للقضية المترافع عنها؛
- يمكّن الترافع الرقمي الجمعية من مواكبة المؤيدين بشكل أكثر فعالية بعد انتهاء الحملة، وتحسين الخطة أو الحملة التواصلية الرقمية المستقبلية، بناءً على ما تم استخلاصه من تراكمات وتجارب الحملات السابقة.

2 - تصميم عريضة إلكترونية ذكية

لتصميم عريضة ذكية وذات أثر إيجابي يستحسن:

- تضمين عبارات مقنعة لاستمالة المؤيدين؛
- اعتماد لغة الايجاز والوضوح في نص العريضة؛
- تذكير القراء بأهداف الحملة الترافعية من خلال إدراج فيديوهات ومرئيات ملهمة، تلخص بطريقة بسيطة الحجج التي يجب أن تبقى راسخة لدى الرأي العام والمستهدفين من عملية الترافع.

3 - الترافع عبر وسائط التواصل الاجتماعي

كما هو الحال مع العرائض التي تقدمها الجمعية عبر الإنترنت، يجب أن تكون منشورات الجمعية موجزة ومرئية، ولها قدرة على دفع مؤيدي الجمعية للعمل من أجل القضية المترافع عنها.

- ما يجب أن تعرفه باختصار حول منصات التواصل؟

قبل أن نتطرّق للحديث عن كيفية نشر المحتوى الفعّال على شبكات التواصل الاجتماعي المختلفة، لابدّ أولاً من فهم الفرق بين المنصات:

- **تويتر**: يُفضل الكتابات بإيجاز كبير ومحتوى جدي، وهو الأكثر استعمالا في نشر الأخبار في الوسط الديبلوماسي والمنظمات الدولية؛
- **إنستغرام**: يُفضل تعليقات الصور المختصرة، ويتطلب الاستعانة بالانفوغرافيا لتمرير الرسالة بشكل أفضل؛
- **فيسبوك**: بمثابة فضاء كبير يسع جميع الشرائح من المجتمع، ويتطلب جهدا كبيرا لكيلا تخلق الرسالة المنشورة جدلا جانبيا لا يخدم القضية المترافع عنها.

4 - تقنيات الاستفادة من خوارزميات مواقع التواصل الاجتماعي

يجب على من يريد اعتماد وسائط التواصل الاجتماعي في حملاته الترافعية الوعي بالتقنيات التالية:

- **المرئيات:** تُفضل خوارزميات الفيسبوك ومواقع التواصل الاجتماعي المحتوى المتضمن لمرئيات مثل: الفيديوهات والصور بحيث تكون الأولوية للفيديوهات، وهذا يعني أنه في حالة تمت إضافة فيديو أو صورة للمحتوى، فإنه ينتشر على نطاق واسع ولجمهور أوسع، لكن وجب الحرص على أن يكون المحتوى المرئي له علاقة بالمحتوى المكتوب.

- **الاهتمام بعنوان المحتوى**: أول ما يقرأ من المنشور عنوانه. وفي هذا الإطار، وجب إيلاء الأهمية القصوى للاختيار الأنسب لعنوان المحتوى؛ لأنه المحدد الرئيسي لجذب القراء أو العكس.

- **تحسين نتائج البحث SEO** : من المهم اتباع قواعد تحسين نتائج البحثSearch Engine Optimizationلكتابة محتوى فعال وناجع، وذلك ليتم نشره في مقدمة نتائج البحث عن الموضوعات ذات الصلة. ومن أهم قواعد تحسين نتائج البحث: يجب ألا يتجاوز العنوان 55 حرفا مع فقرات قصيرة. واستعمال الكلمات المفتاحية واستخدام صور وفيديوهات، ثم الدعوة إلى الاشتراك في الموقع أو الصفحة أو الحساب مع الحرص على إضافة محتوى جديد وبانتظام.

- **دراسة الجمهور أو الفئة المستهدفة:** يجب أن يكون منشور الجمعية موجهًا لفئة معينة، سواء كانت هذه الفئة عمرية أو وظيفية أو جغرافية أو غير ذلك، ولكل فئة خصائص مميزة ومحددة يجب أن تضعها الجمعية بعين الاعتبار عند صياغة الرسالة أو المحتوى الذي سيتم نشره .

- **استثمار الجانب العاطفي:** من أهم ما يجب تضمينه في المحتوى العواطف التي تلمس قلوب الفئة المستهدفة، ولا يقصد بالعواطف هنا الحزن أو السعادة فقط، فإظهار مشاعر التضامن يمكن من دعم القضية المترافع عنها، لهذا يجب دراسة الفئة المستهدفة وفهم واقعها المشترك.

- **اختيار المنصة الملائمة:** وسائل التواصل الاجتماعي متنوعة، لكن الوسيلة الأولى المعتمدة تختلف من دولة لأخرى، فمثلًا تويتر هو الأول في الخليج، بينما فيسبوك هو الأول في المغرب وفي مصر، و We Chat في الصين. يتم تحديد هاته المنصات وفقا للفئة المستهدفة والسياق.

- **الأوقات المناسبة:** يجب التفكير الجيد في أوقات الذروة وفارق التوقيت حسب الأشخاص والبلدان المستهدفة. وأفضل الساعات للنشر من 7 إلى 9 مساءً، وأفضل الأيام الخميس والجمعة والسبت. يمكن للجمعية أيضا النشر حسب الظرفية الخاصة بها. وعليه، وجب الاحتفاظ بالمنشورات بالغة الأهمية للوقت المناسب.

- **أهمية المحيط:** من المفيد جدًا، لنشر محتوى الجمعية، استغلال الأحداث الجارية، وذلك لجذب عناية الفئة الأكثر استهدافا.

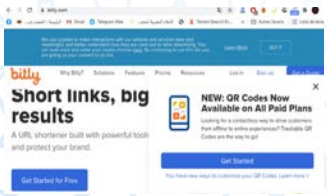

- **اختصار الروابط :** قد تحتاج الجمعية أحيانًا إلى نشر روابط خاصة للوصول إلى المحتوى المطلوب، لهذا من المستحسن اختصار الرابط باستعمال بعض الخدمات المتوفرة في هذا الشأن من بينها مثلا Bitly.

- **الانتظام في النشر:** يجب على الجمعية أن تتجنب كثرة النشر لمدة قصيرة, وعليه، يجب وضع خطة دقيقة للنشر بمواعيد معينة ومحددة مع الحرص على مرونتها.

- **تدقيق المضمون:** إن نشر معلومة واحدة خطأ، قد يمس بثقة الفئة المستهدفة للجمعية؛ لهذا يجب مراجعة المعلومات المنشورة باستمرار، والاعتذار كلما صدر خطأ غير مقصود مع الحرص على التعجيل بتصحيحه.

- **الهاشتاج:** يستحسن الاحتفاظ به قصيرًا قدر الإمكان ضمن منشورات الجمعية، بحيث تسهل المهمة على القراء وتشجعهم للرجوع إلى محتوى الجمعية بسهولة.

- **الختم بالدعوة إلى القيام بإجراء عملي:** يجب تضمين الدعوة إلى القيام بإجراء عملي أو ما يعرف بالـ Call to action في نهاية منشور الجمعية، مثل الاشتراك في صفحة الجمعية، أو مشاركة التعليقات، وهذا يربط الفئة المستهدفة بمنشورات الجمعية.

المراجع

خطب ملكية

- خطاب محاميد الغزلان للمغفور له جلالة الملك محمد الخامس سنة 1985 أمام الوفود الصحراوية التي أتت لتجديد البيعة والولاء؛
- خطاب جلالة الملك المغفور له الحسن الثاني بمناسبة إعطاء جلالته إشارة انطلاق المسيرة الخضراء؛
- الخطاب الملكي في أشغال القمة الثامنة والعشرين لقادة دول ورؤساء حكومات بلدان الاتحاد الافريقي التي تحتضنها العاصمة الإثيوبية أديس أبابا؛
- خطاب جلالة الملك محمد السادس يوم 25 مارس 2006 بمناسبة زيارته للعيون؛
- الخطاب الملكي بمناسبة الذكرى الخامسة والأربعين للمسيرة الخضراء (بتاريخ 7 نونبر 2020).

وثائق وتصريحات حكومية:

- مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقة مع البرلمان لسنة 2021؛
- جواب رئيس الحكومة سعد الدين العثماني عن سؤال محوري حول "البرامج التنموية بالأقاليم الجنوبية" خلال الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسة العامة بمجلس النواب، 30 نونبر 2020؛
- جواب رئيس الحكومة سعد الدين العثماني عن سؤال محوري حول" الحماية الاجتماعية: أية مقاربة لربح رهانات التوحيد والجودة والحكامة" بمجلس المستشارين، بتاريخ 15 ديسمبر 2020؛
- جواب رئيس الحكومة سعد الدين العثماني عن سؤال محوري حول "حصيلة وآفاق الدبلوماسية المغربية بشأن قضية الصحراء المغربية"، 28 بتاريخ ديسمبر 2020.

قرارات واتفاقيات وتقارير:

- قرار مجلس الأمن رقم 337؛
- القرار 1514 الصادر عن الأمم المتحدة بتاريخ 14 دجنبر 1960 المتعلق بإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛
- قرار مجلس الأمن رقم 2548، بتاريخ أكتوبر 2020؛
- الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية أكتوبر 1975؛
- قرار مجلس الأمن رقم 1754، بتاريخ 30 أبريل 2007؛
- تقرير هيئة المحامين بنيويورك؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- الاتفاقية الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية، لاهاي في 18 أكتوبر 1907؛
- الاتفاقية الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية؛
- اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 غشت 1949؛
- اتفاقية حماية حقوق الإنسان في نطاق مجلس أوروبا، روما 4 نونبر 1950؛
- تقرير الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان بجنيف في إطار الاستعراض الدوري الشامل الخاص بالمغرب 2021؛
- تقرير «هيومن رايتس» حول حقوق الإنسان في الصحراء الغربية لسنة 2008.

المؤسسات

- وزارة الدولة المكلفة بحقوق الانسان والعلاقات مع البرلمان؛
- وزارة الداخلية؛
- وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الافريقي والمغاربة المقيمين بالخارج؛
- المندوبية السامية للتخطيط؛
- المندوبية السامية لقدماء المحاربين وجيش التحرير.

كتب ومقالات ومداخلات

بالعربية:

- السلطان مولاي الحسن الأول والسيادة المغربية على الأقاليم الجنوبية 1873 - 1894. د. نور الدين بلحداد، نشر المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير؛
- بوبوش محمد، قضية الصحراء ومفهوم الحكم الذاتي، وجهة نظر مغربية، مركز الإمارات والبحوث الإستراتيجية، دبي سنة 2009؛
- حسن خطابي، قضية الصحراء بين الشرعية التاريخية والمشروعية القانونية، تقديم أحمد نجم الذين، دار النشر المغربية الدارالبيضاء.2012؛
- محمد عبد الحفيظ الشيخ، موقف الأمم المتحدة من الصحراء، مجلة العلوم السياسية والقانونية، العدد 14 مارس 2019؛
- مصطفى الخلفي «مغربية الصحراء..حقائق وأوهام حول النزاع، دليل من أجل ترافع فعال ومؤثر»، الطبعة الثانية 2019؛
- مداخلة للوزير السابق مصطفى الخلفي بندوة علمية حول موضوع «الترافع المدني حول القضية الوطنية» برواق الوزارة بالمعرض الدولي للنشر والكتاب يوم السبت 17 فبراير 2018؛
- «معركة تحرير الصحراء المغربية –سلسلة دفاتر الصحراء المغربية -العدد 1 - طبعة جديدة بمناسبة الذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء – نونبر 2015؛
- «من أجل تحرير أراضينا المغتصبة: الصحراء-سبتة-مليلة والجزر الجعفرية –سلسلة دفاتر الصحراء المغربية -العدد -2 طبعة جديدة بمناسبة الذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء – نونبر 2015؛
- «ملف خاص حول المسيرة الخضراء مجلة «دعوة الحق» –سلسلة دفاتر الصحراء المغربية -العدد -7 طبعة جديدة بمناسبة الذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء – نونبر 2015؛
- «المغرب والصحراء المغربية» –سلسلة دفاتر الصحراء المغربية -العدد -8 طبعة جديدة بمناسبة الذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء – نونبر 2015؛
- «الصحراء المغربية والمشروعية» –سلسلة دفاتر الصحراء المغربية

-العدد 9 - طبعة جديدة بمناسبة الذكرى الأربعين للمسيرة الخضراء – نونبر 2015؛

- النمو الاقتصادي والتنمية البشرية بالجهات الجنوبية للمغرب» المندوبية السامية للتخطيط، 40سنة بعد المسيرة الخضراء: تقرير صادر عن المندوبية السامية للتخطيط، 2015.

بالفرنسية

- Regard sur la sécurité Euro Maghrébine face aux enjeux sahariens – Mohammed Boughdadi, 2009;
- Mohamed Cherkaoui, « Le Sahara liens sociaux et enjeux géostratégiques », The Bardwell press, Oxford, 2007;
- Birte Wassenberg ; « La place des ONG au Conseil de l'Europe de 1952 à nos jours » ; Dans Relations internationales 2012.

بالإنجليزية

- J. Peter Pham, « Not another failed state: Toward a realistic solution in the Western Sahara » , Journal of the Middle East and Africa, 10 april2010;
- Krasner, Professor Stephen «Problematic Sovereignty: Contested Rules and Political Possibilities », (2001).

مواقع

مواقع وطنية

1. https://sahara-question.com
2. http://www.corcas.com
3. https://www.sahara.gov.ma
4. https://www.maroc.ma
5. https://www.diplomatie.ma
6. https://www.mapnews.ma

مواقع أجنبية

1. https://www.nhrc-qa.org
2. http://arab-ency.com.
3. https://www.icj-cij.org
4. https://elportaldiplomatico.com
5. https://www.icrc.org
6. https://www.legal-tools.org
7. https://undocs.org
8. https://www.un.org
9. https://www.hrw.org
10. http://www.lmcdh.com
11. www.undpi.org
12. www.un-ngls.org
13. www.unsystem.org
14. www.uunhchr.ch
15. https://au.int
16. https://au.int
17. https://www.achpr.org
18. https://openmediahub.com
19. https://europa.eu
20. https://www.echr.coe.int
21. http://hrlibrary.umn.edu
22. https://www.coe.int
23. https://ec.europa.eu
24. https://www.nycbar.org
25. https://politicalencyclopedia.org

الفهرس

كلمة تقديمية 5

الباب الأول: المدخل التاريخي والقانوني 13

أولا: المدخل التاريخي 15

ثانيا: المدخل القانوني 25

1. الصحراء الغربية (الأقاليم الجنوبية للمملكة) 27
2. الحق في تقرير المصير 28
3. الاستفتاء 29
4. قوات الاحتلال 30
5. الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية الصحراء المغربية 31
6. وقف إطلاق النار 32
7. الحكم الذاتي 33
   1. مبادرة الحكم الذاتي للأقاليم الجنوبية 34
      أ. هيئات جهة الحكم 34
      ب. اختصاصات جهة الحكم الذاتي 35
8. المفاوضات حول قضية الصحراء 38
9. الاعتراف 44
10. السيادة 46
11. الشرعية 47

الباب الثاني: المدخل الحقوقي والتنموي 49

أولا: المدخل الحقوقي 51
1. الالتزامات الدولية للمغرب في مجال حقوق الإنسان 53
1.1. انضمام المغرب للاتفاقيات الدولية 53
2.1. الزيارات الميدانية لخبراء الإجراءات الخاصة 54
3.1. التزام المغرب بتقديم تقارير دورية في مجالات حقوق الإنسان 56
4.1. إطار مؤسساتي وطني متكامل لحماية حقوق الإنسان 56
1.4.1. قضاء مستقل 56
2.4.1. المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة وطنية معتمدة 57
3.4.1. اللجان الجهوية لحقوق الإنسان 58
4.4.1. المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان .. 60
2. واقع النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها بين الأقاليم الجنوبية للمملكة ومخيمات تندوف 61
1.2. الحقوق المدنية والسياسية 61
2.2. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية 65
ثانيا: المدخل التنموي 67
الباب الثالث: المداخل المؤسساتية العملية لترافع المجتمع المدني من داخل المؤسسات المتعددة الأطراف..... 77
أولا: مداخل وآليات مشاركة منظمات المجتمع المدني في أنشطة الأمم المتحدة 79
1. قضية الصحراء المغربية داخل دواليب الأمم المتحدة ... 79
2. كيفية المشاركة في هيئات ولجان الأمم المتحدة 80

أ. المجلس الاقتصادي والاجتماعي 80
ب. اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية (اللجنة الثالثة) للجمعية العامة للأمم المتحدة 81
ج. لجنة القضايا السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) 82
د. مكتب الربط مع المنظمات 83
هـ. خدمة الربط غير الحكومي 84
3. التعاون مع المنظمات المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة 85
أ. التعاون مع المفوضية التابعة للأمم المتحدة 85
ب. التعاون مع مجلس حقوق الإنسان 86
ثانيا: مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الاتحاد الإفريقي 87
أ. التعامل مع قضية الصحراء المغربية بعد الانسحاب من الإتحاد الإفريقي (22 نونبر 1984) 89
ب. تحولات التعامل مع قضية المغربية بعد عودة المغرب (31 يناير 2017) 90
ج. «الترويكا» وقضية الصحراء المغربية 91
د. مداخل وآليات الترافع من داخل الإتحاد الإفريقي... 92
ثالثا: مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الاتحاد الأوروبي 94
1. مؤسسات الاتحاد الأوروبي الرئيسية 94
أ. المؤسسات الرئيسية 94
ب. قضية الصحراء داخل دواليب الاتحاد الأوروبي ... 96
2. محطات في مسار التعاون المغربي الأوروبي 97

أ. العلاقات المغربية الأوروبية 97
ب. قرار محكمة الاتحاد الأوروبي 97
ج. ما بعد قرار مصادقة البرلمان الأوروبي 98
3. مداخل وآليات مشاركة المجتمع المدني من داخل الأوروبي 100
أ. سجل الشفافية 100
ب. وضع العضو المشارك 102
الباب الرابع: آليات الترافع حول مغربية الصحراء 103
أولا: مفاهيم محورية 105
1. الترافع ومفاهيم مشابهة 105
2. الفرق بين الترافع والتواصل 106
ثانيا: المبادئ والشروط الرئيسية للترافع 107
1. أهم مبادئ وشروط ومرتكزات حملات الترافع 107
2. لماذا الحاجة إلى الترافع؟ 108
ثالثا: مسار الترافع 109
1. تحديد الإشكالية وتحليل المحيط الداخلي والخارجي 110
2. تحديد القضية 113
3. تحليل القدرة الشخصية والمؤسساتية على الترافع 114
4. تحليل خريطة موازين القوى 116
5. تحديد الأهداف والأنشطة والنتائج 118
6. تحديد الفئات المستهدفة من الترافع 119
7. تحديد الاستراتيجيات وآليات العمل لتنفيذ حملة الترافع.... 120
8. خطاب الترافع 121

1.8. الشروط الموضوعية والذاتية 121
2.8. صياغة خطاب الترافع (الرسالة) 122
3.8. أنواع الرسائل 123
4.8. المذكرة الترافعية 128
9. التشبيك وبناء التحالفات 130
10. إعداد الخطة التنفيذية 133
11. التتبع والتقييم 134
رابعا: اليقظة والرصد المعلوماتي الاستراتيجي بالنسبة لمغربية الصحراء 135
1. اليقظة المعلوماتية 135
2. تقنيات الرصد 136
3. من تحليل المعطيات إلى التفكير الاستراتيجي 137
4. أنواع وطرق التعامل مع المعلومات 139
1.4. المعلومات الكمية 139
2.4. المعلومات الكيفية/النوعية 139
3.4. المعلومة الاستباقية 140
5. تدبير عملية الرصد واليقظة 140
1.5. تعيين الشخص أو فريق العمل المكلف بالرصد 140
2.5. أين تبحث عن المعلومة حول الصحراء المغربية؟ ... 141
3.5. تحليل الخطاب الإعلامي المرتبط بقضية الصحراء المغربية (دراسة حالة) 142
خامسا: الترافع الرقمي 144
1. لماذا الحاجة إلى الترافع الرقمي عن مغربية الصحراء؟ 144
2. خطة بناء استراتيجية رقمية 145

3. استمارة تطوير استراتيجية الترافع الرقمي 146
أ. استراتيجية الترافع الرقمي 146
ب. معلومات عن المواقع 147
4. نصائح هامة حول المحتوى الرقمي 151
سادسا: تقنيات الترافع الرقمي 152
1. المشاركة عبر الإنترنيت 152
2. تصميم عريضة إلكترونية ذكية 153
3. الترافع عبر وسائط التواصل الاجتماعي 153
4. تقنيات الاستفادة من خوارزميات مواقع التواصل الاجتماعي 153
المراجع 157
الفهرس 162

وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان
طبعة 2021